

اقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي في المصارف وشركات الصناعات الانشائية العاملة في قطاع غزة **دراسة تطبيقية**

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو بحث لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

DECLARATION

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:

اسم الطالب : محمد جهاد خليل شمالي

Signature:



التوقيع:

Date:

التاريخ: 2013-10-28

الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
كلية التجارة
قسم المحاسبة والتمويل



مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي
في المصارف وشركات الصناعات الانشائية العاملة في قطاع
غزة - دراسة تطبيقية

**The Extent of the Possibility of Implementing the
Financial Leasing Style in Banks and Construction
Industry Companies Operating in the Gaza Strip
Empirical Study**

إعداد الطالب
محمد جهاد شمالي

اشراف الدكتور
علي عبدالله شاهين

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في المحاسبة والتمويل

١٤٣٤/٢٠١٣ هـ



مكتب نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا هاتف داخلي 1150


الرقم... ج س. غ/35.....

التاريخ... 2013/10/28

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث / محمد جهاد خليل شمالي لنيل درجة الماجستير في كلية التجارة / قسم المحاسبة والتمويل و موضوعها: **مدى إمكانية تطبيق أسلوب التأجير التمويلي في المصارف وشركات الصناعات الإلشائية العاملة في قطاع غزة - دراسة تطبيقية**

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الاثنين 23 ذو القعدة 1434 هـ، الموافق 28/10/2013م الساعة الواحدة ظهراً في مبنى القدس، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....

مشرفاً ورئيساً

أ.د. علي عبد الله شاهين

.....

مناقشاً داخلياً

أ.د. سالم عبدالله حلس

.....

مناقشاً خارجياً


د. سالم أحمد صباح

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في كلية التجارة / قسم المحاسبة والتمويل.

واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوی الله ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دینه ووطنه.

والله ولي التوفيق ، ،

مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا



أ.د. فؤاد علي العاجز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَاللَّهُمَّ اذْكُرْنَا فِي مَا يَخْتَصُّ بِنَا
فَلَمَّا رَأَيْنَا حَسْنَكَ وَمُنْعَنَّكَ

الآهاد

إلى من علمني أن كل صعوبة سهلة بالاجتهد وذرعه حب
التمييز والاتقان....أبي الغالي

إلى من سهرت ووقفت بجانبي وزرعت حب التفوق وحب
الخير....أمي الغالية

إلى رفيقة دربي في المستقبل....مخطوبتي وزوجتي

إلى عضدي وسندتيأخوانني وعائلاتهم

إلى زهاراتي الغاليات....أخواتي

إلى اشقاء الدراسة والعمل والحياة....اصدقائي واخوانني

إلى من علمنا الصبر والصمود وبناء الكرامة....اسرانا

ال بواسل

إلى من ضحى بأعلى ما يملك... شهدائنا الابرار

إلى الحالدة الحرة في قلوبنا فلسطين

الباحث

شكر وتقدير

الشكر أولاً وأخيراً لله الواحد التبارك لمنان الذي وفقني لإتمام هذه الدراسة.

والصلوة والسلام على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

أتقدم بالشكر إلى أولئك الغاليين الذين لم يخلوا على يوم ووقفا بجانبي

أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ الدكتور: علي عبد الله شاهين الذي تفضل باشرفه على بحثي ولم يخل علي بمحبوه أو مشورة أو بأي مساعدة، والذي كان لتجيجهاته الصادقة ونصائحه المفيدة الدور الكبير لأن ترى هذه الدراسة النور.
كما أتقدم بالشكر إلى كل من الأستاذ الدكتور: سالم حلس والدكتور: سالم صباح الذين تفضلوا بمناقشة هذه الدراسة.
كما وأتقدم بالشكر والتقدير إلى الجامعة الإسلامية بجامعة طولكرم الأكاديمية والادارية لما لهم دور في حمل لواء العلم والتميز.
والشكر والتقدير لعمادة الدراسات العليا وقسم المحاسبة والتمويل لما لهم من دور في الإشراف والتوجيه لطلاب

الدراسات العليا.

والشكر موصول إلى اتحاد الصناعات الإنسانية الفلسطينية ممثلة بالمدير التنفيذي:

م. فريد كامل زقوت لما قدموه لي من بيانات لإتمام هذه الدراسة.

والشكر أيضاً إلى الادارة العامة للصناعة الوطنية في وزارة الاقتصاد الوطني - غرفة ممثلة بمديرها العام: م. عبد الفتاح

أبو موسى لما ساهم به من بيانات لإتمام هذه الدراسة.

والشكر أيضاً إلى هيئة سوق رأس المال الفلسطينية ممثلة بمدير الادارة العامة للتغيير التمويلي والرهن العقاري: الوالدة
لينا غبيش لما قدمته من توجيه لإتمام هذه الدراسة.

والشكر كذلك للادارة العامة لضريبة القيمة المضافة والعملين فيها ممثلة بالمديرها العام

لما ساهم به من تسهيلات لإتمام الدراسة.

وفقنا الله جيئا من أجل حمل لواء الحق والعلم والمعرفة ،،،

الباحث

ملخص الدراسة

هدف هذه الدراسة للتعرف على مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية كمستأجر والمصارف كمؤجر ، والتعرف على مدى توافر الرغبة والقدرة لدى كل منهما لتطبيق التأجير التمويلي، وقد تعرضت الدراسة الى نماذج ومعايير المفاضلة بين قرار التأجير وقرارات التمويل الاخرى، والاطار المفاهيمي للمعالجة المحاسبية الصحيحة للتأجير التمويلي وفقاً للمعايير المحاسبية، وقد تناولت الدراسة ايضاً واقع بيئة التأجير التمويلي والمعوقات التي تحد من انتشاره في قطاع غزة في فلسطين، ولتحقيق اهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتم تصميم استبيان لكل فئة من فئتي الدراسة بغرض استقراء آرائهم حول امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي وقد توصلت الدراسة الى بعض النتائج اهمها : توافر المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية لتطبيق التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية والمصارف الى جانب الرغبة في تطبيق هذا الاسلوب، في حين اشارات الدراسة الى وجود بعض المعوقات التي تحد من انتشار التأجير التمويلي في قطاع غزة، منها عدم وجود شركات تقدم خدمة التأجير التمويلي، وقلة المعرفة والدراءة بخصائص ومميزات التأجير التمويلي، وقد توصلت الدراسة الى العديد من التوصيات اهمها: ضرورة العمل على رفع مستوى المعرفة والدراءة بالتأجير التمويلي وخصائصه، وذلك عبر تطويراليات للتدريب، تعنى بالجوانب الادارية والقانونية والتمويلية مع اهمية تعزيز وتطوير المقومات الالزمة لتطبيق التأجير التمويلي في حال طرحه كاسلوب لتغلب على معوقات تطبيقه، مع العمل على انشاء شركات متخصصة في هذا المجال.

Abstract

This study aimed to exploration of the possibility of implementation of financial leasing in construction industry companies as lessees and banks as lessor, by examination of availability of each of the partition of “the desire”, and partition of “abilities” to implementation of leasing, the study review the models and the major standard of trade-off between leasing and other financial sources, review of conceptual framework of leasing according to accounting standard, and this study also explore the reality of populations of study to identify the limitation that limit the using of leasing. This study used the descriptive and analytical approach, The study used questionnaire to extrapolate the study social view on the possibility of implementation of leasing, The study reach to set of results, such as: organizational, financial, and financing ability of implementation of leasing is existing in both construction industry companies and banks, as well as desire of implementation of leasing and There are some limitation that limited of use the leasing, such as luck of companies that operate in the field of leasing in Palestine, lack of knowledge of the leasing and its characteristics. And The study developed set of recommendation, such as: The need to develop the level of knowledge and perception of the concept of leasing and its properties, through develop style of train, that interested in all of aspect of legal, financing and administrative, develop the elements of leasing available to face the limitation of leasing ,also Seeking to set up companies specializing in leasing .

قائمة المحتويات

| الصفحة | الموضوع |
|-----------------------------------|----------------------|
| | • صفحة العنوان |
| أ | • آية قرآنية |
| ب | • الاهداء |
| ج | • شكر وتقدير |
| د | • الملخص بالعربية |
| هـ | • الملخص بالإنجليزية |
| و | • قائمة المحتويات |
| لـ | • قائمة الجداول |
| عـ | • قائمة الملحق |
| الفصل الأول: الأطار العام للدراسة | |
| 2 | • المقدمة |
| 4 | • مشكلة الدراسة |
| 5 | • أهمية الدراسة |
| 6 | • اهداف الدراسة |
| 7 | • متغيرات الدراسة |
| 7 | • فرضيات الدراسة |
| 9 | • الدراسات السابقة |

| الصفحة | الموضوع |
|---|--|
| الفصل الثاني : التمويل بالتأجير التمويلي | |
| 24 | المبحث الاول: الاطار العام للتأجير التمويلي |
| 25 | • تمهيد |
| 26 | • نشأة وتطور التأجير التمويلي |
| 29 | • مفهوم التأجير |
| 31 | • مفهوم التأجير التمويلي |
| 31 | • خصائص التأجير التمويلي |
| 33 | • اجراءات التأجير التمويلي |
| 34 | • التأجير التمويلي وانواع التمويل الاخرى |
| 34 | ○ التأجير التمويلي والقروض |
| 36 | ○ التأجير التمويلي والبيع بالتقسيط |
| 37 | ○ التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي |
| 39 | • صور واساليب التأجير التمويلي |
| 39 | ○ البيع ثم اعادة التأجير |
| 40 | ○ التأجير المباشر |
| 40 | ○ التأجير المقتن برافعة مالية |
| 42 | • مزايا وعيوب التأجير التمويلي |
| 42 | ○ مزايا التأجير التمويلي للمستأجر |
| 43 | ○ مزايا التأجير التمويلي للمؤجر |
| 44 | ○ عيوب التأجير التمويلي للمستأجر |
| 45 | ○ عيوب التأجير التمويلي للمؤجر |
| 45 | • انواع المؤجرين |
| 46 | • مقومات ومحاور تطوير سوق التأجير التمويلي |
| 47 | • معايير ومقومات منح الائتمان بالتأجير التمويلي |

| الصفحة | الموضوع |
|--|---|
| 51 | المبحث الثاني : تحليل قرار المفاضلة بين التأجير التمويلي والاقتراض |
| 52 | • تمهيد |
| 52 | • مراحل دراسة المشروع الجديد |
| 53 | • مصادر التمويل طويلة الاجل |
| 53 | • تحليل قرار التأجير مقابل انواع التمويل الاخرى |
| 53 | ○ اولا : تحليل قرار المؤجر |
| 57 | ○ ثانيا: تحليل قرار المستأجر |
| 58 | ▪ منهاج جيت مان |
| 59 | ▪ منهاج احمد بالكاوي |
| 64 | ▪ منهاج جونسون وليون |
| 66 | ▪ منهاج رونفليد واستريان |
| الفصل الثالث: الاطار المفاهيمي والمحاسبى للتأجير التمويلي | |
| 68 | المبحث الاول: الاطار المفاهيمي للمحاسبة عن التأجير التمويلي |
| 69 | • تمهيد |
| 69 | • التطور التاريخي للمحاسبة عن التأجير التمويلي |
| 72 | • الاطار المفاهيمي والفلسفى لرسملة عقود التأجير التمويلي |
| 72 | • اهم الاسس والمرتكزات التي تعتمد عليها فكرة رسملة عقود التأجير التمويلي |
| 73 | • بدائل ومداخل الاعتراف والتقرير عن عقود التأجير التمويلي |
| 76 | المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية للتأجير التمويلي |
| 77 | • تمهيد |
| 77 | • التبويب والتصنيف |
| 77 | ○ التبويب والتصنيف للمستأجر |
| 80 | • شروط وضوابط الرسملة |

| الصفحة | الموضوع |
|--|--|
| 82 | ○ التبويب والتصنيف للمؤجر |
| 82 | ● القياس المحاسبي |
| 82 | ○ القياس المحاسبي للمستأجر |
| 85 | ○ القياس المحاسبي للمؤجر |
| 87 | ● القيود المحاسبية |
| 87 | ○ القيود المحاسبية للمستأجر |
| 91 | ○ القيود المحاسبية للمؤجر |
| 92 | ● العرض والأفصاح |
| 94 | ● الآثار المترتبة على رسملة عقود التأجير التمويلي |
| الفصل الرابع : مقومات بيئة التأجير التمويلي في فلسطين | |
| 96 | المبحث الاول : واقع شركات الصناعات الانشائية |
| 97 | ● تمهيد |
| 97 | ● الصناعات الانشائية حقائق وارقام |
| 99 | ● القطاعات الفرعية لشركات الصناعات الانشائية |
| 101 | ● الطبيعة القانونية لشركات الصناعات الانشائية |
| 102 | ● مصادر التمويل في شركات الصناعات الانشائية |
| 103 | ● مشاكل التمويل في شركات الصناعات الانشائية |
| 103 | ● مصادر توريد المعدات الخاصة بشركات الصناعات الانشائية |
| 105 | المبحث الثاني: التأجير التمويلي في المصارف |
| 106 | ● تمهيد |
| 107 | ● القطاع المصرفي والتسهيلات الائتمانية في فلسطين |
| 107 | ● التأجير التمويلي في المصارف الفلسطينية |
| 107 | ● هيئة سوق رأس المال |

| الصفحة | الموضوع |
|-------------------------------------|---|
| 109 | المبحث الثالث: واقع التأجير التمويلي في فلسطين |
| 110 | • تمهيد |
| 110 | • شركات التأجير التمويلي |
| 110 | • الخدمات المقدمة من شركات التأجير التمويلي |
| 111 | • تكلفة التمويل بالتأجير التمويلي وخدمات التمويل الأخرى |
| 111 | • الاطار التشريعي والقانوني للتأجير التمويلي |
| 111 | • شروط ترخيص شركات التأجير التمويلي |
| 112 | • تصنیف عمليات التأجير التمويلي |
| 113 | • التسجيل القانوني لعمليات التأجير التمويلي |
| 113 | • البنود الأساسية الواجب توافرها في عقد التأجير التمويلي |
| 114 | • اعداد البيانات المالية في شركات التأجير التمويلي |
| 115 | • الافصاحات المطلوبة في شركات التأجير التمويلي |
| 115 | • الضمانات والتأمين الخاص بعمليات التأجير التمويلي |
| الفصل الخامس: منهجية الدراسة | |
| 117 | • مقدمة |
| 117 | • اسلوب الدراسة |
| 118 | • مجتمع الدراسة |
| 118 | • عينة الدراسة |
| 118 | • خطوات بناء الاستبيان |
| 119 | • اداة الدراسة |
| 119 | ○ اولاً: اداة الدراسة لمجتمع المستأجر "شركات الصناعات الانشائية": |
| 120 | ▪ الصدق الظاهري |
| 121 | ▪ صدق المقياس |

| الصفحة | الموضوع |
|---|---|
| 129 | ▪ ثبات الاستبيان |
| 132 | ○ ثانياً: اداة الدراسة لمجتمع المؤجر "المصارف" |
| 132 | ▪ صدق المقياس |
| 140 | ▪ ثبات الاستبيان |
| الفصل السادس : تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة | |
| 142 | اولاً: تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة لمجتمع المستأجر "شركات الصناعات الانشائية" |
| 142 | • الوصف الاحصائي لعينة الدراسة |
| 147 | • تحليل فقرات الاستبيان واختبار الفقرات |
| 147 | ○ اختبار الفرضية الاولى |
| 150 | ○ اختبار الفرضية الثانية |
| 158 | ○ اختبار الفرضية الثالثة |
| 160 | ○ اختبار الفرضية الرابعة |
| 163 | ○ اختبار الفرضية الخامسة |
| 165 | ○ تحليل جميع فقرات الاستبيان |
| 166 | ثانياً: تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة لمجتمع المؤجر "المصارف" |
| 166 | • الوصف الاحصائي لعينة الدراسة |
| 168 | • تحليل فقرات الاستبيان واختبار الفقرات |
| 168 | ○ اختبار الفرضية الاولى |
| 171 | ○ اختبار الفرضية الثانية |
| 179 | ○ اختبار الفرضية الثالثة |
| 181 | ○ اختبار الفرضية الرابعة |
| 184 | ○ اختبار الفرضية الخامسة |
| 186 | ○ تحليل جميع فقرات الاستبيان |

| الصفحة | الموضوع |
|---|------------|
| الفصل السابع : النتائج والتوصيات | |
| 188 | • النتائج |
| 191 | • التوصيات |
| المراجع | |
| الملحق | |

قائمة الجداول

| الصفحة | الجدول |
|--------|--|
| 120 | جدول (1): درجات مقياس ليكرت الخماسي |
| 122 | جدول (2) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية " |
| 123 | جدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية " |
| 125 | جدول (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الانشائية " |
| 126 | جدول (5) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية " |
| 127 | جدول (6) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية " |
| 128 | جدول (7) معامل الارتباط بين درجة كل مجال من مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للإستبانة |
| 129 | جدول (8) معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة |
| 130 | جدول (9) يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي |

| الصفحة | الجدول |
|--------|--|
| 133 | جدول (10) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام التأجير التمويلي في المصارف " |
| 134 | جدول (11) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف " |
| 136 | جدول (12) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف " |
| 137 | جدول (13) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف " |
| 138 | جدول (14) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف " |
| 139 | جدول (15) معامل الارتباط بين درجة كل مجال من مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للإستبانة |
| 140 | جدول (16) معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة |
| 141 | جدول (17) يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي |
| 142 | جدول (18): توزيع عينة الدراسة حسب الجنس |
| 143 | جدول (19): توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي |
| 143 | جدول (20): توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة العملية |
| 144 | جدول (21): توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية |
| 145 | جدول (22): توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة عمل الشركة |
| 146 | جدول (23): توزيع عينة الدراسة حسب ملكية الشركة |
| 146 | جدول (24): توزيع عينة الدراسة حسب مصادر تمويل الشركة |
| 148 | جدول (25) المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية " |
| 151 | جدول (26) المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " المقومات والقدرات التنظيمية " |
| 153 | جدول (27) المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " المقومات والقدرات المالية " |

| الصفحة | الجدول |
|--------|---|
| 155 | جدول (28)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " المقومات والقدرات التمويلية " |
| 157 | جدول (29)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لجميع فقرات مجال "المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية" |
| 158 | جدول (30)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية |
| 161 | جدول (31)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية " |
| 163 | جدول (32) المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية " |
| 165 | جدول (33)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لجميع فقرات الاستبيان |
| 166 | جدول (34): المؤهل العلمي |
| 166 | جدول (35) : الخبرة العملية |
| 167 | جدول (36): التخصص العلمي |
| 168 | جدول (37): نوع المصرف |
| 169 | جدول (38)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام التأجير التمويلي في المصارف " |
| 172 | جدول (39)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " المقومات التنظيمية " |
| 174 | جدول (40)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " المقومات والقدرات المالية والسيولة " |
| 176 | جدول (41)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " المقومات والقدرات التمويلية " |
| 178 | جدول (42) المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لجميع فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف " |

| الصفحة | الجدول |
|------------|--|
| 179 | جدول (43)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف " |
| 182 | جدول (44)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لكل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف " |
| 184 | جدول (45) المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف " |
| 186 | جدول (46)المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.). لجميع فقرات الاستبيان |

قائمة الملاحق

| الاسم |
|--|
| • الملحق رقم (1) الشركات المرخص لها بالعمل بتأجير التمويلي في فلسطين |
| • الملحق رقم (2) الاشخاص الذين تم عمل معهم مقابلات |
| • الملحق رقم (3) انموذج للأسئلة المقابلة |
| • الملحق رقم (4) اسماء شركات الصناعات الانشائية في قطاع غزة |
| • الملحق رقم (5) اسماء البنوك والمصارف العاملة في فلسطين |
| • الملحق رقم (6) اسماء المحكمين للاستبيان |
| • الملحق رقم (7) انموذج الاستبيان رقم (1) "استبيان المستأجر" |
| • الملحق رقم (8) انموذج الاستبيان رقم (2) "استبيان المؤجر" |
| • الملحق رقم (9) المصطلحات المتعلقة بتأجير التمويلي وفقاً لمعايير المحاسبة الدولي رقم 17 |
| • الملحق رقم (10) انموذج من عقد التأجير التمويلي الموحد المعتمد من قبل هيئة رأس المال الفلسطينية |

الفصل الاول

الاطار العام للدراسة

يناقش هذا الفصل الاطار العام للدراسة من خلال التعرض لمشكلة الدراسة واهمية الدراسة وغيرها من المفاهيم ذات العلاقة كما يلي:

1. المقدمة
2. مشكلة الدراسة
3. اهمية الدراسة
4. اهداف الدراسة
5. متغيرات الدراسة
6. فرضيات الدراسة
7. الدراسات السابقة

1. المقدمة :

يعتبر التأجير التمويلي أحد صيغ التمويل التي توصل إليها الفكر المالي والاقتصادي، فهو عبارة عن أسلوب تمويلي يوفر إمكانية استخدام الأصل عن طريق استئجاره، بخلاف امتلاكه، وذلك لأن قيمة الأصل تكمن في الحصول على منافعه عبر الاستخدام بغض النظر عن تملكه (هندي، 1998، ص553).

فالتأجير التمويلي عبارة عن اتفاقية تعاقدية بين طرفين، الأول يتمثل في المستأجر، والآخر يتمثل في المؤجر، وبموجب هذا الاتفاقية يمكن للمستأجر الاستفادة من المنفعة من أصل معين عبر الاستخدام، مقابل التزامه بدفع دفعه دورية للمؤجر خلال فترة معينة .(ROSS, et .al, 2011, p827).

وقد بدأ استخدام التأجير التمويلي للمعدات والأصول المنقولة في العالم في بداية النصف الثاني من القرن العشرين، ونظر لما يوفره هذا النوع من التمويل من مزايا عديدة تتمثل في إمكانية الحصول على منفعة استخدام الأصل بدون الحاجة إلى امتلاكه، أو دفع مبالغ كبيرة، والحصول على أحدث التقنيات ذات الائتمان العالية دون الحاجة إلى شراء تلك التقنيات، والحماية من مخاطر التقادم وخاصة في الشركات التي تحتاج إلى أحدث التقنيات في أعمالها، إلى جانب المزايا الضريبية التي قد تساهم في تخفيف الوعاء الضريبي للمكلفين، والحصول على تمويل من خارج الميزانية وما ينتج عنه من تحسين الوضع المالي للشركة (KIESO, et .al, 2012, p1290)، وعلى المستوى الدولي فقد توسيع استخدام التأجير التمويلي على نطاق كبير، فقد بلغت الأصول التي تمول عن طريق التأجير التمويلي في أمريكا نحو 30% من إجمالي الأصول المشتراء (عقل، 2009)، من جانب آخر، ووفقاً للإحصائية المنشورة من جمعية تأجير المعدات (“ELA”) Equipment leasing association وصل حجم السوق العالمي للتأجير التمويلي من 600 إلى 700 مليار دولار (KIESO, 2011) ، كما أنه وفقاً لتقرير البنك الدولي فقد بلغ حجم استخدام التأجير التمويلي إلى 643 مليار دولار في نهاية العام 2008 (عثمان، 2011).

ويعد قطاع التأجير التمويلي من القطاعات المهمة التي تساهم في النمو الاقتصادي واستقراره، فهو قطاع حيوي يقدم الوسائل لزيادة الاستثمار المحلي داخل الاقتصاديات.

وفيما يتعلق باستخدام هذا النوع من التأجير في قطاع غزة والضفة الغربية فأنه وفقاً لنقرير البنك الدولي المصرفية سنة 2008، فقد كان التأجير التمويلي نشاطاً جديداً نسبياً، حيث ظهر عدد من شركات التأجير التمويلي في الضفة الغربية، ويتوقع أنه في حالة استخدام وإدراج التأجير التمويلي ضمن البنود الرئيسية للإقراض والائتمان المصرفي، فإن هذا الشكل من التمويل من الممكن أن يحصل على 10% من سوق الائتمان التجاري في القطاع الخاص على المدى المتوسط (World Bank, 2008)، الأمر الذي يعكس حجم الاهتمام بأسلوب التأجير التمويلي كأسلوب لتمويل المشاريع الاقتصادية.

وبناء على ما سبق تأتي هذه الدراسة في محاولة للتعرف على مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي في المصارف بوصفها المؤجر والممول لعملية التأجير من جهة، وبين الشركات التي تعمل في مجال الصناعات الانشائية بوصفها المستأجر من جهة أخرى .

2. مشكلة الدراسة :

يعتبر الحصول على التمويل واستثمار الموارد المتاحة من اهم المشاكل التي تواجهها المؤسسات الاقتصادية، حيث يضطر الطرف الذي يريد الحصول على التمويل الى تحمل قيود مالية وقانونية والتزامات تتعلق برهن الاصول التي يفرضها الطرف المانح للائتمان بغرض الحصول على ضمانات وتوكيد معقول بقدرة الطرف الحاصل على الائتمان من الوفاء به بالإضافة الى العائد المترتب عليه .

و يعتبر نشاط التأجير التمويلي من الانشطة الاقتصادية الحديثة نسبياً على المستوى الدولي والاقليمي والفلسطيني بشكل خاص حيث بدأ السماح بإنشاء الشركات التي تعمل في مجال التأجير التمويلي مؤخراً في سنة 2007م، ومن خلال هذا الاسلوب يمكن للشركات المستأجرة الحصول على حق استخدام الاصول التي تحتاج اليها في عملياتها الانتاجية وانشطتها التشغيلية دون الحاجة الى اللجوء الى القروض وما يرتبط بها من قيود مالية وقانونية، او اللجوء الى تجميد جزء كبير من السيولة المتاحة لديها عبر شراء تلك الاصول، ونظراً لأهمية هذا الجانب تأتي هذه الدراسة للوقوف على مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية بوصفها الشركات المستأجرة التي يمكن ان تستفيد من تلك المزايا كمصدر للتمويل.

بناء على ما سبق يمكن صياغة السؤال الرئيسي للدراسة كما يلي:

"ما مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي في كل من المصارف كمؤجر، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر في قطاع غزة؟"

ويترعرع عن السؤال الرئيسي الاسئلة الفرعية التالية :

1. ما مدى توافر الرغبة في استخدام التأجير التمويلي لدى كل من شركات الصناعات الانشائية والمصارف .
2. ما مدى توافر المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويل لدى كل من المصارف كمؤجر، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر؟

3. ما مدى توافر متطلبات تطبيق المعايير المحاسبة المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الجهات المؤجرة والمستأجرة؟

4. ما مدى ادراك الجهات المختصة بتطبيق اسلوب التأجير التمويلي ومعايير ونماذج المفضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى كل من المصارف كمؤجر، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر؟

5. ما هي المعوقات التي تحد من استخدام التأجير التمويلي في كل من المصارف كمؤجر، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر؟

3. أهمية الدراسة :

تبعد أهمية الدراسة في أنها تتناول موضوعاً مهماً يتعلق بالتأجير التمويلي وهو من المواضيع الحديثة بالنسبة للمجتمع المالي في فلسطين، حيث يتم من خلالها الوقوف على المقومات الأساسية للتأجير التمويلي وتحليل نقاط القوة والضعف وسبل تحقيق الاستفادة من هذا الاسلوب، وامكانية تطبيقه في فلسطين، الامر الذي يتوقع منه توفير فرصة استثمارية للمؤسسات المالية وتحقيق العوائد الناتجة عنها، كما تتوفر في الوقت نفسه للمؤسسات المستأجرة مصدراً تمويلياً للحصول على المعدات التي تحتاج إليها في العملية الإنتاجية دون تكبد عناه تغيير الهيكل التمويلي عبر القروض او ادخال شركاء جدد الى جانب تحقيق المزايا الضريبية لعملية التأجير، الامر الذي يعود بالنفع والعائد على الطرفين، وبالتالي المساهمة في تطوير اداء تلك المؤسسات لتحقيق التنمية المستدامة وخدمة الاقتصاد الوطني.

4. اهداف الدراسة :

في ضوء مشكلة الدراسة فإن هذه الدراسة تهدف الى ما يلي :

1. التعرف على مفهوم وخصائص ومميزات تطبيق التأجير التمويلي في فلسطين، ومدى قابليتها لتحفيز كل من شركات الصناعات الانشائية والمصارف لتطبيق اسلوب التأجير التمويلي .
2. التعرف على مقومات تطبيق عمليات التأجير التمويلي كمصدر من مصادر التمويل ومدى توافرها في كل من المصارف كمؤجر ، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر.
3. بيان المعالجة المحاسبية الصحيحة وفقاً للمعاير المحاسبية الخاص بالتأجير التمويلي، ومدى القدرة على تطبيق المتطلبات الخاصة بذلك المعيار في كل من المصارف كمؤجر ، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر .
4. تحليل معايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويل ومدى الوعي والإدراك بها في كل من المصارف ، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر.
5. استقراء المعوقات التي تحد من استخدام التأجير التمويلي في كل من المصارف كمؤجر ، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر .

5. متغيرات الدراسة :

المتغير التابع: يتمثل المتغير التابع في مدى امكانية تطبيق التأجير التمويلي في كلاً من المصارف كمؤجر ، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر

المتغيرات المستقلة :

1. وجود رغبة في تطبيق التأجير التمويلي .
2. المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية .
3. القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبة المتعلقة بالتأجير التمويلي.
4. توفر الوعي والإدراك بمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء و التأجير .

5. المعوقات التي تحد من استخدام التأجير التمويلي.

6. فرضيات الدراسة :

تحاول الدراسة الاجابة عن سؤال البحث عبر الفرضيات التالية:

1. **الفرضية الاولى**: تتوفر الرغبة في اللجوء إلى التأجير التمويلي لدى كل من شركات الصناعات الانشائية، والمصارف .

2. **الفرضية الثانية** : تتوفر المقومات المالية والتمويلية للتأجير التمويلي، لدى كل من المصارف كمؤجر، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر .

3. **الفرضية الثالثة** : تتوفر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي، لدى كل من المصارف كمؤجر، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر .

4. **الفرضية الرابعة** : يتتوفر الوعي والادراك بمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء والتأجير لدى كل من المؤسسات المالية، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر .

5. **الفرضية الخامسة**: توجد معوقات تحد من استخدام اسلوب التأجير التمويلي، لدى كل من المصارف كمؤجر، وشركات الصناعات الانشائية كمستأجر .

7. الدراسات السابقة :

اولاً: الدراسات العربية:

1. دراسة (العربيد، 2000) بعنوان "التوجه المحاسبي للتأجير التمويلي في البنوك التجارية السورية" :

هدفت الدراسة الى دراسة التوجهات المحاسبية للاستئجار التمويلي كأسلوب لتوظيف الاموال، واستثمارها في البنوك التجارية، وما يرتبط به من مشاكل محاسبية، وقد استخدمت الدراسة المنهج التحليلي الوصفي، عن طريق عرض وتحليل الدراسات الصادرة عن (FASB) وامكانية الاستفادة منها لتقديم مقتراحات للمعالجة المحاسبية المتعلقة بهذا المجال من التمويل في البنوك السورية ، كما اعتمدت الدراسة على دراسة الابحاث السابقة الصادرة عن المعاهد المهنية، بالإضافة الى القيام بدراسة استقصائية عن طريق قائمة تم توزيعها على عينة الدراسة المتمثلة بالعاملين في القطاع المصرفي بواقع 50 مفردة تتضمن : مدراء، ورؤساء اقسام، وموظفين. وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج التي يمكن اجمالها في التالي :

1. وجود نقدية سائلة فائضة عن قدرة المصرف على توظيفها، مما ادى الى عدم التوازن بين الربحية والسيولة، وذلك يرجع الى نقص في المؤهلات العلمية والعملية، والنقص في القوانين الموجودة وبخاصة القوانين التي تحكم عملية توظيف الاموال في البنوك التجارية .

2. يعتبر التأجير التمويلي اسلوب يمكن المصارف من توظيف السيولة الزائدة، في نشاطات توفر للقطاعات الاقتصادية المختلفة التجهيزات الرأسمالية التي تحتاجها في اعمالها .

3. يعتبر النظام المحاسبي المصرفي الموحد، المعمول فيه منذ اكثر من ثلاثة عام، نظام لا يتضمن القواعد المحاسبية الملائمة، لمعالجة عقود التأجير التمويلي .

وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من التوصيات والمقترنات التي قد تساهم في التقليل من المعوقات المرتبطة بالتأجير التمويلي ومن اهمها :

1. العمل على اصدار قوانين جديدة، تسمح للمصارف التجارية بممارسة نشاط التأجير التمويلي، وتهيئة الظروف المناسبة داخل المصارف لإدخال هذا النوع من الاستثمار .

2. تعديل القوانين، والقواعد المحاسبية، والمالية، المعتمد بها في المصارف التجارية، لتصبح اكثر مرونة لتلبية المتطلبات، التغيرات، والتحديات الممكنة .

2. دراسة (مقابلة، 2003) بعنوان "معوقات التأجير التمويلي في الاردن":

هدفت الدراسة الى محاولة التعرف اسباب ومعوقات استخدام الاستئجار التمويلي في الاردن من وجها نظر صانعي القرارات في القطاع الخاص الاردني، كما وهدفت الدراسة الى التعرف على كلا من التأجير التمويلي كأسلوب تمويلي ، وزيادة الوعى بالثقافة المصرفية ، وترشيد اسس اتخاذ القرارات فيما يتعلق بالمفاضلة بين الاستئجار او التملك . وقد تمثل مجتمع الدراسة في مديرى مختلف الرتب الادارية في الشركات المساهمة المدرجة في السوق المالي الاردني ، حيث اشتملت عينة الدراسة على 90 مفردة ، وقد اعتمدت الدراسة على الاسلوب التحليلي الوصفي في دراسة الظاهرة ، وقد استخدم كلا من الاستبانة والمقابلة الشخصية كاده لجمع البيانات من مجتمع الدراسة ، كما استخدم الدراسة برنامج التحليل الاحصائي للعلوم الاجتماعية (spss) ، وقد توصلت الدراسة الى عدة نتائج من اهمها ما يلي :

1. تعتبر العوامل الثقافية من اهم العوامل التي تحد من انتشار التأجير التمويلي وتتمثل تلك العوامل في سوء فهم فكرة التأجير التمويلي، وضعف الثقافة المصرفية، وندرة عدد الشركات التي تعمل في مجال تسويق التأجير التمويلي، حيث يعتبر قلة عدد الشركات العاملة في مجال التأجير التمويلي من اهم تلك المعوقات .

2. تعتبر المعوقات القانونية ثاني اهم العوامل التي تحد من انتشار التأجير التمويلي ، وتمثل تلك العوامل في عدم وجود قانون للتأجير التمويلي يغطي العلاقة بين المؤجر والمستأجر ، والخوف من نشوب خلافات لا يغطيها القانون .

3. هناك علاقة طردية بين المستوى التعليمي والوظيفي وادرارك المعوقات التي تحد من استخدام التأجير التمويلي .

كما وضعت الدراسة مجموعة من التوصيات من اهمها :

1. العمل على نشر الوعي فيما يتعلق بمفهوم التأجير التمويلي بين افراد المجتمع ، وذلك من خلال البنوك التي تعتمد القيام بالعمل في مجال التأجير التمويلي .

2. عقد الندوات والدورات والمؤتمرات لتنمية معرفة مديرى الشركات المساهمة العامة بفكرة التأجير التمويلي ، وضرورة اشتمال بعض المواد الجامعية على موضوع التأجير التمويلي .

3. دراسة (المحضار، 2005) بعنوان " محاسبة عقود الایجار دراسة تطبيقية في شركات الخطوط الجوية اليمنية":

هدفت الدراسة الى التعرف على مدى رغبة الشركات اليمنية في استخدام العقود الایجاريه، وهدفت الى التعرف على مدى الرغبة والعوامل المؤثرة على رغبة الشركات المساهمة اليمنية في استخدام العقود الایجاريه كمستأجر، وهدفت الى التعرف على الرغبة والعوامل المؤثرة على رغبة البنوك التجارية اليمنية في تقديم التمويل للشركات المساهمة اليمنية عن طريق العقود الایجاريه كمؤجر، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الظاهرة، وقد تمثلت عينة الدراسة في (13) بنك تجاري يمني بصفتهم الطرف المؤجر، و(49) شركة مساهمة يمنية بصفتهم الطرف المستأجر، وقد استخدمت الدراسة المصادر الاولية للحصول على البيانات

المتمثلة في الاستبانة، والمصادر الثانوية المتمثلة في الكتب والدوريات والمنشورات والقوانين، وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج والتوصيات اهمها ما يلي :

1. توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين كلاً من المعرفة بنظام التأجير التمويلي، وجود جهات تقوم بالتأجير، والوعي بمزايا العقود الایجاریة، والمعالجة المحاسبية للعقود الایجاریة من قبل الشركات المساهمة اليمينة من جهة، ورغبة الشركات المساهمة اليمينة باستخدام العقود الایجاریة من جهة اخرى.

2. توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين كلاً من المعرفة بنظام التأجير التمويلي، وجود جهات تقوم بتأجير، والضمانات المقدمة من الشركات للبنوك من جهة، ورغبة البنوك التجارية في تمويل الشركات المساهمة عن طريق العقود الایجاریة من جهة اخرى.

3. يرى كلاً من المديرون والمراقبون الماليون في الشركات المساهمة اليمينة، ومديرو ومحظوظو الائتمان والاستثمار في البنوك التجارية اليمانية، ان المتطلبات المحاسبية في المعيار الدولي رقم (17) تعد ملائمة في معظمها لتطبيقها على الممارسة المحاسبية في اليمن.

وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من التوصيات اهمها:

1. تسجيع البنوك التجارية على انشاء اقسام او شركات متخصصة بنشاط التأجير التمويلي .

2. تشكيل لجنة علمية مشتركة من الاكاديميين والمهنيين والاستشاريين، بهدف تحديد القواعد والمعايير المحاسبية الواجب الاخذ بها في نشاط التأجير التمويلي، والاسترشاد بمعايير المحاسبة الدولية في هذا الخصوص.

4. دراسة (صيام، وقطيشات، 2005) بعنوان "تأثير قرار التاجير التمويلي على الاداء المالي للشركات المستأجرة في الاردن" :

هدفت الدراسة الى التعرف على واقع الاستئجار التمويلي لدى الشركات المستأجرة في الاردن، وقياس تأثير قرارات الاستئجار على الاداء المالي لهذه الشركات بقياس الاثر على ربحية وسبيولة ودرجة المخاطرة في تلك الشركات، وقد كانت عينة الدراسة عبارة عن الشركات التي تستخدم الاستئجار التمويلي كاسلوب الحصول على معداتها، وعددها 82 شركة في سنة 2004م، وقد اعتمدت الدراسة على الابحاث السابقة والادب السابق الذي تناول الموضوع كمصدر ثانوي للحصول على البيانات، بينما اعتمدت الدراسة على الاستبانة للوصول الى البيانات من عينة الدراسة، وقد توصلت الدراسة الى العديد من النتائج اهمها :

1. يؤثر الاستئجار التمويلي ايجابياً على الاداء المالي للشركات المستأجرة في الاردن، حيث يؤدي الي زيادة الربحية و السبيولة بينما يقلل المخاطر في تلك الشركات.
2. هناك ادراك لمزايا الاستئجار التمويلي في الشركات موضوع الدراسة.
3. تلجأ الشركات الى الاستئجار التمويلي كبديل عن الاقتراض، حيث يحافظ على رأس المال العامل من خلال قدرة الاصول على تمويل نفسها، وكذلك زيادة القدرة الاقتراضية للشركة.

وقد وضعت الدراسة عدد من التوصيات منها :

1. العمل على اظهار المزايا الناجمة عن الاستئجار لتشجيع استخدام هذا النوع من التمويل.
2. العمل على تشجيع البنوك والمؤسسات المالية على تقديم خدمات التاجير التمويلي .

5. دراسة (عثمان ، 2011) بعنوان **النقل التأجير التمويلي ودوره في تفعيل مشاريع السكك الحديد** :

هدفت الدراسة الى التركيز على التأجير التمويلي كمصدر من مصادر التمويل غير التقليدية التي يمكن استخدامها في تمويل الاصول الرأسمالية وذلك لتفعيل مشاريع النقل بالسكك الحديد ، كما وهدفت الدراسة الى التعرف على التأجير التمويلي واهميته وانواعه ، والتعرف على اهمية اللجوء الى التأجير التمويلي في قطاع السكك الحديد بهدف اجراء تحسينات رأسمالية ضخمة عليها ، كما وهدفت الدراسة الى التعرف على بعض النتائج التطبيقية لعقود التأجير في قطاع السكك الحديدية العالمية بهدف الاستفادة منها ، وقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الظاهرة ، حيث توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج وفيما يلي اهم النتائج التي تم التوصل اليها :

1. ان التأجير التمويلي يوفر للدول ولا سيما النامية ، مصدرًا تمويلياً منفرداً وباقل تكلفة من مصادر التمويل الاخرى للحصول على التجهيزات الرأسمالية الحديثة .
2. يمثل التأجير التمويلي توليفة استثمارية مناسبة للدول النامية ، في جذب القطاع الخاص الى الاستثمارات في السكك الحديد ، لتنفيذ برامج واصلاحاتها الهيكلية ، واجراءات التحديث والاحلال للعناصر الانتاجية .

وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من المقترنات والتوصيات ومن اهمها :

1. دراسة التجارب والخبرات الدولية في مجال التأجير التمويلي ، لوضع اطار تشريعي وقانوني مناسب ، واعتماد نموذج اجرائي واضح يضمن فيها حقوق المؤجر والمستأجر والاصل محل الاستئجار .
2. تشجيع انشاء الشركات الخاصة بتأجير الاصول الرأسمالية في قطاع البنية الاساسية (قطاع النقل بصفة عامة)
3. ضرورة تفعيل دور البنوك في الدول النامية ، والتخفيض من حالة التشدد في منح الائتمان في تمويل مشروعات النقل المختلفة ، ولا سيما السكك الحديدية .

4. انشاء مؤسسة حكومية او مشتركة ، تكون وظيفتها الاساسية تنظيم سوق التأجير التمويلي وتطويرها .

6. دراسة (بارود، 2011) بعنوان "معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية _دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين "

هدفت الدراسة الى الوقوف على اهم المعوقات التنظيمية الداخلية لدى المؤسسات المالية غير المصرفية لتبني التأجير التمويلي وكذلك اهم المعوقات المالية والمحاسبية والقانونية لدى تلك المؤسسات والتي تقف عائقا امام تطبيق نظام التأجير التمويلي ، وقد تم استخدام المنهج التحليلي الوصفي في دراسة الظاهرة محل الدراسة ، وقد كان مجتمع الدراسة عبارة عن المؤسسات المالية غير المصرفية التي تعمل في مجال تنمية وتمويل المشروعات الاقتصادية في فلسطين ، وقد بلغ حجم مجتمع الدراسة 24 مؤسسة ، وقد كان حجم عينة الدراسة 55 مفردة ، حيث تم استخدام الاستبانة والمقابلات الشخصية في جمع البيانات ، وقد توصلت الدراسة الى العديد من النتائج نجملها في التالي :

1. لا تتوفر معوقات تنظيمية داخلية لدى المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين تقف عائقاً امام تطبيق نظام التأجير التمويلي فهي معنية بالمعرفة والدرية بذلك الاسلوب ، لكنها غير مهتمة بتدريب موظفيها وكوادرها لاكتساب الخبرة الفنية اللازمة ويوجد لديها توجهه لفتح اقسام معنية بالتأجير التمويلي .

2. لا توجه المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين مشاكل في اثبات ورسملة عقود التأجير التمويلي ، ولا يشكل رسملة تلك العقود عبئ على تلك المؤسسات كون ان معظمها تعتبر مؤسسات غير هادفة الى الربح .

وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من التوصيات ومن اهمها :

1. ضرورة العمل على نشر ثقافة التأجير التمويلي بين كوادر المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين.
2. العمل على اعداد قانون لتأجير التمويلي، وجعله في حيز التنفيذ لضمان الحقوق والواجبات .
3. العمل على ادراج نظام التأجير التمويلي كأداة تمويل من قبل هيئة تشجيع الاستثمار ، والعمل على وضع نظام ضريبي يشجع المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين الراغبة في العمل في نظام التأجير التمويلي .

ثانياً: الدراسات الأجنبية:

1. دراسة (Mike & Philip, 1998) بعنوان: "Determinants Of The Leasing Decision In United Kingdom Listed Companies"

"محددات قرار التأجير في الشركات المدرجة في المملكة المتحدة"

هدفت الدراسة الى التعرف على العوامل المؤثرة على قرار التأجير، وما هو اثر كل من حجم الشركة، مستوى المديونية، الخيارات المتاحة امام الشركة، هيكل التمويل، وقد اعتمدت الدراسة على تحليل بيانات 100 شركة من الشركات المدرجة في بورصة لندن والمنشورة في سنة 1994، وتم اجراء الاختبارات الاحصائية المختلفة عليها، وتم التوصل الى عدة نتائج منها:

1. هناك علاقة طردية تكاملية بين استخدام الرفع المالي وهيكل التمويل "الاعتماد على التمويل من الشركاء" من جهة، واستخدام التأجير من جهة اخرى.

2. قدمت الدراسة دليلاً على ضعف العلاقة السلبية بين استخدام التأجير و حجم الشركة.

3. لا يوجد علاقة بين توافر مجموعة الخيارات الاستثمارية، ووجود الاصول الملموسة من جهة، واستخدام التأجير من جهة اخرى.

2. دراسة (lind & Lundström, 2010) بعنوان: "Owning vs leasing of real properties in the Swedish public sector"

"التملك مقابل استئجار العقارات في القطاع العام السويدي"

هدفت الدراسة الى التعرف على كيفية المفاضلة بين التملك والاستئجار في القطاع العام السويدي من خلال التعرف على مجموعة من الدراسات التي تناولت موضوع المفاضلة بين الشراء والتملك في القطاع العام السويدي ، كما تناولت الدراسة مزايا التملك والاستئجار ، ومستويات اتخاذ القرارات في الحكومة وما يناسب كل مستوى منها من التأجير والتملك، وقد اعتمدت الدراسة على اسلوب الحالات العملية كما اعتمدت

الدراسة على كلاً من الادب السابق وخبرة معدى الدراسة الطويلة لما يربو عن عشرين عام من العمل في مجال العقارات، وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج:

1. هناك عدد من الاسباب المعقولة لانتقال من التملك الى التأجير وخصوصاً يحقق مجموعة من المزايا مثل تخفيض المخاطر وتوزيعها، وسهولة ادارة الاصول في كلا من القطاع الخاص والقطاع العام.

2. قد يحد التأجير من المرونة في استخدام الاصول وتطويرها.

3. الايجار من الممكن ان يؤدي الى زيادة الاستثمار من خلال زيادة توفير السيولة للقيام بأنشطة اخرى.

4. البيع واعادة التأجير يعتبر اسلوب لتوفير السيولة ولكن هناك بعض المستثمرين الذين اشتروا الاصول ثم اعادوا بيعه الى مستثمرين اقل جدية وبالتالي ارتفاع مستوى عدم التأكد .

3. دراسة (*The Financial Impact Of The Proposed Amendments To Ias 17:Evedance From Belgium And Netherlands*) بعنوان " Branswijck, Longnevilie, 2011"

"الاثر المالي لمقترح تعديل المعيار الدولي رقم 17، حالة دراسية على نيوزلندا و هولندا "

هدفت هذه الدراسة الى الوقوف على اثر الرسملة في محاسبة الايجارات في بلجيكا و هولندا، وتعرضت للإجابة عن سؤال اساسي مفاده هو هل هناك تأثير جوهري لرسملة الايجارات، وقد شملت الدراسة عينة مكونة من 31 شركة من هولندا و 35 شركة من بلجيكا، وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج اهمها :

1. هناك تأثير جوهري لرسملة الايجار التشغيلي على نسبة المديونية بالزيادة، وعلى كلاً من نسبة العائد على الاستثمار ونسبة التداول بالنقص.

2. يختلف اثر رسملة الايجارات التشغيلية من دولة لأخرى .

3. يختلف اثر الرسملة من صناعة لأخرى، فاثر الرسملة على القطاع الصناعي يزيد عن اثر الرسملة في قطاع الاتصالات.

وقد تم التوصل الى مجموعة من التوصيات ومنها :

1. اوصت الدراسة بان يتم اخذ النتائج التي تم التوصل اليها في الدراسة بعين الاعتبار عند اعادة صياغة المعايير المحاسبية الخاصة بالاستئجار.
2. يجب ان ينتبه المحل المالي الى اثر الرسملة على التحليل المالي والنسب المالية .
3. يجب ان يهتم الباحثين بمناقشة اثر الرسملة على قائمة المركز المالي ، والبعد التقافي لعملية الرسملة في محاسبة الاعارات.

4. دراسة (Novalija, Mutapčić & Kovač ,2011) بعنوان : “accounting treatment and legislation of leasing arrangements”

” المعالجة المحاسبية والقوانين لاتفاقيات التأجير ”

هدفت الدراسة الى عرض التأجير كأسلوب للحصول على الاصول طويلة الاجل التي تحتاج اليها المنشأة، وتعرفت الدراسة على المراحل المختلفة لتطور اسلوب التأجير، وملخص القوانين المنظمة لعقود التأجير، والتعرف على المعيار الدولي رقم 17 الخاص بالمعالجة المحاسبية لعقود التأجير حيث افترضت الدراسة بان الاجراءات والسياسات والافصاحات المطلوبة وفقا للمعيار الدولي رقم 17 ، تقابل الاحتياجات المحاسبية والتقارير المالية والضريبية، والقانونية المنظمة لاتفاقيات التأجير والمطبقة في البوسنة والهرسك، وقد تم الاعتماد على الاستبانة للحصول على المعلومات من شركات التأجير العاملة في البوسنة والهرسك، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الظاهرة وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج منها:

1. هناك توافق عام على امكانية تطبيق المعالجة المحاسبية لعقود التأجير، بما يتفق مع المعيار الدولي رقم 17 .
2. هناك اتفاق بين ما يطبق في الشركات العاملة في البوسنة والهرسك في مجال التأجير وما هو منصوص عليه في المعيار الدولي رقم 17، خصوصاً تلك البنود الخاصة بالقيمة العادلة او القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الاعارة ايهما اقل لتقييم قيمة الاصول موضع العقد، والقدرة على التمييز بين التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي.

5. دراسة (Financial Efficiency Of Popa, 2011) بعنوان: Romanian Leasing Companies: A Return Of Assets Analysis

" الكفاءة المالية لشركات التأجير في رومانيا:تحليل العائد على الاصول "

هدفت الدراسة الى القيام بتحليل مالي للتعرف على مستوى الكفاءة الاقتصادية للشركات العاملة في مجال التأجير في رومانيا من استخدام مصادر التمويل، كما هدفت الدراسة الى التركيز على الاثر الاقتصادي والمالي لنشاط التأجير من خلال التركيز على نسب الربحية واهمها نسبة العائد على الاصول ، وقد قامت الدراسة بتحليل الكفاءة المالية لشركات التأجير من خلال تحليل البيانات المالية المنشورة لعينة من الشركات الرومانية العاملة في مجال التأجير ، وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج منها

:

1. انخفاض نسبة العائد على الاصول، يرجع الي زيادة الاصول بالتزامن مع انخفاض هامش المساهمة.

2. يرجع الانخفاض في العائد على الاصول الى زيادة الديون المدعومة، والديون المشكوك في تحصيلها، وزيادة المتطلبات المحاسبية بتوفير تعديلات جديدة في نظام التقارير، وذلك بالتزام الشركات بعمل احتياطيات كبيرة.

وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من التوصيات يشترط ان تقوم بها شركات التأجير الرومانية للحد من التدهور في سوق التأجير وذلك عبر:

1. تغير هيكل عمليات الشركات العاملة في التأجير.
2. زيادة الاعتماد على التأجير قصير الاجل .
3. زيادة الاعتماد على بيع السيارات الجديدة المستوردة عبر نظام التأجير.

6. دراسة (Lin & Etc., 2012) بعنوان: ***Financial Constraint and the Choice between Leasing and Debt***

"القيود المالية والمفاضلة بين التمويل بالتأجير و التمويل بالقروض "

هدفت الدراسة الى التعرف على مدى تأثير القيود المالية على قرار المفاضلة بين استخدام التمويل بالتأجير او التمويل القروض للتمويل، والتعرف على الدافع التي تحكم المنشأة عند المفاضلة بين التمويل بالتأجير و التمويل بالقروض، كما هدفت الدراسة الى التعرف على طبيعة العلاقة بين التمويل بالتأجير والتمويل بالقروض، وقد كانت عينة الدراسة عبارة عن القوائم المالية لعدد 4158 شركة مدرجة في قاعدة البيانات المالية والاحصائية لأمريكا الشمالية عن الفترة من سنة 1991 حتى 2005 حيث بلغ عدد القوائم في عينة عدد 32784 قائمة مالية، وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج منها :

1. يتأثر قرار المفاضلة بين التمويل بالتأجير او التمويل بالقروض بالقيود المالية، فعندما يكون هناك صغر في حجم المنشأة، وانخفاض في القدرة على التمويل الداخلي، وارتفاع في مستوى التقليبات في التمويل الداخلي، وانخفاض في مستوى الاصول الملموسة سوف تتجه المنشأة الى التمويل التأجير اكثر من التمويل بالقروض.
2. العلاقة بين التمويل بالتأجير والتمويل بالقروض علاقة استبداليه احلالية.
3. اتخاذ القرار بالتمويل بالتأجير يعتمد على المفاضلة بين تكاليف الوكالة مقابل منافع القدرة على استرداد الاصل .

7. دراسة (Nemati & Nemati , 2012) بعنوان ***Comparison Between The Different Leasing Rental Calculation In Iran***

"التأجير ومقارنة الطرق المختلفة لحساب الايجار في ايران "

هدفت الدراسة الى التعرف على التأجير ، وانواعه المختلفة، مراحل التطور التاريخي التي مر بها التأجير، والتعرف على الطرق المختلفة التي تستخدم في حساب الايجار وخصوصاً كلاً من الطريقة التقليدية، وطريقة القيمة الزمنية للنقود لحساب القسط،

والطريقة المتدرجة، والتعرف على مزايا وعيوب واجراءات كل طريقة من الطرق سالفه الذكر، وقد استخدمت الدراسة اسلوب الحالة الدراسية لدراسة الحالة بالإضافة الى الاستعانة بالأدب السابق الذي تطرق لموضوع الدراسة، وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج اهمها :

1. العائد على الاستثمار وفقاً لطريقة القيمة الزمنية للنقد اعلى من العائد على الاستثمار وفقاً للطريقة التقليدية لحساب القسط.
2. استخدام الطريقة المتدرجة لحساب اقساط الايجار يؤدي الى تطوير الاستثمارات، وارضاء الزبائن.
3. استخدام الطريقة المتدرجة التنازليه يؤدي الى معالجة الوضع المالي للشركة، ويمكن الشركة من اعادة استثمار الفرصة البديلة في السوق.
4. يفضل استخدام الطريقة المتدرجة في استرداد القروض في حالة الاستثمار في المعدات والآلات الثقيلة.

التعليق على الدراسات السابقة:

تناولت الدراسات السابقة العديد من المحاور المتعلقة بالتأجير التمويلي، والاثر المالي المترب على استخدامه، والمعالجة المحاسبية، طرق واساليب المفاضلة بين التأجير التمويلي والتمويل بالقروض، والعوامل المؤثرة في هذا القرار، وقد تناولت تلك الدراسات تحليل العلاقة بين جانب واحد لكل طرف من اطراف العقد، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتضم معظم المحاور السابقة في دراسة واحدة متكاملة، واستقراء وجهتي نظر طفي هذه العملية(مؤجر ومستأجر) لقياس مدى توافر المقومات المالية والمحاسبية والقدرة على المفاضلة بين قرار التأجير او الشراء عبر التمويل بالقروض، وتحليل المعوقات التي قد تشكل عائقاً امام تطبيق اسلوب التأجير التمويلي، وبذلك فإن هذه الدراسة تقدم صورة واضحة تعكس اراء كل من المؤجر والمستأجر في فلسطين حول امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي كمصدر من مصادر التمويل التي تطبقها العديد من المجتمعات المتقدمة، وبالتالي فإن هذه الدراسة تتميز عن سابقاتها في الالامام بالموضوع من

كافة جوانبه المختلفة وابراز الجوانب الايجابية في هذا القرار التمويلي واثره المالي وجدواه الاقتصادية .

الفصل الثاني

التمويل بالتأجير التمويلي

يناقش هذا الفصل الاطار العام للتأجير التمويلي من خلال مناقشة البنود ذات العلاقة بالتأجير التمويلي مثل (شأنه، ومفهومه، وخصائص،...، الخ)، كما ويناقش هذا الفصل ايضاً تحليل قرار المفاضلة بين التأجير والاقتراض من خلال التعرض للبنود المتعلقة بالمفاضلة مثل (مراحل دراسة المشروع، ومصادر التمويل طويلاً الاجل، تحليل قرار المؤجر، ...، الخ)، وقد تم عرض البنود السابقة من خلال المباحث التالية:

المبحث الاول: الاطار العام للتأجير التمويلي.

المبحث الثاني: تحليل قرار المفاضلة بين التأجير والاقتراض.

المبحث الاول

الاطار العام للتأجير التمويلي

يناقش هذا المبحث الاطار العام للتأجير التمويلي وذلك من خلال التعرض للبنود والمفاهيم ذات العلاقة بالتأجير التمويلي التالية:

1. تمهيد.
2. نشأة وتطور التأجير التمويلي .
3. مفهوم التأجير .
4. مفهوم وخصائص واجراءات التأجير التمويلي .
5. التأجير التمويلي وانواع التمويلات الاخرى .
6. صور وأساليب التأجير التمويلي.
7. مزايا وعيوب التأجير التمويلي .
8. انواع المؤجرين .
9. مقومات ومحاور تطوير سوق التأجير التمويلي .
10. معايير ومقومات منح الائتمان بالتأجير التمويلي.

١. تمهيد:

لقد أصبح التأجير التمويلي مصدراً مهماً من مصادر التمويل للحصول على خدمات العديد من أنواع الأصول، حيث أن المستأجر يحصل على حق استخدام الأصل بينما تبقى ملكية الأصل لدى المؤجر، وبسبب الطبيعة التعاقدية للالتزامات الناشئة عن التأجير التمويلي، يجب الاهتمام بالتأجير التمويلي كأداة تمويلية، وكبديل عن الاعتماد على التمويل بالقروض (Belkaoui, 1998,p1).

وتمثل المنشأة عادة الأصول الثابتة، وتقتصر عنها في قوائمها المالية، ولكن المهم هو استخدام الأصول وليس ملكيتها، واحد طرق الحصول على الأصول هي عبر شرائها، لكن يمكن الحصول على حق استخدام الأصول عبر استئجارها كبديل عن شرائها، بالرجوع إلى ما قبل عام 1950م كان الإيجار يرتبط بشكل أساسى بالعقارات والأراضي والمبانى، لكن مؤخرًا أصبح من الممكن استئجار مختلف أنواع الأصول الثابتة .(Brigham, Ehrhardt, 2011, p734)

وفقاً لجمعية تأجير المعدات (Equipment leasing association "ELA") فإن السوق العالمي لتأجير المعدات يتراوح ما بين (600) إلى (700) مليار دولار، وتنبأ الجمعية بان يصبح سوق التأجير للمعدات ما يعادل (850) مليار دولار كاستثمارات جديدة في الأصول الثابتة في العام 2013 منها (229) مليار دولار سوف تمول من خلال التأجير، أي ما نسبته 27% من سوق الأصول الثابتة. وبالنظر إلى مفهوم الفرصة البديلة فإن امتلاك الأصول الثابتة يؤدي إلى "تجميد" مقدار كبير من السيولة، والتي كان من الممكن استخدامها كرأس مال عامل، أو في سداد التزام، أو في مجال استثماري قد يولد فوائد وعوائد، ومن هنا فإن استئجار الأصول مع الحفاظ على السيولة قد تكون فرصة لتعظيم ثروة المالك .(KIESO, et .al, 2012, p1290)

2. نشأة وتطور التأجير التمويلي :

اختلف الكتاب في نشأة وتاريخ عقد التأجير التمويلي، فيقول البعض أن عقد التأجير التمويلي ظهر في عهد السومريين في مدينة (اور)، خصوصاً في القواعد والأعراف في عهد الملك البابلي حمورابي، ثم انتقلت الفكرة إلى القانون الروماني فيما يعرف بنظام الاستئمان القائم على اشتراط بقاء ملكية الشيء في ملكية المقرض كضمان لدینه، إلا أن البعض الآخر يؤكد أن فكرة التأجير التمويلي تعود في وجودها إلى سنة 3000 قبل الميلاد، حيث عُرف في مصر القديمة عندما كان يقوم أحد الأغنياء بتأجير أدواته وعقاراته إلى الآخرين لمدة محددة وأجرة معلومة (ال Shawabka، 2011).

وقد عرفت المجتمعات الإسلامية التأجير حيث كان التجار يقومون باستثمار أموالهم لدى المضاربين مقابل شهادة أسهم من أجل تجنب الربا ويتم ذلك بمقتضى عقد يحدد التزامات كل طرف.

ويرى البعض أن الجذور التاريخية للتأجير التمويلي ترجع إلى عام 1846م، فيما يرى آخرون أن عقد التأجير التمويلي هو مجرد تطور حديث لصورة قديمة كانت معروفة بعقد البيع الإيجاري (الإجارة المنتهية بالتملك)، حيث ظهر هذا العقد في إنجلترا عند قيام أحد تجار الآلات الموسيقية ببيعها مع تقسيط ثمنها.

تطورت بعد ذلك هذه الصورة وانتشر استعمالها، وخاصة في شركات السكك الحديد، والتي أخذت تقوم بتمويل شراء مركبات الفحم والمحاجر، فقد كانت الشركات تقوم بشراء المركبات لحسابها، تم تقوم بتسليمها للمناجم بناء على عقد بيع تأجيري (Bluaoui، 2005، ص 12).

أما التأجير التمويلي بالصورة الحديثة فقد ظهر وتم تطبيقه من خلال المؤسسات العملاقة، وكان أولها شركة التأجير التمويلي المستقلة (Independent Lease Company) في الولايات المتحدة الأمريكية والتي أسسها أحد رجال الصناعة الأمريكية واسمه (Booth

(Junior)، عندما عجز عن تلبية أحد الطلبيات الضخمة من الأغذية للجيش الأمريكي بسبب عدم القدرة على شراء المعدات اللازمة لإنجاحها فتوجه إلى تأجير المعدات التي لديه للمشاريع الاقتصادية مما وفر له مصدراً للأرباح يفوق ما قد يحققه مصنعيه، وقد كان نجاح الفكرة وتعاظم أرباح الشركة، وعدم تعرضها لمخاطر منح الائتمان فقام بالشراكة مع مجموعة من أصدقائه بتأسيس شركة أخرى كشركة (United States Lease Corporation) في أمريكا عام 1952م، وتم تأسيس شركة (Mercoutile Lease) في المملكة المتحدة في عام 1960م، وشركة (Deutsche leasing) في ألمانيا الاتحادية، وشركة الشرق (Orient Leasing) في اليابان (الشوابكة، 2011).

ثم ما لبث أن اتسع استخدام هذا النوع من النشاط، فحظي برواج كبير عام 1960م، عندما سمح للمصارف التجارية في الولايات المتحدة بممارسة نشاط التأجير التمويلي، ولقد تلقى هذا النشاط بدعم آخر أثر إصدار تشريع في عام 1982م، والذي نتج بعض الامتيازات الضريبية لهذا النوع من التأجير في إطار التعديلات للسياسات الضريبية والمالية المطبقة في الولايات المتحدة الأمريكية، إذ جعل القانون تداول الأصل المؤجر لأكثر من مستأجر شرطاً للتمتع بتلك الامتيازات الضريبية.

وأما على صعيد الدول الصناعية المتقدمة فقد عرف التأجير التمويلي بعد ثمان سنوات من ظهوره في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك عندما أنشأت أول شركة تأجير تمويلي في المملكة المتحدة عام 1960م كشركة وليدة للشركات الأمريكية، وفي 1961م أنشأت إيطاليا أول شركة تأجير تمويلي للأصول الثابتة، وفي عام 1962م أنشأت فرنسا أول شركة متخصصة في مجال التأجير، ونتيجة لانتشار المتسارع لهذا النشاط تم إنشاء المؤسسة الأوروبية للتأجير في بلجيكا عام 1972م، لتكون بمثابة مجمع لشركات التأجير الأوروبية، حيث انه بحلول عام 1980م كان قد انضم إلى هذه المؤسسة (320) شركة من خمسة عشر دولة أوروبية، وكان الهدف الأساسي من إنشائها هو تنظيم

التعامل في هذا النشاط وتنسيقه خصوصاً بعد تعاظم دوره في أوروبا وانتشاره على نطاق عالمي (عثمان، 2011، ص605-609).

وعلى المستوى الدولي فقد اعد المعهد الدولي توحيد القانون الخاص، مشروع معايدة دولية لتنظيم التعامل مع نشاط التأجير التمويلي للمنقولات، وقعت في مدينة اتاوا/كندا في عام 1988.

وتعتبر المؤسسة الدولية (Lease Europe International Finance Corporation) من المؤسسات الدولية التي تُعنى بشئون التأجير التمويلي، وذلك بمعاونة البنك الدولي، كما تعتبر المنظمة الأسيوية للتأجير التمويلي احد المؤسسات الدولية التي تُعنى بالتأجير (Leasing Association) التمويلي

اما في المحيط العربي فلم يحظى التأجير التمويلي بأهمية كبيرة ويرجع ذلك إلى أن هذا العقد ظهر في القطاعات الصناعية والخدماتية الضخمة وهذه الصناعات مثل قطاع الصناعات الثقيلة والبتروlier والآلات الدقيقة التي تحتاج إلى رأس مال وأموال ضخمة، وهذا لا يتوفّر في الدول العربية إما لعدم وجود هذه الصناعات أو لعدم توافر المواد الخام الأولية التي تقوم عليها هذه الصناعات، لكن شعرت الدول النامية بأهمية التأجير التمويلي في أواخر القرن العشرين، وإن التأجير التمويلي قد يساهم في حل المشكلات الاقتصادية لتلك الدول (الشوابكة، 2011)، ولذلك عملت بعض الدول العربية مثل جمهورية مصر العربية والأردن ولبنان على سن القوانين والأنظمة التي تنظم التعامل مع هذا النوع من التمويل وبدأت تعرف بعمليات التأجير التمويلي وتشجع عليه.

وعلى الصعيد الفلسطيني تم مؤخراً في سنة 2007 الاعتراف بالتأجير التمويلي، حيث صدر قرار بالسماح بترخيص شركات التأجير التمويل في فلسطين من قبل هيئة سوق رأس المال الفلسطينية، كذلك سمح للبنوك التجارية بممارسة العمل في هذا المجال حسب الوراد في قانون المصارف عام 2010م.

3. مفهوم التأجير :

تعددت التعريفات وتتنوعت بتنوع بتنوع الزوايا التي ينظر اليه منها، فمنها المحاسبية، ومنها القانونية، ومنها التمويلية :

فقد عرفه مجلس معايير المحاسبة الدولية (International Financial Report Standard "IFRS") : "عقد الإيجار هو اتفاقية يعطى المؤجر إلى المستأجر بموجبها حق استخدام أصل لفترة زمنية متفق عليها مقابل دفع أو سلسلة من الدفعات" (IFRS, 2011, p A552).

عرفه احمد بلكاوي على انه : عقد بين مالك الأصل "المؤجر"، وطرف آخر "المستأجر"، يضمن للمستأجر حق استخدام الأصل المؤجر، وفقاً لشروط معينة لفترة معينة .(Belkaoui, 1998, p1).

فيما عرفه جيت مان واخرون على انه : عملية تتمكن فيها منشأة من الحصول على خدمات وفوائد أصل ثابت معين، عبر سلسلة من العقود والالتزامات والدفعات الممكن الاستفادة منها من ناحية ضريبية(Gitman, et .al, 2012, p678).

وقد عرفه آل شبيب بأنه : عقد يتلزم بموجبه المستأجر بدفع مبالغ محددة، بمواعيد متفق عليها لمالك أصل من الأصول لقاء انتفاع المستأجر بالخدمات التي يقدمها الأصل المؤجر إلى المستأجر لفترة معينة (آل شبيب، 2009، ص410).

عرفه عقل وبالتالي: الاستئجار هو عقد يتلزم بموجبه المستأجر بدفع مبالغ محددة، بمواعيد متفق عليها لمالك الأصل لقاء انتفاع الأول بالخدمات التي يقدمها الأصل المؤجر لفترة معينة، حيث يمكن الاستئجار المنشأة المستأجرة من الحصول على منفعة الأصل دون امتلاكه(عقل، 2009 ،ص 477).

فيما عرفه كيسو واخرون بما يلي: التأجير هو اتفاقية تعاقدية بين المؤجر والمستأجر، تعطي المستأجر حق استخدام أصل معين مملوك للمؤجر لفترة زمنية متفق عليها، وفي

مقابل هذا الحق يتعهد بسداد دفعات الإيجار على مدار فترة الإيجار إلى المؤجر .(KIESO, et.al, 2012, p1291)

كما اورد روز واخرون تعريفاً للتأجير بأنه اتفاقية تعاقدية بين طرفين هما : المؤجر والمستأجر، حيث إن المستأجر هو مستخدم الأصل، والمؤجر هو مالك الأصل (Ross, Et.Al, 2011, p827)

وذكر هندي تعريف التأجير على انه اتفاق بمقتضاه يقوم مستخدم الأصل "المستأجر" ، بدفع القيمة الإيجارية المتفق عليها لمالك ذلك الأصل "المؤجر" وعادة ما تستحق الدفعة الأولى من الإيجار فور توقيع العقد (هندي، 1998، ص553) .

وعرف سكال وهالى التأجير بأنه عقد بين مالك الأصل "المؤجر" ، وطرف آخر "المستأجر" الذي يقوم بسداد دفعات دورية إلى مالك الأصل مقابل حق استخدام الأصل .(schall, haley, 1986, p582)

وهنا يمكن القول بان معظم التعريفات السابقة، قد ركزت على المفاهيم التالية (المؤجر أو المالك، والمستأجر أو المستفيد، العقد أو الاتفاقية التعاقدية، التزام أو تعهد، خدمة الأصل أو منفعة الأصل أو حق استخدام الأصل، المدة المتفق عليها، مقابل الإيجار أو دفعات الإيجار) وبالتالي فإن عقد الإيجار التمويلي يتمثل في المفاهيم التالية:

- مالك الأصل "المؤجر": وهو مالك الأصل ويمنح المستأجر حق استخدام الأصل أو التمتع بخدمات الأصل مقابل الحصول على دفعه او سلسلة من الدفعات.

- المستفيد "المستأجر": وهو المستفيد من خدمات الأصل مقابل التزامه بسداد دفعات الإيجار في تاريخ معينة.

- عقد والتزام تعاقدي : وهو أن عقد الإيجار يجب أن يتتوفر فيه أركان العقد من الإيجاب والقبول من المستأجر والمؤجر، ومحل العقد الأصل المستأجر، والاثر المترتب على العقد المتمثل بالالتزامات المتربطة على كل طرف من المستأجر

والمؤجر، حيث يكتسب الإيجار القوة والإيجار من الالتزام التعاقدى لكل طرف

- الأصل المعين: إى أصل يمكن أن يكون ارض أو مبنى أو ماكينة أو أثاث مكتبي، وهو محل العقد، والمملوك للمؤجر .
- خدمات الأصل أو حق استخدام الأصل : وهي الهدف من الإيجار حيث أنها هي الهدف من الإيجار وليس تملك الأصل، خلال فترة معينة.
- فترة زمنية متقد عليها: وهي المدة بين تاريخين، التي يغطيها عقد الإيجار، وقد تكون سنة أو أكثر، وقد تكون اقل أو تساوى العمر الإنتاجي للأصل.
- دفعات الإيجار: وهي دفعات نقدية دورية يؤديها المستأجر إلى المؤجر، أو قد تكون دفعة واحدة، مقابل حصول المستأجر على خدمات أصل معين مملوك لطرف آخر، ويمكن حسابها بعدة طرق كما سوف نتناول موضوعها فيما بعد.

4. مفهوم التأجير التمويلي:

يعرف احياناً (التأجير الراسمالى) ("Capital Leasing") يعرف احياناً (التأجير الراسمالى) ("Capital Leasing") ويعتبر التأجير التمويلي مصدراً من مصادر التمويل للأصول الثابتة للمنشأة المستأجرة يعوضها عن اللجوء إلى الاقتراض باعتباره عقداً يحيل بشكل جوهري كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل الى المستأجر، وقد يتم تحويل حق الملكية اليه في نهاية الامر" (IFRs, 2011, p A552).

❖ خصائص التأجير التمويلي :

هناك العديد من الخصائص المرتبطة بعملية التأجير التمويلي واهماها: (Brigham, Ehrhardt, 2011, p734)

- المؤجر غير مسئول عن تقديم خدمات الصيانة، والتأمين، ودفع الضرائب، عن الأصل إلى المستأجر.

- عقد غير قابل للإلغاء، حتى يُدفع للمؤجر كامل دفعات الإيجار، أو بموافقة الطرفين مما يجعله يشبه بعض القروض طويلة الأجل.
- يستند بشكل كامل، أي أن المدة التي يغطيها عقد التأجير تغطي معظم العمر الإنتاجي للأصل المؤجر، وكذلك يحصل على دفعات إيجار تساوي كامل التكلفة الأساسية للأصل المؤجر، بالإضافة إلى عائد على رأس المال المستثمر.
- قد يعطي المستأجر حق خيار تجديد العقد بسعر أقل من سعر العقد الأصلي أو السعر السوقي لبدل قسط الإيجار في تاريخ التجديد.
- المستأجر مسؤول عن دفع الضريبة والتأمين على الأصل المستأجر.

وأضاف تومس الخاصية التالية (Thomas, et al. 2001, p825) :

- المستأجر يظهر الأصل المستأجر في القوائم المالية (الميزانية)، بالقيمة السوقية العادلة للأصل، مقابل إظهار التزام مقابل لقيمة في الميزانية في جانب الأصول.

كما أضاف جيت مان وآخرون الخصائص التالية (Gitman, et al, 2012,) (p679) :

- يحتوي عقد التأجير التمويلي على أرباح رأسمالية حيث يزيد مجموع الدفعات الإيجارية الدورية عن التكلفة الأساسية للأصل وهذا يسمح للمؤجر بأن يحقق إرباح على عقد الإيجار خلال فترة الإيجار، وإذا كان هناك قيمة متبقية تعتبر أرباح للمؤجر.
- يستخدم في تمويل الحصول على خدمات الأصول الثابتة، من عقارات ومباني ومعدات مكتبية ومعدات طبية وطائرات ومعدات هندسية.
- قد يعطي المستأجر حق خيار شراء الأصل بسعر مغري، يقل بشكل جوهري عن القيمة السوقية عند انتهاء عقد الإيجار أو قد يكون بدون تكلفة.
- الفشل في سداد دفعات الإيجار قد يفضي إلى إشهار إفلاس الشركة المستأجرة.

- يعطى للمؤجر حق استرداد الأصل المستأجر في حال إفلاس المستأجر، وقد يحق للمؤجر في نفس الوقت مطالبة المستأجر بدفع جزء من دفعات الإيجار غير المسددة.


بناء على ما سبق يتبين أن عقد التأجير الرأسمالي هو عقد لا يوفر خدمات الصيانة، وغير قابل للإلغاء، وعقد استفاده كامل، وهو يحمل صفة الالتزامات الثابتة، وقد يعطي حق الشراء أو التجديد بسعر مغري أو بدون مقابل.

❖ إجراءات نظام التأجير التمويلي:

هناك عدد من الإجراءات التي يتطلبها نظام التأجير التمويلي أهمها: (Brigham, (Ehrhardt, 2011, p735

- تقوم المنشأة "المستأجرة" التي تريد استخدام المعدات باختيار الأصل المراد استخدامه.
- تقوم بمفاؤضة المنتج او البائع على السعر.
- يتفق المستأجر مع شركة التأجير "المؤجر" على شراء الأصل من المنتج، وفي نفس الوقت يقوم بعقد اتفاقية لاستئجار الأصل مع المؤجر.
- تكون الشروط الأساسية لعقد التأجير تتضمن : الاستفاده الكامل لخدمات الأصل، سداد كامل قيمة الأصل المدفوعة من المؤجر بالإضافة إلى عائد متفق عليه، عدم القابلية للإلغاء، غالباً ما يكون المستأجر له حق خيار الشراء بسعر مغري أو تجديد العقد بدفعه إيجار نقل بشكل جوهري عن قيمة العقد الأول.

(إجراءات عقد التأجير التمويلي)



5. التأجير التمويلي وانواع التمويل الاخر:

1- التأجير التمويلي والقروض:

هناك العديد من أوجه الشبه والاختلاف بين القرض والتأجير التمويلي،

اهمها: (بلعاوي، 2005، ص72)

- كلاهما يستخدم في تمويل الحصول على الأصول، فجوهر عقد الإيجار يتضمن تمويل شراء أصل لصالح المستفيد، حيث ان مهمة المؤجر لا تكمن في تملك الأصل لأجل تأجيره وإنما تكمن في إقراض النقود مقابل بقاء الأصل من الناحية القانونية في ملكية المؤجر على سبيل الضمان، وهذا يعني تخلص المالك من كافة تبعات الملكية المتعلقة بتكاليف الصيانة، والضرائب، والتامين على الأصل، واحتساب الاحلاك، والانتفاع من خدمات الأصل.

- كلاهما يستخدم الطريقة والمنهجية التي تحسب بناء عليها الإقساط الدورية، والتي يجب على المستفيد او المقترض سدادها، حيث تحسب الإقساط بناء على نفس المعادلة المالية المستخدمة في حساب أقساط القروض، بغض النظر عن القيمة الإيجارية الدارجة في السوق، وبالتالي يتضمن القسط جزأين: الجزء الأول منه سداد لتكلفة الأصل، والجزء الآخر عبارة عن فوائد عن التكلفة.
- عقد التأجير التمويلي يتكون من ثلاثة أطراف، هي: المؤجر "الممول"، المستأجر "المستفيد"، المورد "البائع"، بينما القرض يتضمن فقط طرفين في جميع الأحوال ، وهما، المقرض، والمقترض.
- عقد التأجير التمويلي يتكون من عقدين، وهما: عقد البيع بين المؤجر والبائع، وعقد التأجير بين المؤجر والمستأجر، بينما عقد القرض يتكون من عقد واحد بين المقرض والمقترض.
- عقد التأجير التمويلي يكون المال محل العقد هو في الغالب مال منقول(مثل المعدات والأجهزة و طائرات)، أو عقارات(أراضي، مباني)ولا يمكن أن يكون مال نقدى محل العقد، بينما عقد القرض يكون المال النقد هو محل العقد.
- القرض لا يفرض على المقرض أن يشتري به أصل معين، بينما التأجير التمويلي ينصب على تمويل الحصول على أصل معين.
- عقد القرض تنتقل ملكية المال إلى المقترض فور إبرام العقد، بينما في عقد التأجير التمويلي لا تنتقل الملكية إلى المستأجر وإنما تبقى في ملكية المؤجر، وفي نهاية مدة العقد قد ينص على انتقال الملكية بمقابل أو بدون مقابل، أو قد ينص على رد الأصل إلى المؤجر .
- القرض يتضمن إجبار المقرض على تقديم ضمانات شخصية أو عينية كثيرة، مثل (كفلاء، رهن عقار، الاحتفاظ بمستويات من النقد) مما قد يشكل قيود على المقترض، بينما عقد التأجير يحصل المشروع على المعدات المطلوب استخدامها، كاملة وبدون أي التزامات، ويكون الضمان هو حق المؤجر في استرداد الأصل المؤجر.

وقد أضاف حنفي الفروق التالية : (حنفي، 2003، ص482)

- المقرض في عقد القرض يواجه مخاطر إفلاس المقرض وعدم القدرة على الالتزام بسداد دفعات القرض، وقد يحصل على أمواله المقرضة، أو لا يحصل عليها عند الإفلاس، بينما المؤجر في عقد التأجير التمويلي يتمتع بوضع أفضل من المقرض، حيث يستطيع استرداد الأصل المؤجر في أي وقت يشعر فيه بالخطر.
- يسهل على الشركات التي تواجه صعوبات مالية اللجوء إلى التأجير التمويلي، بينما يصعب عليها في الحصول على قرض.

2- التأجير التمويلي والبيع بالتقسيط:

هناك العديد من نقاط الاتفاق أو الاختلاف ما بين عقد التأجير التمويلي وعقد البيع بالتقسيط كما يتبع فيما يلي: (بلغاوي، 2005، ص81)

- البيع بالتقسيط هو بيع يتعهد فيه البائع بتسلیم الأصل المباع إلى المشتري، بمجرد إبرام عقد البيع، بينما المشتري يدفع الثمن في صورة دفعات أو أقساط، ويتم تأجيل نقل الملكية لحين استيفاء البائع للثمن في نهاية المدة، وتسدید كامل قيمة الإقساط المتفق عليها من قبل المشتري، حيث يكون نقل الملكية للمشتري متعلقة على شرط استيفاء جميع الأقساط، وبالتالي فإن كلاً من عقد التأجير التمويلي، وعقد البيع بالتقسيط، يقضيان بتسلیم المال للمشتري أو المستفيد بعد انتهاء مدة العقد، ودفع أقساط معينة خلال مدة محددة وبشكل دوري.

وبينما نجد ان هناك نقاط الخلاف بينهما اهمها: (عبد الخالق، 2004)

- مدة سداد الإقساط في البيع بالتقسيط تقل كثيراً عن العمر الاقتصادي للأصل، بينما مدة عقد التأجير التمويلي تغطي العمر الإنتاجي للأصل، والتدفعات النقدية تتناسب مع ما يحققه الأصل من إيرادات.

- البائع يقوم بشراء الأصول سلفاً، بغرض بيعها وفقاً للإمكانيات المتاحة، وتوقعات الطلب عليها، بينما في عقد التأجير التمويلي فان المستأجر هو من يحدد الأصل اللازم ومواصفاته، ويقوم المؤجر بتمويل شرائه فقط، وذلك أن الطلب على المعدات هو طلب مشتق من الطلب على خدماتها، وبالتالي يعتبر التأجير التمويلي هو الأقدر على معرفة اتجاه هذا الطلب، مما يجعله أكثر كفاءة من البيع بالتقسيط.
- البيع بالتقسيط يتطلب دفعية مقدمة من ثمن الأصل عند الاتفاق، بينما المستأجر في عقد الإيجار التمويلي لا يطالب عادة بدفع دفعية مقدمة، وإنما مجرد دفع دفعات الإيجار.
- في عقد البيع بالتقسيط تنتقل ملكية الأصل إلى المستأجر بمجرد سداد الأقساط وتنتقل ملكية القيمة المتبقية للمشتري بشكل مؤكداً، بينما المستأجر عادة يكون أمام أربع خيارات، وهي : إما تجديد العقد بسعر منخفض نسبياً، أو الشراء بسعر مغري، أو الحصول على الأصل بدون مقابل، أو رد الأصل إلى المؤجر.

3- التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي :

يعتبر التأجير التشغيلي النوع الثاني من التأجير، وفيما يلي اهم نقاط الاختلاف بينهما: (Ross, Et .Al, 2011, p829)

- لا يتطلب التأجير التشغيلي اطفاء كامل قيمة الأصل، حيث ان الدفعات التي يحصل عليها المؤجر من عقد التأجير لا تكفي عادةً ليتمكن المؤجر من استرداد كامل تكلفة الأصل المؤجر، الا عبر اعادة تأجير الأصل لأكثر من مستأجر، فيما يتطلب التأجير التمويلي الاطفاء الكامل لقيمة الأصل .
- عقد التأجير التشغيلي هو عقد قصير الاجل نسبياً، حيث ان عمر العقد قد تكون اقل بكثير من العمر الانتاجي للأصل، وبالتالي القيمة المتبقية للأصل تكون كبيرة نسبياً بعد انتهاء عقد الإيجار التشغيلي، بينما يعتبر التأجير التمويلي من العقود طويلة الاجل .

- المؤجر في عقد التأجير التشغيلي هو المسئول عن توفير خدمات الصيانة والتأمين والضرائب على الاصل، وهذا لا ينطبق على التأجير التمويلي الذي ينص على ان تكون المصارييف من مسئولية المستأجر.
- عقد التأجير التشغيلي هو عقد قابل للإلغاء، حيث يتضمن حق خيار الغاء العقد، من قبل المستأجر قبل انتهاء المدة المتفق عليها، وتعتمد اهمية هذا الحق في التأجير التشغيلي على الظروف الاقتصادية والتكنولوجيا، حيث ان هذا الحق يحمي المستأجر من الاخطار الاقتصادية المتمثلة في عدم الرواج، او اخطار التقادم التي يمكن ان يتعرض لها الاصل في ظل وجود معدات ذات جودة وخيارات افضل واحده من الاصل المستأجر، مثل المعدات الطبية والمعدات التكنولوجيا، والأنظمة الالكترونية، واجهزه الحاسوب، ولكن في عقد التأجير التمويلي يكون العقد غير قابل للإلغاء .

هذا وقد اضاف بالكاوي الفروق التالية: (Belkaoui, 1998, p2-p3)

- يتم في عقد التأجير التشغيلي استرداد تكلفة الاصل من خلال اعادة تأجير الاصل الى اكثر من مستأجر، ومن حصيلة بيع الاصل نفسه.
- يكون في عقد التأجير التشغيلي خيار واحد لدى المستأجر في عقد التأجير التشغيلي، وهو رد الاصل الى المؤجر بينما يكون هناك العديد من الخيارات امام المستأجر عند انتهاء عقد التأجير التمويلي وهي : امتلاك الاصل مقابل رمزي او بدون مقابل، او تجديد عقد الایجار مقابل رمزي، او رد الاصل الى المؤجر ،.
- في حالة عقد التأجير التشغيلي يكون الاصل مشترى من قبل المؤجر، ويتم استئجاره من قبل المستأجر لفترات قصيرة، بينما في حالة التأجير التمويلي يقوم المؤجر بشراء الاصل بناء على طلب ومواصفات المستأجر .
- يتم تحديد قسط الایجار بناء على معادلة مالية في عقد التأجير التمويلي ، حيث يجب ان يحقق مجموع اقساط الایجار، القيمة الحالية لتكلفة الاصل بعد خصمها، على اساس سعر خصم مناسب وفي العادة يكون هذا السعر مساوياً

لمعدل العائد على الاستثمار المطلوب من المؤجر، وبغض النظر عن تكاليف الملكية، ولكن في عقد التأجير التشغيلي يتم تحديده حسب ظروف السوق، ويتأثر تحديده بمخاطر الملكية، حيث تكون تكاليف الملكية مُضمنة في دفعات الإيجار.

6. صور واساليب التأجير التمويلي:

يعتبر التأجير التمويلي أحد أساليب التمويل التي تحتوي على عدة صور أهمها:

أولاً . البيع ثم إعادة التأجير :

وفقاً لاتفاقية البيع ثم إعادة التأجير، فإن المنشأة التي تمتلك أصل معين، تقوم ببيعه إلى منشأة أخرى، وفي نفس الوقت يتم عمل اتفاقية تأجير للأصل المباع لفترة متفق عليها، وفقاً لشروط معينة، وهنا تحصل المنشأة المستأجرة على سعر الأصل المُباع نقداً، والفائدة الاقتصادية ثم استخدام الأصل خلال فترة الإيجار، مقابل الالتزام بدفع دفعات الإيجار (Van Horne, 1995, p513).

ومقدم التمويل "المؤجر" قد يكون شركة تامين، أو بنك تجاري، أو شركة متخصصة في التأجير ، ويعتبر البيع ثم إعادة التأجير هو بديل لإطفاء كامل الأصل، مع ملاحظة أن البائع فور حصوله على ثمن الأصل المباع يقوم بعقد اتفاقية مع المشتري في نفس الوقت على أن يعود له حق الانتفاع بخدمات الأصل المُباع وفق اتفاقية تأجير، ويتم حساب دفعة الإيجار ليكون مجموعها يغطي مجموع الثمن المدفوع مقابل الأصل من قبل المؤجر، بالإضافة إلى عائد على الاستثمار يقبل به المشتري "المؤجر" .(Brigham, Ehrhardt, 2011, p735).

ويعتبر هذا النوع شائعاً في الاستخدام في العقارات خاصة الأرضي ، حيث تستطيع المنشأة المستأجرة الاستفادة من الوفر الضريبي الناتج عن احتساب أقساط الإيجار كتزييلات من الوعاء الخاضع للضريبة، فيما لا يمكن عمل إهلاك للأراضي (عقل، 2009، ص480).

يتميز هذا النوع من التأجير في أن الأصل موضوع الإيجار هو أصل مملوك لشخص يقوم ببيعه لطرف آخر، ثم يقوم بإعادة استئجاره من الطرف الآخر (Gitman, et al, 2012, p679-680).

ويرجع السبب في ذلك الاجراء إلى حاجة الشركة المستأجرة إلى السيولة التي تتحصل عليها من بيع الأصل، بالإضافة إلى الحاجة إلى استخدام الأصل خلال فترة الإيجار فيحصل المستأجر على السيولة بالإضافة إلى المنافع الاقتصادية من استخدام الأصل، وكذلك يتعهد بالقيام بسداد دفعات الإيجار الدورية (Belkaoui, 1998, p3).

وبالنظر إلى هذا النوع من التأجير نجد أنه عقد مماثل للحصول على قرض بضمان من المصرف (الراوي وأخرون، 2002، ص244).

ثانياً. التأجير المباشر :

يتمثل هذا الأسلوب في حصول المنشأة المستأجرة على الأصل المملوك للغير عن طريق الاستئجار المباشر من المالك (عقل، 2009، ص478)، حيث يحصل المستأجر على حق استخدام الأصل من خلال التعاقد مع المؤجر المتمثل في المصنوع، أو شركة التأجير، أو مؤسسة مالية(Gitman, et al, 2012, p679).

يوفر هذا النوع من التأجير فرصة الحصول على خدمات أصل جديد لم يكن مملوک من قبل المنشأة المستأجرة، وهذا ما يميزه عن البيع ثم إعادة الاستئجار (Belkaoui, 1998, p3).

ثالثاً. التأجير المقترن برافعة مالية :

يطلق عليه التأجير الرفعي، كما يطلق عليه التأجير المقترن بقرض، ويرتبط بتمويل الحصول على أصول تتميز بارتفاع قيمتها، كما يتميز بوجود ثلات إطراف في عقد التأجير، وهم: المؤجر، والمستأجر، والممول (المقرض)، وهنا لا يختلف المستأجر عن وضعه في الأنواع الأخرى، وأما المؤجر فوضعه يختلف بشكل جوهري حيث أن شراء الأصل يمول جزئياً من أموال المؤجر، والباقي من الأموال المقترضة، وعادة ما يوضع الأصل كرهن لقيمة القرض، ولمزيد من الضمان يوقع كل من

المؤجر والمستأجر على عقد القرض، مع حقيقة أن المؤجر هو المقرض، ولكن يقع المستأجر بوصفه ضامناً للسداد (هندي، 1998، ص 557).

وهنا من حق المؤجر أن يخصم قسط الإهلاك لأغراض حساب الدخل الضريبي، وكذلك فإن المؤجر عرضة لنوعين من التدفقات: التدفقات النقدية الداخلة على شكل دفعات إيجار من المستأجر، والتدفقات النقدية الخارجة على شكل دفعات سداد إقساط القرض.

وإذا عجز المستأجر عن سداد دفعات الإيجار، يعجز المؤجر عن الالتزام بسداد دفعات القرض، وبالتالي يستطيع المقرض على المستأجر والمؤجر للاستيفاء دفعاته (Ross, Et .Al, 2011, p829)

ومن مواصفات هذا التأجير أن يقوم المؤجر بتمويل جزء من ثمن الأصل، والباقي يتم تمويله من ممول "مقرض" بنسبة متعارف عليها (من 50% إلى 80%)، ويتم ضمان القرض من خلال دفعات الإيجار، ويتم توقيع الاتفاقية من المستأجر والمؤجر. كما ويعتبر التأجير برافعة مالية أشهر أدوات شركات التأجير محدودة الغرض وشركات التضامن الذين يخضعون لمستويات عالية من الضريبة على الدخل (Brigham, Ehrhardt, 2011, p735)، وهو يتميز بما يلي: (Belkaoui, 1998, p3)

- المستأجر : يمكن للمستأجر الحصول على تمويل تأجيري من المؤجر، بتكلفة نقل عن التكلفة العادلة لرأس المال.

- المؤجر: يخضع لشريحة ضريبية ذات معدل ضريبة مرتفع نسبياً، ويحصل على منافع ضريبية من الحصول على القرض، كذلك الحصول على عوائد تتمثل في الفرق بين العائد الضمني للإيجار، والفائدة المدفوعة على القرض، ويتم خصم هذه الفوائد من خلال تخفيض تكلفة الإيجار، كما أنه يستطيع الحصول على القرض بتكلفة أقل من المستأجر.

- المقرض : تعتبر مفيدة له حيث تتمثل في فرصة استثمارية بعوائد تحمل مخاطر أقل حيث هناك العديد من الضمانات على القرض.

- المُصنِّع (المُنْتَج) : فرصة للحصول على ترويج وتسويق للبضاعة.

7. مزايا وعيوب التأجير التمويلي:

اولاً: مزايا التأجير التمويلي للمستأجر:

هناك العديد من المزايا التي يحصل عليها المستأجر من التأجير التمويلي، اهمها :

1. المزايا الضريبية : التأجير يسمح بخصم الدفعات الإيجارية التي تزيد عن قسط الاعلاك الثابت مما يجعل المزايا الضريبية في بداية عمر المشروع أعلى من السنوات الأخيرة، مما يعتبر مفيداً في نقل دفع الضريبة من السنوات الأولى للإنتاج حيث يكون الانتاج وفيراً إلى السنوات اللاحقة حيث يكون الانتاج قليلاً، وبالتالي تستطيع المنشأة استخدام هذه الأموال في استثمارات أخرى .(Belkaoui, 1998, p6)

2. المرونة في التمويل، وتجنب قيود الاقتراض التقليدي: حيث يوفر التأجير مرونة في هيكل المدفوعات، حيث يتم الاتفاق على دفعه الإيجار وفقاً للتدفقات النقدية الناتجة عن التشغيل، مع غياب متطلب وجود دفعه نقدية كبيرة (حماد، 2006، ص111)، وتجنب قيود المحافظة على حد أدنى من السيولة النقدية .(Gitman, et al, 2012, p686)

3. الحصول على تمويل كامل: حيث ان التأجير يعالج مشكلة وجود صعوبات نقدية، بتوفير تمويل يصل الى (100%) من قيمة الاصل المؤجر، حيث ان القرض البنكي عادةً يوفر تمويل بحدود اقل، بسبب وجود دفعه نقدية مقدمة، بالإضافة الى أن معدل الفائدة في التأجير قابل للتفاوض في حين أن معظم القروض البنكية تخضع لمعدل فائدة محدد من البنك المركزي (Dyckman, Et Al, 2001, p825)

4. تحسين القدرة الاقراضية للمنشأة: حيث ان التأجير يسمح للمنشأة بالاحتفاظ بمستوي سيولة اكبر من التمويل بالاقتراض، وبالتالي هذا يسمح التأجير بالاستخدام الافضل للاموال المتاحة، وبالتالي تحسين نسب الارباح والسيولة، وبالتالي تحسين القدرة على الاقتراض (Belkaoui, 1998, p5)

5. مصدر جديد للتمويل: ان زيادة تكلفة المعدات وسرعة تغيرات التكنولوجيا، اصبح يتطلب بشكل ايجابي ضرورة البحث عن مصادر التمويل الاضافي، والتأجير يعد مصدر تمويل عظيم القيمة، كما انه يوفر حواجز مباشرة وواضحة للاستثمار بصورة اكثر من اي شكل من اشكال التمويل، وعلى الرغم من ان معظم المستأجرين يستخدمون طرق اخرى للتمويل بجانب التأجير، مثل استخدام الارباح المحتجزة، او الاقتراض من البنك، او غيرها، الا ان هذا التأجير يعتبر احد الطرق القليلة التي تقوم على تمويل اصل جديد من ايراداته (المحظار ، 2005، ص50-52).

6. توفير السيولة التي تحتاج اليها المنشأة من خلال البيع واعادة الاستئجار، وذلك انه يتضمن بيع الأصل والحصول على ثمنه، والاحتفاظ بالقدرة على استخدامه مرة اخرى (Gitman, et .al, 2012, p680).

7. تجنب رهن اصول الشركة فالمؤجر يكتفى ببقاء الاصل المستأجر كضمان دون اللجوء الى رهن الاصول الاخرى الخاصة بالشركة المستأجرة.

ثانياً: مزايا التأجير التمويلي للمؤجر:

1. يوفر امكانية تسويق البضائع للمنشأة الانتاجية حيث ان المعدات المرتفعة الثمن مثل الطائرات لا تستطيع شركات الطيران الحصول عليها الا عبر استئجارها من الشركات المنتجة (Dyckman, Et .Al, 2001, p825).

2. ابعاد الشركة المؤجرة عن تحملها بتكلفة لاحفاظ بعض الاصول كضمان للقرض.

3. توفير مجالاً للاستثمار اموال المؤجر بعائد مجزي، وكذلك ثمة ضمان يتمثل في احتفاظها بملكية الاصل، وذلك على اعتبار ان هذا يوفر للشركة المؤجرة ضمانة مؤكدة لاستعادة حقوقها من المستأجرة، وذلك باسترجاع الاصل المستأجر في حال افلاس المستأجر او عدم قدرته على الوفاء بالالتزامات التعاقدية.

4. يوفر استقراراً للمؤجر في احوال التضخم والانكماش والازدهار والركود الاقتصادي، بحيث يتجنب المؤجر هذه المخاطرة .

5. توفر شروط التعاقد مرونة كبيرة في العلاقة بين المؤجر والمستأجر، بحيث يمكن للمؤجر اختيار العميل الذي تتوافق احتياجاته مع طبيعة الخدمة التي يقدمها.

6. يوفر للمؤجر تدفقاً نقدياً مستمراً طول فترة التعاقد كما انه يضمن الحصول على تكلفة الآلات، بالإضافة الى تحقيق عائد مناسب فهو يضمن إذن تصريف وتسويق الاصول الضخمة ذات التكاليف العالية بالنسبة لمنتجيها.

7. يحمل المؤجر المستأجر كل تكاليف الصيانة الازمة لمحافظة على الاصول المؤجرة مع تحمل تكاليف التامين، بالإضافة الى كل مخاطر حيازة الاصل (المحضرار، 2005، ص50-52).

ثالثاً: عيوب التأجير التمويلي للمستأجر :

1. ارتفاع تكاليف الفائدة على المستأجر فالعائد المطلوب من المؤجر على امواله قد تكون اعلى من العوائد التي يطلبها المقرض في حالة الحصول على قرض، وخاصة في الحالات التي لا تستطيع فيها المنشأة المستأجرة الحصول فيها على قرض(Gitman, et al, 2012, p686).

2. فرض قيود من المؤجر على المستأجر في استخدام الاصل وامكانية التعديل عليه، مثل (تحديد عدد ساعات العمل على الاصل، منع التعديل على الاصل بدون اذن المؤجر).

3. حرمان المستأجر من القيمة المتبقية للأصل في نهاية فترة التعاقد، وخاصة اذا كانت بعض الاصول غير قابلة للإهلاك اذا كان العقد ينص على رد الاصل المستأجر الى المؤجر.

4. لا يستطيع المستأجر الغاء العقد ويكون متزماً بدفع باقي الاقساط خلال المدة المتبقية في العقد (المحضرار، 2005، ص53).

رابعاً: عيوب التأجير التمويلي للمؤجر :

1. صعوبة تصريف الأصول في حالة افلاس المستأجر، خاصة بعض الأصول المتخصصة.
2. صعوبة الإشراف على الأصول المستأجرة.
3. صعوبة تصريف الأصول المتقادمة في حال نص العقد على ردها إلى المؤجر.
4. الحاجة إلى كادر متخصص في إعداد عقود التأجير، وتقدير الأصول، وتقدير القساط، وتقدير الخردة، ودراسة طلبات التمويل.

8. انواع المؤجرين :

توجد العديد من المؤسسات المالية والشركات المتخصصة في التأجير، يمكن أن تقدم وتمويل بالتأجير التمويلي، وتقوم بدور المؤجر واهما: (KIESO, et .al, 2012) (p1292)

1. البنوك التجارية: تهتم البنوك التجارية بشكل متزايد بالتأجير التمويلي، إما بشكل مباشر أو عبر استخدام شركات تابعة لها، حيث يقوم البنك بشكل مباشر بعمل اتفاقيات لشراء الأصول، وبعد ذلك تأجيرها إلى عملائها، أو يقوم البنك عبر إنشاء فروع واقسام او شركات تابعة له متخصصة في نشاط تمويل التأجير التمويلي .

2. شركات التامين: تعتبر شركات التامين طرف اساسي في التأجير التمويلي طويل الأجل وخاصة في تمويل العقارات، حيث أن شركات التامين يكون لديها تدفقات نقدية داخلية كبيرة نسبياً، وبالتالي فهي بحاجة إلى استثمارها لحين الحاجة إليها لدفع التعويضات عن بوليصة التامين، حيث يمكن استثمارها من خلال التأجير التمويلي في العديد من الاستثمارات مثل (المباني المكتبية، المخازن) التي يتم تأجيرها إلى المستأجرين وفقاً لعقود تأجير تمويلية.

3. شركات التأجير المتخصصة: تعتبر شركات التأجير التمويلي مصدر مهم لتمويل المعدات والماكنات، حيث تمتلك هذه الشركات طواقم فنية وخبرات متخصصة في التأجير التمويلي، ودراسة طلبات تمويلي المعدات.

9. مقومات ومحاور تطوير سوق التأجير التمويلي :

اقترحت مؤسسة التمويل الدولي (IFC) اربع محاور لتطوير سوق التأجير التمويلي في الدول النامية من خلال اصدار دليل دولي يسمى (IFC Global Leasing Toolkit)، كما يلي:

المحور الاول : الحاجة الى توفير واتاحة التمويل عبر التأجير التمويلي:

وتحتاج مؤسسة التمويل ان هذا المحور يتم من خلال توضيح البنود التالية:

1. الاتاحة: هل التأجير التمويلي متوفّر ومتاح وبالتالي يجب النظر قبل تطويره الى وجود هذا النوع من التمويل او السعي نحو ايجاد هذا النوع من التمويل حتى يتم تطويره.

2. هيكل الشروط: يجب ان تهتم الجهات التي تقوم بتنظيم و الارشاف على التأجير التمويلي بان توضح الشروط والخصائص الاساسية والمفاهيم الاساسية المرتبطة بالتأجير التمويلي مثل (نوع التأجير سواء كان تمويلياً او تشغيلياً، عدد الدفعات، مواعيدها، و عددها كل سنة).

3. السعر: يعبر عنه بالعائد او معدل العائد الضمني للمؤجر.

المحور الثاني: الحاجة الى تحسين المعلومات عن مزايا التأجير التمويلي :

يحتاج تطوير سوق التأجير التمويلي في الدول النامية الى زيادة الوعي والادراك بمزايا التأجير التمويلي، فإذا ما تم اتاحة نشاط التأجير التمويلي فان المستأجر المتوقع اما ان يكون يجهل التأجير التمويلي او لا يكون لديه الوعي والفهم بمزايا التأجير التمويلي بالنسبة لاعماله، هناك ضعف في الامكانات والرغبة لدى المؤسسات التي تعمل في

التأجير، وترى المؤسسة بأنه في الدول النامية هناك حاجة ملحة إلى زيادة الوعي والادراك بمزايا التأجير التمويلي.

المحور الثالث: الحاجة إلى الاستجابة إلى احتياجات وفرص السوق:

يجب على شركات التأجير التمويلي ان تدرس وتبحث عن احتياجات السوق وتسعى بشكل دائم إلى تلبية احتياجات السوق من تمويل، حيث يجب على المختصين بالتأجير التمويلي ان يعتنوا بدراسة اتجاهات السوق الاحتياجات الصناعية والتجارية والصناعات الزراعية.

المحور الرابع: الحاجة إلى تبني القواعد والنظم القانونية المحلية:

يعتمد انتشار التأجير التمويلي على تبني نظم وقواعد قانونية توفر بيئة مناسبة للحماية والاشراف الاطراف المشتركة في عقد التأجير التمويلي.

10. معايير ومقومات منح الائتمان بالتأجير التمويلي:

من أجل الوصول إلى اتخاذ قرار ائتماني سليم وتقليل المخاطر التي تتعرض لها شركات التأجير التمويلي فيما يتعلق بمنح الائتمان للمستأجرين هناك مجموعة من المعايير والمقومات التي يجب ان يتم دراسة توافرها في المستأجر طالب التمويل بالتأجير التمويلي، حيث تقوم مؤسسة التأجير التمويلي كمانح ائتمان بدراسة تلك الجوانب لدى عملية المقترض كمستأجر وهي :

1. الشخصية والمقومات التنظيمية.
2. المقومات والقدرة المالية.
3. المقومات والقدرة التمويلية.
4. القدرة على تقديم الضمانات.
5. الظروف المحيطة .

اولاً: المقومات الشخصية و التنظيمية للمستأجر:

تعد شخصية المستأجر الركيزة الاساسية الاولى في القرار الائتماني وهي الركيزة الاكثر تأثير في المخاطر التي تتعرض لها شركات التأجير التمويلي ، وبالتالي فإن اهم مسعى عند اجراء التحليل الائتماني للمستأجر هو تحديد شخصيته بدقة، فكلما كان المستأجر يتمتع بشخصية امينة ونزيهة وسمعة طيبة في الاوساط المالية، وملتزماً بكافة تعهدياته وحريصاً على الوفاء بالتزاماته، كلما كان اقدر على اقناع المؤجر بمنحه الائتمان المطلوب، الا ان قياس هذا المقوم يكتفي ببعض الصعوبات من الناحية العملية نظراً لصعوبة قياس العوامل المعنوية مثل الامانة والتزاهة بدرجة دقيقة، ولكن يمكن التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن المستأجر من المحيطين العملي والعائلي، وذلك من خلال النظر الى شخصية المستأجر من مختلف الابعاد التالية:

البعد الاول: شخصية المستأجر القانونية : وتتضمن دراسة الاهلية القانونية والتعاقدية للمستأجر وقدرتة على ابرام التزامات، ومراكم اتخاذ القرارات فيما يتعلق بالأمور القانونية للمستأجر، والشكل القانوني للشركة .

البعد الثاني : شخصية المستأجر التنظيمية: وتتضمن التركيز على مدى وجود المتطلبات التنظيمية من وجود هيكل تنظيمي، ومنح الصلاحيات، ووجود مجلس ادارة ذو كفاءة، ووجود نظام رقابة فعال وكفؤ على المنشأة.

البعد الثالث: الشخصية المهنية والتنافسية للمستأجر: ويتضمن هذا بعد التأكيد من حرص العميل على سداد التزاماته واحترامه لتعهدياته، كما يشمل هذا بعد سعي المؤسسة الى تبني نظم الجودة على مختلف المستويات فيما يتعلق بالإنتاج والإدارة.

ثانياً: المقومات والقدرة المالية للمستأجر:

ويهتم هذا الجانب من معايير منح الائتمان للمستأجر بمدى قدرة المستأجر على تحقيق الدخل، وبالتالي قدرته على سداد اقساط التأجير والعمولات والمصاريف ، ومعيار القدرة المالية هو احد اهم المعايير التي تؤثر على تقدير المخاطر التي يتعرض لها المؤجر عند منح التمويل عبر التأجير، ورغم ان معيار القدرة المالية يقتصر على قدرة المستأجر على تحقيق الدخل او الربح، وبالتالي يقيس قدرته على اعادة ما دفعه المؤجر لتمويل عملية التأجير، الا ان هناك عدة اراء حول قياس المقدرة المالية للمستأجر يمكن اجمالها في الاتجاهات التالية:

الاتجاه الاول: هو تفسير القدرة من خلال اقتربها من الشخصية فهي تعني اهلية الشخص للاقراض.

الاتجاه الثاني: قياس القدرة المالية بالقابلية الادارية للمستأجر في ان يكون قادر على مباشرة اعماله وادارتها ادارة سليمة تضمن للمؤجر سلامه ادارة الاصول المقدمة له

كأصول مؤجرة، ويتم قياس قابلية المستأجر ل مباشرة اعماله من خلال عاملين هما :

العامل الاول: مدى خبرة العميل في ممارسة الانشطة موضوع التمويل، ويتم قياسها بعدد سنوات ممارسة هذا النشاط بنجاح ، ومقدار الارباح المحققة في كل سنة، ومدى تناسب معدل الربح مع عوائد الفرصة البديلة.

العامل الثاني: مدى تطبيقه للأسس وقواعد ومبادئ الادارة العلمية في مجالات النشاط المختلفة التي يمارسها المشروع.

الاتجاه الثالث: يركز هذا الاتجاه على الامور المالية البحتة، حيث ينصب تركيز هذا الاتجاه على خلق عائد متوقع كاف لضمان مخاطرته، وتسديد ما عليه من التزامات مستحقة اتجاه المؤجر، وبشكل عام فإن القدرة المالية تقاس بقدرة المستأجر على تحقيق تدفقات نقدية مستقرة ومتزايدة بشكل يتلاءم مع نسبة النمو في النشاط.

الاتجاه الرابع: يركز هذا الاتجاه على توقع قدرة العميل للتدفقات النقدية، حيث ان القدرة المالية للمستأجر تقاس بمقدرتها على توليد تدفقات نقدية في المستقبل وهذا يعتمد بشكل اساس على وجود دراسات جدوى للمشروع يتم اعدادها بدقة بأسلوب علمي وعملي .

وعليه لابد لشركة التأجير ان تقوم بدراسة مدى توافر هذه القدرة من خلال التعرف على الخبرة الماضية للمستأجر وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته السابقة سواء مع شركة التأجير نفسها او مؤسسات التمويل الاخرى، ويمكن الوقوف على كثير من التفاصيل التي تساعده مانح الائتمان في لدى المؤجر من خلال استقراء العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمستأجر الحاصل على الائتمان.

فكلما كانت نتيجة دراسة هذه الاتجاهات و الابعاد ايجابية زاد اطمئنان المؤجر مانح الائتمان الى القدرة المالية للمستأجر.

ثالثاً: المقومات التمويلية للمستأجر:

يعتبر هيكل التمويل ورأس المال لدى المستأجر احد اهم اسس قرار منح الائتمان للتأجير التمويلي، حيث تعتبر مصادر التمويل المستخدمة من العميل والهيكل التمويلي المستهدف عنصر اساسي في تقليل المخاطر الائتمانية للمستأجر باعتباره يمثل ملاءة العميل المستأجر وقدرة حقوق ملكيته على تغطية التمويل المنوح له، فهو بمثابة

الضمان الاضافي في حال فشل المستأجر في سداد اقساط الايجار، حيث ان قدرة العميل المستأجر على التزاماته بشكل عام تعتمد بشكل اساسي على قيمة راس المال المدفوع من المالك، حيث ان راس مال العميل يمثل قوته المالية، ويرتبط هذا المعيار بمصادر التمويلي الذاتية او الداخلية للمنشأة، والتي تشمل كل من رأس المال المستثمر، والاحتياطيات المكونة، والارباح المحتجزة، حيث انه لابد ان يكون هناك تناسب بين مصادر التمويل الذاتية للعميل المقترض وبين الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية، فجوهر هذا الجانب اذن ينصرف الى اهمية التأكد من توافر رأس المال المناسب لدى طلب التمويل ومن قوته المالية وقدرة حقوق ملكيته على تعطية التمويل المنووح .

ثالثاً: توفر مقومات ومعايير الضمان:

يقصد بالضمان مجموعة الاصول التي يضعها المستأجر تحت تصرف المؤجر كضمان للحصول على القروض، ولا يجوز للعميل التصرف في الاصل المرهون، حيث ان هذا الاصل سوف يصبح من حق المستأجر في حال عدم قدرة العميل على السداد، مع العلم بأنه قد درجت العادة على ابقاء ملكية الاصل لدى المؤجر ضمان يوفر حق استرداد الاصل للمؤجر في حال عدم التزام المستأجر ولكن في حال طلب المؤجر ضمانات اضافية يتم الاسترشاد بالمعايير التالية:

1. ان يكون الضمان قابل للبيع او التصفية او لا يمثل الاحتفاظ به تكلفة او عبئاً مرتفعاً.
2. عدم تقلب قيمة الضمان بشكل كبير خلال فترة الائتمان، فالضمان الذي يتعرض لتقلبات شديدة في قيمته لا يمكن الاعتماد عليه في استرداد حقوق المصرف.
3. ان تكون ملكية المستأجر للضمان كاملة وليس محل نزاع.
4. ان يتوفّر لدى المصرف كافة المستندات القانونية التي تؤكّد حق المؤجر باستخدام الضمان في حال عجز المستأجر عن السداد.

المبحث الثاني

تحليل قرار المفاضلة بين التأجير والاقتراض

يناقش هذا المبحث نماذج ومعايير المفاضلة بين اللجوء إلى التأجير التمويلي كأحد مصادر التمويل أو اللجوء إلى شراء الأصل أما عبر التمويل الذاتي أو الاقتراض، مع التأكيد على أن هذا المبحث يقوم على الأساس النقدي واساليب الموازنة الرأسمالية في المفاضلة بين بدائل التمويل، وقد تتم مناقشة المفاهيم ذات العلاقة كما يلي:

1. تمهيد.
2. مراحل دراسة المشروع الجديد.
3. مصادر التمويل طويلة الأجل.
4. تحليل قرار التأجير مقابل أنواع التمويل الأخرى :
 - أولاً. تحليل قرار المؤجر.
 - ثانياً. تحليل قرار المستأجر.

1. تمهيد:

تعتبر الاصول الثابتة المتمثلة في (المبني، والمعدات، والآلات، والاجهزة) ركن اساسي من اركان المنشأة حتى تتمكن من القيام بالعمليات التشغيلية والانتاجية التي تمكناها من تحقيق الهدف الذي انشات من اجله، وبهدف هذا المبحث الى فهم عملية تحليل قرار الشراء مقابل الاستئجار من خلال التعرف على مراحل دراسة المشروع الجديد، ومصادر التمويل طويلة الاجل، وتحليل قرار التأجير مقابل انواع التمويل الاخرى من خلال التعرف على التحليل من قبل طرفى عملية التأجير .

2. مراحل دراسة المشروع الجديد:

اولاً: مرحلة البحث وتحديد المشروع الجديد:

تقوم المنشأة بتحديد المشروع المرغوب فيه مثل(الحصول على اصل جديد، او فتح خط انتاجي جديد، او توسيع جديد في خط الانتاج الحالي)، وتدرس الامكانيات المادية، والقانونية، والتسويقية، والفنية للمشروع .(Gitman, et .al, 2012, p681)

ثانياً: مرحلة دراسة الجدوى الاقتصادية :

وتتركز هذه المرحلة على الدراسة الاقتصادية للمشروع، وحساب معدلات الربحية، والتکاليف التمويلية والتشغيلية، ومدى تحقيق المشروع لمعدلات الربحية المطلوبة، وتحليل الحساسية، والتتأكد فيما اذا كان المشروع يحقق العائد المطلوب ام لا .

ثالثاً: مرحلة البحث عن التمويل :

تركز هذه المرحلة على الطرق والاساليب التي يمكن من خلالها تمويل الحصول على هذا الاصل، إما عبر شراء هذا الاصل او عبر اللجوء الى الحصول على حق استخدام هذا الاصل عبر التأجير ، إما عن طريق التدفقات النقدية الداخلة الناتجة عن العمليات التشغيلية للمنشأة، او عبر بيع اسهم جديدة، او من خلال الاقتراض، ويكون البديل الافضل هو الذي يحقق اقل تكلفة تمويل.(Brigham, Ehrhardt, 2011, p740)

3. مصادر التمويل طويلة الاجل:

بالنظر الى طبيعة الاصول الثابتة والتي هي محور اهتمام هذه الدراسة فإن هذه الاصول تحتاج الي تمويل طويل او متوسط الاجل يفترض ان يتم تمويلها عبر عدة اشكال من التمويل وهي (قروض طويلة الاجل، اصدار اسهم جديدة، الاعتماد على الارباح المحتجزة، اصدار اسهم ممتازة، اصدار سندات جديدة، التأجير التمويلي) (

(Gitman, et .al, 2012, p681-p682

4. تحليل قرار التأجير مقابل انواع التمويل الاخرى :

يفضل البدء بتحليل المؤجر قبل تحليل المستأجر وذلك لفهم الامور المنطقية التي يبني عليها المؤجر قراره حتى تأخذ بعين الاعتبار عند قيام المستأجر بتحليل قرار المفاضلة بين الاقراض والتأجير (Van horn, 1995, p519).

اولاً. تحليل قرار المؤجر :

يقوم تحليل المستأجر على ان قرار المفاضلة يقتصر على تقييم قرار التأجير فقط، حيث يكون هناك بديل واحد هو قبول التأجير او عدم قبوله، ويقوم التحليل على كل من : 1. التدفقات النقدية الخارجية (هي مجموع اقساط الاجار المسددة خلال فترة الاجار، والقيمة المتبقية المضمونة)، 2. التدفقات النقدية الخارجية (هي كافة المصاروفات الفعلية التي صرفها فعلاً على عملية الاجار)، حيث يتم التقييم بناء على صافي التدفقات النقدية، (هندي، 1998، ص567).

وبالنسبة لشركات التأجير فإنها تقوم بتحديد العائد المطلوب على الاستثمار في تمويل الاصول الثابتة المراد تأجيرها، بعد دراسة الوفر الضريبي، والتكاليف المرتبطة بها، والدفعات المقدمة، والدفعات الاجارية الدورية التي سوف يتلزم بها المستأجر، والتدفق المتوقع من بيع الخردة المتبقية من الاصل والضرائب المتوقعة عليها (الشبيب، 2009، ص413-415)، كما يجب على شركة التأجير دراسة ما إذا كانت دفعات

الإيجار المسددة كافية لمقابلة العائد على رأس المال المستثمر في شراء الأصول المستأجرة (Brigham, Ehrhardt, 2011, p745-746).

ويقوم المؤجر بتقدير دفعات الإيجار التي تساوي في مجموعها: (القيمة الحالية لها بالإضافة إلى القيمة الحالية للقيمة المتبقية للأصل) أكبر من، أو تساوي تكلفة الأصل، حيث يتأثر اختيار معدل الخصم المناسب في العديد من العوامل منها فترة استرداد كل من التكاليف الرأسمالية للأصل، وتكاليف الملكية الأخرى (التكاليف التنفيذية) بعد الضريبة التي يتحملها المؤجر، وتوقيت الدفعات : (اما ان تكون دفعات الإيجار في بداية الفترة واما ان تكون دفعات الإيجار في نهاية الفترة) ، وفي جميع الاحوال يتم اختيار معدل العائد الذي يحقق استرداد قيمة الأصل، بالإضافة إلى العائد المطلوب، وذلك بالاستعانة بأساليب القيمة الحالية بناء على الخطوات التالية: (Belkaoui, 1998,)

(p9-10)

1. حساب القيمة الحالية للخردة كما يلي :

$$spv = \frac{slavage\ value}{(1 + k_s)^n}$$

حيث ان :

- .
spv "salvage present value" : هي القيمة الحالية للخردة .
- .
salvage value : هي القيمة المقدرة للقيمة المتبقية (الخردة) .
- .
 k_s : هي معدل خصم الخردة عند انتهاء فترة الإيجار .
- .
 n : هي فترة الإيجار .

2. حساب دفعه قسط الایجار الدوري:

ا. في حال كون الدفعه فوريه في بداية الفترة :

$$A_0 - SPV = R_j - \sum_{j=2}^n \frac{R_j}{(1 + K_i)^{j-1}}$$

حيث ان :

A_0 : هي تكفله شراء الاصل الثابت •

SPV : هي القيمه الحاليه للخرده . •

R_j : قسط الایجار الدوري في الفترة (j). •

k_i : هي معدل العائد قبل الضريبه . •

n : هي فترة الایجار. •

ب. في حال كون الدفعه عاديه في نهاية الفترة :

$$A_0 - SPV = \sum_{j=1}^n \frac{R_j}{(1 + K_i)^j}$$

حيث ان :

A_0 : هي تكفله شراء الاصل الثابت •

SPV : هي القيمه الحاليه للخرده . •

R_j : قسط الایجار الدوري في الفترة (j). •

k_i : هي معدل العائد قبل الضريبه . •

n : هي فترة الایجار. •

مراحل تقدير صافي التدفقات النقدية بالنسبة للمؤجر:

حيث ان تقدير التدفقات النقدية يحتاج الي مرحلتين كما يلى: (هندي، 1998، ص567-575)

1. ايجاد صافي الربح المحاسبي لقرار التأجير، ويتمثل في قسط الاجار مطروحاً منه كافة المصروفات (بما فيها قسط الاعمال السنوي)، ومطروحاً منها ايضاً قيمة الضريبة المستحقة، على ان تضاف قيمة قسط الاعمال السنوي على الناتج (صافي الربح المحاسبي بعد الضريبة)، وذلك للحصول على صافي التدفق النقدي حيث يعتبر الاعمال مصروف دفتري غير نقدي.
2. ايجاد القيمة الحالية لصافي التدفق النقدي، وهذا يستوجب ان يتم خصم صافي التدفق النقدي من الاجار بمعدل خصم مناسب مثل (معدل العائد المتاح للفرصة البديلة الذي يمكن للمؤجر ان يحققه لو انه استثمر الاموال التي استخدمها في تمويل الاصل المستأجر في استثمار اخر على نفس الدرجة من المخاطرة).

ثانياً. تحليل قرار المستأجر:

يركز تحليل المستأجر على كيف يمكن الحصول على الأصل وتحديد مما إذا كان امتلاك الأصل يشكل فرصة استثمارية أم لا، وهل من الأفضل للشركة أن تقوم بشراء الأصل أم استئجاره(Belkaoui, 1998, p10).

وتكون البديل أمام الشركة الراغبة في الحصول على الأصل كالتالي: (Gitman, et al, 2012, p681

- استئجار الأصل.
- الاقتراض لشراء الأصل.
- شراء الأصل من خلال الارباح المحتجزة.

يعتبر كلا من الخيار الثاني والثالث بمثابة بديل واحد، عند التحليل بالرغم من امتلاك المنشأة ل السيولة التي تمكّنها من شراء الأصل، فإن استخدام هذه الأموال يتم معاملتها كخيار مماثل للقرض حيث ان حملة الأسهم يطالبون بعائد على اموالهم المتاحة أمام ادارة الشركة.

ويتضمن تحليل قرار التأجير مقابل الشراء استخدام الموازنة الرأسمالية، حيث تبدأ بتحديد التدفقات النقدية، ثم تطبيق اساليب القيمة الحالية، وهنا يجب على المستأجر تحديد ما إذا كان استئجار الأصل أقل تكلفة من شرائه (Brigham, Ehrhardt, 2011, p740-741).

مناهج تحليل قرار المستأجر:

تعدد مناهج تقييم قرار التأجير مقابل الشراء او الاقراض، وتنتوى الدراسة اهم النماذج المتعلقة بتحليل قرار المستأجر، والتي يرتكز معظمها على تحليل القيمة الحالية الذي يعتمد على حساب التدفقات النقدية بغض النظر عن العوامل الاخرى مثل(الاهمالات)، ويعتبر منهاج احمد بلكاوي منهاج المفضل من قبل هذه الدراسة لانه يركز على الفوائد التي يمكن تحقيقها من اللجوء الى التأجير التمويلي، وذلك حسب المفاهيم التالية:

1. منهاج حيث مان:

يتضمن هذا منهاج على مجموعة من الخطوات التي يجب اتباعها عند تحليل المستأجر "المستفيد" لقرار التأجير او الشراء وهي كما يلي: (Gitman, et al.)

(2012, p681-685)

الخطوة الاولى:

ايجاد التدفقات النقدية الخارجة بعد الضريبة لكل سنة وفقاً لبديل التأجير، حيث تتضمن هذه الخطوة عادة تسوية دفعات الايجار بعد حساب الاثر الضريبي لدفعات الايجار، بالإضافة الى حساب تكلفة الشراء الحصري "الشراء بسعر مغري" في نهاية مدة الايجار حيث يتم اضافتها الى تكلفة الايجار، مع ملاحظة ان اضافة تكلفة الشراء الحصري الى التدفقات النقدية المرتبطة ببديل التأجير، هو للتأكد من انه وفقاً لكل من التأجير او الشراء فإن الشركة سوف تحصل على ملكية الاصل في نهاية المدة الزمنية.

الخطوة الثانية:

ايجاد التدفقات النقدية الخارجة بعد الضريبة لكل فترة دورية المرتبطة ببديل الشراء، وتتضمن هذه الخطوة تعديل وتسوية جدول دفعات القروض، وتكلفة الملكية، والفوائد بالاثر الضريبي الناتج عن التخفيض الضريبي المسموح به من مصاريف واهلاك وفائد من وعاء الدخل قبل الوصول الى الدخل الخاضع للضريبة.

الخطوة الثالثة:

حساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المرتبطة بالتأجير التمويلي، كما يتم حساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المرتبطة بالشراء، بناء على ما تم حسابه من تدفقات نقدية في الخطوة الاولى والثانية، ويتم خصم التدفقات النقدية لكل من التأجير والشراء باستخدام معدل تكالفة الاقتراض بعد الضريبة، ويستخدم معدل تكالفة الاقتراض بعد الضريبة للمفاضلة بين الأسلوبين لاختيار البديل الأقل تكلفة.

الخطوة الرابعة:

اختيار البديل الذي يحقق اقل قيمة حالية للتدفقات النقدية الخارجة، ويتم تبنيه لتمويل الاصل.

2. منهاج احمد بالكاوي :

وقد ركز هذا المنهاج على كيفية الحصول على تمويل للأصل، وما اذا كان من الأفضل للشركة ان تقوم بشراء الأصل ام تقوم باستئجاره، وهذا يعتمد على حساب " صافي القيمة الحالية لمنافع الإيجار Net Advantages Of Leasing " NAL) التي يمكن حسابها بخطوة واحدة وفقاً للنموذج التالي:

(Belkaoui, 1998, p10-14)

$$NAL = A_0 - \sum_{j=1}^n \frac{R_j}{(1+x_1)^j} + \sum_{j=1}^n \frac{TR_j}{(1+x_2)^j} - \sum_{j=1}^n \frac{TD_j}{(1+x_3)^j} \\ - \sum_{j=1}^n \frac{TI_j}{(1+x_4)^j} + \sum_{j=1}^n \frac{O_j(1-T)}{(1+x_5)^j} - \frac{V_n}{(1+k_s)^j}$$

حيث ان :

- NAL: تعني صافي المنافع المرتبطة بالتأجير .
- A_0 : تكالفة الحصول على الأصل المستأجر .
- R_j : دفعه الإيجار في الفتة الزمنية (j) .

- TR_j : الوفر الضريبي الناتج عن دفع قسط الايجار السنوي في سنة (j).
- TD_j : الوفر الضريبي الناتج عن قسط الاعلاك السنوي في حال الشراء في الفترة الزمنية (j).
- TI_j : الوفر الضريبي الناتج عن مصروف الفائدة المدفوع على القرض المستخدم في تمويل شراء الاصل في الفترة الزمنية (j).
- $(1 - T)O_j$: صافي تكاليف الملكية بعد الضريبة، المدفوعة في حال امتلاك الاصل في الفترة الزمنية (j).
- V_n : القيمة المقدرة للقيمة المتبقية للأصل "الخردة" بعد الضريبة ويتم حسابها كما يلي:

$$V_n = S_j - (S_j - B_j)T_g$$

حيث ان:

- S_j : قيمة الخردة في الفترة الزمنية (j).
- B_j : القيمة الدفترية للأصل في الفترة الزمنية (j).
- T_g : الضريبة على الارباح الرأسمالية الناتجة عن التخلص من الاصل الثابت.
- $x_{1,2,\dots}$: معدل الخصم المطبق على الدفعات المتتساوية.
- n : عدد السنوات التي يغطيها عقد الايجار.
- k_s : معدل الخصم المستخدم في حساب القيمة الحالية لقيمة الخردة.

العوامل المؤثرة على صافي القيمة الحالية لفوائد ومزايا الايجار:

حيث ان اشار بلكاوي الى سبعة عناصر يمكن ان تؤثر على تقييم القيمة الحالية للتأجير اهمها: (Belkaoui, 1998, p11)

1. سعر شراء الاصل، وهي تكلفة لا يمكن تجنبها في حال الشراء.

2. القيمة الحالية لمجموع دفعات الإيجار وهي تكلفة الإيجار قبل الضرائب.
3. القيمة الحالية لمجموع الوفر الضريبي الناتج عن دفع دفعات الإيجار، وتعتبر هذه القيمة التكلفة البديلة التي تضيع على المشتري في حال الشراء.
4. القيمة الحالية لمجموع الوفر الضريبي الناتج عن مصروف الأهلاك وهذه القيمة من مزايا الشراء وتكلفة فرصة بديلة للتأجير.
5. القيمة الحالية لمجموع الوفر الضريبي الناتج عن مصروف الفائدة وهذه القيمة من مزايا الاقتراض وتكلفة فرصة بديلة للتأجير.
6. القيمة الحالية لمجموع التكاليف المرتبطة بالملكية، وهذه القيمة من مزايا التأجير.
7. القيمة الحالية للقيمة المتبقية المقدرة بعد الضريبة، وهي قد توازي السعر المغري الذي قد يدفعه المستأجر مقابل الحصول على ملكية الأصل.

وهنا فإذا كانت صافي القيمة الحالية لمزايا التأجير موجبة أو صفر؛ فإن بديل التأجير هو المفضل، بينما إذا كانت النتيجة سالبة؛ فإن الشراء هو المفضل.

و هنا يمكن تحليل النموذج كما يلي:

إن المنشأة التي ترغب في الاستئجار سوف توفر بطبيعة الحال قيمة شراء الأصل (A_0)، مقابل تحمل التزام غير قابل للإلغاء يتمثل في القيمة الحالية لمجموع دفعات الإيجار $(\sum_{j=1}^n \frac{R_j}{(1+x_1)^j})$ ، وذلك بالإضافة إلى ضياع الفرصة البديلة بأن تستفيد المنشأة من القيمة الحالية للوفر الضريبي المرتبط بكل من الأهلاك $(\sum_{j=1}^n \frac{TD_j}{(1+x_3)^j})$ ، والقيمة الحالية لمجموع الوفر الضريبي للفوائد المدفوعة على القرض المقترض لشراء الأصل $(\sum_{j=1}^n \frac{T I_j}{(1+x_4)^j})$ ، بالإضافة إلى أن المنشأة تكون قد وفرت أيضاً مبلغ بمقدار مجموع القيمة الحالية لدفعات التكاليف المرتبطة بالملكية في حالة الشراء $(\sum_{j=1}^n \frac{O_j(1-T)}{(1+x_5)^j})$ ، لكن ذلك يؤدي إلى تحمل المنشأة المستأجرة تكلفة

بديلة تمثل في الحصول على مبلغ بمقدار القيمة الحالية لقيمة المتبقية المقدرة "الخردة" للأصل $\frac{V_n}{(1+k_s)^j}$ ، هنا اذا كانت قيمة صافي المنافع المرتبطة بالتأجير (NAL) موجبة او صفر فهذا يعني تفضيل التأجير، والعكس في حال ان كانت قيمة صافي المنافع المرتبطة بالتأجير سالبة فهذا يعني ان الاقراض هو المفضل.

وكما يمكن عرض النموذج بطريقة اخرى من خلال فصل العوامل المؤثرة على القيمة الحالية للإيجار عن العوامل المؤثرة على القيمة الحالية للشراء كما يلي: Belkaoui (1998)

1. القيمة الحالية لتكاليف بديل الاقراض:

$$PV_{purchase} = A_0 - \sum_{j=1}^n \frac{TD_j}{(1+x_3)^j} - \sum_{j=1}^n \frac{TI_j}{(1+x_4)^j} + \sum_{j=1}^n \frac{O_j(1-T)}{(1+x_5)^j} - \frac{V_n}{(1+k_s)^j}$$

حيث ان:

$PV_{purchase}$ • القيمة الحالية لتكاليف بديل الاقراض

2. القيمة الحالية لتكاليف بديل التأجير:

$$PV_{leasing} = \sum_{j=1}^n \frac{R_j}{(1+x_1)^j} + \sum_{j=1}^n \frac{TR_j}{(1+x_2)^j}$$

حيث ان:

$PV_{leasing}$ • القيمة الحالية لتكاليف بديل التأجير.

3. صافي القيمة الحالية لفوائد الإيجار:

$$NAL = PV_{purchase} - PV_{leasing}$$

و حول النموذج السابق فقد اشار بلكاوي الى وجود خطوتين رئيسيتين في النموذج يجب القيام بهما حتى نتوصل الى نتائج معقولة، وهما :

(1998, p14)

1. اختيار معدل الخصم المناسب :

حيث انه من الصعوبة تحديد معدل الخصم المناسب لكل من $(x_{(j,1,2,\dots)})$,

ليتم تطبيقه للوصول الى القيمة الحالية للقيم التالية

$$[R_j, \quad TR_j, \quad TD_j, TI_j, \quad V_n, (O_j(1 - T))]$$

وهنا يمكن استخدام إما معدل خصم واحد منفرد، او استخدام معدل خصم لكل نوع من التدفقات النقدية، الا ان بلكاوي يقترح لأغراض التسهيل ان يتم استخدام معدل خصم موحد للتدفقات النقدية الدورية، فيما يتم استخدام معدل خصم خاص بالخردة.

2. حساب القرض الموازي:

يقترح بلكاوي النموذج التالي لحساب القرض الموازي :

1. فرضية النموذج:

$$P_0 = A_0$$

: حيث ان

- P_0 : القيمة الحالية للقرض الموازي.

2. نموذج حساب القرض الموازي:

$$P_0 = \sum_{j=1}^n \frac{L_j}{(1+r)^j}$$

: حيث ان:

- L_j : دفعات القرض في نهاية كل فترة (j) .

- r : معدل الفائدة قبل الضريبة لقرض مضمون يخضع لنفس شروط الايجار.

3. منهاج جونسون وليون:

قدم كل من (Johnson And Lewellen) منهاجاً يقوم على اجراء مقارنة بين القيمة الحالية الناتجة عن قرار شراء الاصل الرأسمالي من جهة، والقيمة الحالية الناتجة عن قرار استئجار ذلك الاصل من جهة اخرى، والنتيجة المترتبة على هذه المقارنة هو قبول البديل الذي يكون صافي القيمة الحالية اعلى، وعدم قبول البديل الاخر الاقل، ولكن هذا منهاج لقي انتقاد اساسي يتمثل في انه لا يفرق بين كل من قرار شراء الاصل وقرار التمويل المتعلق بهذا الاصل، حيث ان قرار الشراء يعتبر قرار استثماري وذلك لتحديد ما اذا كان من المجدى مالياً اقتداء الاصل، بينما قرار تمويل الاصل فهو يتضمن تحديد ما هو البديل التمويلي الاقل تكلفة سوء الشراء من السيولة المتاحة، او الاقتراض، او الاقتراض (المحضرار، 2005، ص67).

وحول نموذج جونسون فقد اشار بلكاوى الى انه يتم تحديد التغيرات في صافي القيمة الحالية من خلال الخطوات التالية: (Belkaoui, 1998, p14-18)

$$\Delta NPV = \Delta NPV_{purchase} - \Delta NPV_{leasing}$$

$$\Delta NPV = \left[\sum_{j=1}^n \frac{D_j T - O_j(1-T)}{(1+k)^j} \right] + \frac{V_n}{(1+k)^j} - A_0 + \sum_{j=1}^n \frac{R_j(1-T)}{[1+r(1-T)]}$$

حيث ان:

- ΔNPV : التغير في صافي القيمة الحالية للشركة.
- $\Delta NPV_{purchase}$: صافي القيمة الحالية لبديل الاقتراض او الشراء.
- $\Delta NPV_{leasing}$: صافي القيمة الحالية لبديل التأجير.
- k : تكلفة رأس المال.

وهنا يتبيّن ان النموذج يقوم على تحديد الفرق بين صافي القيمة الحالية لبديل الشراء، وصافي القيمة الحالية لبديل التأجير، فإذا كان الفرق موجب يكون الشراء هو المفضل، حيث ان الشراء من الناحية الاقتصادية يكون هو الافضل من الاستئجار، وذلك يحدث

اذا كانت القيمة الحالية للخردة المرتبطة بالأصل اكبر من تكاليف التشغيل (الملكية) بعد الضريبة لذات الاصل، او ان سعر شراء الاصل اقل من الوفر الضريبي الناتج عن الاعمال، وبالتالي فهو اقل من اقساط الاجار.

و تعتمد المقارنة وفقاً لهذا النموذج بين بديل شراء الاصل، او استئجاره، وليس بين الاقراض، والتأجير، ولذلك لا يتضمن النموذج اثر الوفر الضريبي الناتج عن الفائدة.

وهنا يمكن تلخيص النموذج كما يلي:

تعتمد المعادلة على حساب الفرق بين القيمة الحالية لبديل الشراء والقيمة الحالية لبديل التأجير NPV ، وهذا يعتمد على ان الفرق في القيمة الحالية يتم بناء على ان القيمة الحالية لمجموع الوفر الضريبي الناتج عن الاعمال مطروحاً منه تكاليف الملكية $\left[\sum_{j=1}^{V_n} \frac{D_j T - O_j(1-T)}{(1+k)^j} \right]$ ، بالإضافة الى القيمة الحالية لخردة الاصل $\sum_{j=1}^{R_j(1-T)} \frac{1}{[1+r(1-T)]^j}$.
تعتبر من منافع امتلاك الاصل عبر الشراء، فيما نطرح منها المنافع المرتبطة بالاجار المتمثلة في توفير دفع سعر شراء الاصل A_0 ، بالإضافة الى القيمة الحالية لمجموع الوفر الضريبي الناتج عن دفع اقساط التأجير طوال فترة الاجار $\sum_{j=1}^{R_j(1-T)} \frac{1}{[1+r(1-T)]^j}$.

4. منهاج رونفيلد واستريان:

يعتبر هذا المنهاج إمتداد لمنهج جنسون وليون، ولكن هذا المنهاج فصل بين قرار تأجير الاصل الرأسمالي عن قرار التمويل بالاقراض من خلال الخطوات التالية:
(بارود، 2011، ص44)

1. تحليل القرار الاستثماري للأصل المرغوب به.
2. حساب معدل الخصم المناسب، الذي يتم على اساسه تحديد القيمة الحالية لدفعات الاجار الدورية، بناء على قيمة مدفوعات القرض وفوائده الازمة لشراء الاصل.
3. اجراء مقارنة بين كل من قرار التمويل والاستئجار عن طريق تحديد تكلفة كل منها بعد خصم الضريبة.

ويعتمد هذا المنهاج على حساب القيمة الحالية الصافية، او معدل العائد الداخلي لكل قرار، فإذا كانت القيمة الحالية الصافية لقرار التأجير اكبر من القيمة الحالية الصافية لقرار الشراء، فيتم قبول البديل الاول.

الفصل الثالث

الاطار المفاهيمي والمحاسبي للتأجير التمويلي

تمهيد:

يهدف هذا الفصل الى التعرف على مقومات المعالجة المحاسبية للتأجير التمويلي، حيث يتناول الاطار المفاهيمي للمحاسبة عن التأجير التمويلي من خلال التعرف على التطور التاريخي للمعالجة المحاسبية للتأجير، وفلسفة رسملة عمليات التأجير التمويلي والآثار المترتبة عليها، ثم الوقوف على الجوانب المتعلقة بالمعالجة المحاسبية للتأجير التمويلي وتمثل في الاعتراف بالاستئجار التمويلي، ومعايير التصنيف، وأسس التسجيل في كل من دفاتر المستأجر والمؤجر، وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الاول: الاطار المفاهيمي للمحاسبة عن التأجير التمويلي.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للتأجير التمويلي.

المبحث الاول

الاطار المفاهيمي للمحاسبة عن التأجير التمويلي

يناقش هذا المبحث الاطار المفاهيمي للمحاسبة عن التأجير التمويلي من خلال مناقشة التطور التاريخي للمحاسبة عن التأجير التمويلي، اهم المفاهيم والمرتكزات التي تتعلق برسملة عمليات الايجار ، والعديد من المفاهيم والبنود المتعلقة بالتأجير التمويلي كما يلي :

1. تمهيد.
2. التطور التاريخي للمحاسبة عن الاستئجار التمويلي.
3. الاطار المفاهيمي والفلسفي لرسملة عقود التأجير التمويلي .
- ❖ اهم الاسس والمرتكزات التي تعتمد عليها فكرة رسملة عقود الايجار طويلة الاجل.
4. بدائل ومداخل الاعتراف والتقرير عن عقود الايجار التمويلي.

١. تمهيد:

تتضمن المحاسبة عن الاستئجار التمويلي تحليل العديد من المفاهيم والمشاكل المتعلقة بالرسملة، واهم المرتكزات التي تعتمد عليها، والآثار المترتبة عليها، والجهود المهنية والمحاسبية المبذولة في تطوير المعالجة المحاسبية لعقود الاستئجار الرأسمالية.

٢. التطور التاريخي للمحاسبة عن التأجير التمويلي:

إن متابعة التطور التاريخي للجهود المبذولة للوصول إلى المعالجة المحاسبية الملائمة لعمليات التأجير التمويلي يساهم في التعرف على الخصائص النوعية لتلك العمليات، ويعود إلى تعميق الفهم والإدراك للمعالجة المحاسبية الصحيحة لها، وهنا يمكن القول بأن الجهود المبذولة من قبل الجمعيات والمجامع المهنية الأمريكية هي البارزة في هذا الصدد حيث بدأ الاهتمام بتلك العمليات وتوحيد المعالجة المحاسبية لها، منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين، وفيما يلي أهم المراحل التي مررت بها عملية تطوير وتوحيد المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار كما :

- اصدر المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين النشرة رقم (Accounting Research Bulletin ARB No. 38) عام 1949م بعنوان "التقرير عن الإيجارات طويلة الأجل في القوائم المالية للمستأجر"، تلى ذلك اصدار النشرة رقم (ARB No.43) وتعلق بمعالجة عقود الاستئجار التمويلي في سجلات المستأجر واقتصرت أن يتم رسملة عقود الإيجار المشابهة للشراء بالتقسيط في حال تحقق الشروط التالية: (بارود، 2011)
 - وجود خيار للشراء بسعر مغري في نهاية عقد الإيجار.
 - السماح باعتبار دفعات الإيجار ضمن سعر الشراء.
 - ارتفاع قيمة دفعات الإيجار نسبياً لقيمة الأصل لدرجة تصبح عملية الشراء منطقية.

ولكن هذه النشرة لم توضح أساس قياس قيمة الأصل محل العقد وتحديد قيمة الالتزامات كما لم توضح المعالجة المحاسبية في سجلات المؤجر.

- في عام 1964م اصدر مجلس مبادئ المحاسبة الرأي رقم (Accounting Principle) بعنوان "التقرير عن الاعترافات في القوائم المالية للمستأجر" ، حيث تعرض الى رسملة عقود الاعتراف غير القابلة للإلغاء اذا كانت تشبه الشراء بالتقسيط على ان تؤول ملكية الاصل الى المستأجر عند تحقق شرطين :
 - ان يكون هناك خيار للشراء بسعر منخفض نسبياً لقيمة العادلة.
 - ان يكون هناك خيار لتجديد العقد ليغطي العمر الاقتصادي للأصل.
- في عام 1966م صدر الرأي رقم (APB NO. 7) بعنوان "المحاسبة عن الاعترافات في القوائم المالية للمؤجر" من قبل مجلس مبادئ المحاسبة، وقد اعتبر هذا الرأي اول الجهود العملية المبذولة في سبيل المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي في جانب المؤجر، وقد طالب هذا الرأي برسملة عقود التأجير التي تتوفّر فيها ادلة معقولة بإمكانية التنبؤ بمخاطر الائتمان، وعدم الاحتفاظ بمخاطر الاصل.
- في عام 1966م اصدر مجلس مبادئ المحاسبة الرأي رقم (APB NO. 10) والذي كان اكثراً شمولاً من الرأي السابق، وقد ركز على الشركات التابعة التي تؤجر اصولها للشركات الام، حيث يطالب هذا الرأي بأن تقوم الشركات الام بإعداد قوائم مالية موحدة ليتم القضاء على مشاكل الافصاح عن عقود التأجير التمويلي بين الشركة التابعة والشركة القابضة (المحاضر، 2005).
- عام 1972م صدر الرأي رقم (APB NO. 27) بعنوان "المحاسبة عن معاملات الاعتراف من قبل المؤجر المنتج والبائع" وتعرض الى توسيع شروط رسملة عقود الاعتراف في سجلات المؤجر .
- عام 1973م اصدر مجلس مبادئ المحاسبة الرأي رقم (APB NO. 31) بعنوان "الافصاح عن التزامات الاعترافات من قبل المستأجر" وكان ذلك بناء على طلب هيئة الاوراق المالية، ومجلس مبادئ المحاسبة المالية، وقد طالب هذا الرأي بمزيد من الافصاح عن الاعترافات التمويلية في القوائم المالية والملحوظات المرفقة بها، ويتضمن الرأي الافصاح عن قيمة دفعات الاعتراف المستقبلية بقيمتها الحالية.

- في 1973م صدرت النشرة رقم (ASR NO.147) عن مؤسسة ACCOUNTING SERIES ، و تعرضت إلى تطوير الاصفاح عن الإيجارات RELEASE .(Belkaoui, 1998)
- في سنة 1976 كان التطور الابرز في الجهد المبذول في توحيد المعالجة المحاسبية لاستئجار التمويلي حيث صدر معيار المحاسبة المالية رقم (FINANCIAL ACCOUNTING STANDERD(FAS NO.13)) المحاسبة الدولية (FINANCIAL ACCOUNTING STANDERD BORD) ، بعنوان "المحاسبة عن الإيجارات" ليشكل المعيار الأساسي للتميز بين عقود التأجير التمويلي وغيرها من عقود التأجير التشغيلي، ويعتبر هذا المعيار أساس المعالجة الموحدة في كل من دفاتر المستأجر والمؤجر، وقد نص هذا المعيار على اربع معايير رئيسية ما زالت تستخدم حتى اليوم في تصنيف عقود التأجير التمويلي خلافاً عن عقود التأجير التشغيلي.
- في عام 1982 م صدر معيار المحاسبة الدولي رقم (INTERNATIONAL ACCOUNTING STANDERD(IAS NO.17)) بعنوان "محاسبة عقود الإيجار" حيث نص بشكل أساسي على المعايير التي جاء بها معيار المحاسبة المالية رقم 13 مع اضافة بعض التعديلات.
- في عام 2005 تم اصدار معيار المحاسبة الدولي رقم 17 بعد تعديله واضافة العديد من معايير تصنيف العقود، ويتم بشكل سنوياً اصدار نسخة محدثة من معايير المحاسبة الدولية من قبل لجنة معايير المحاسبة الدولية، وقد تم الاعتماد على النسخة المصدرة في عام 2011م كمرجع لهذه الدراسة.
- في عام 2010 قام كل من مجلس معايير المحاسبة المالية ومجلس معايير المحاسبة الدولية بنشر مسودة مشروع جديد لقواعد محاسبة عقود الإيجار يقوم على التخلص من معايير التصنيف بين الإيجار التمويلي والإيجار التشغيلي واستبدالهما بنموذج محاسبي يقوم على رسملة جميع عقود الإيجار ولكن حتى تاريخ اعداد هذه الدراسة لا يزال النقاش دائراً وهناك العديد من الدراسات حول هذا المشروع ومدى تأثيره على مختلف القطاعات الاقتصادية في حال ما تم اقراره.

3. الاطار المفاهيمي والفلسفي لرسملة عقود التأجير التمويلي :

تعرف الرسملة بانها عملية يقوم بها المستأجر لغرض الاعتراف بالقيمة الحالية لمدفووعات الإيجار المستقبلية كأصل مستأجر في جانب الأصول، في مقابل الاعتراف بالالتزامات الناشئة عن عقد الإيجار التمويلي في جانب الخصوم من الميزانية العمومية، كما يقوم المستأجر باحتساب وتحميم قائمة الدخل بمصروف اهلاك الأصل ومصروف الفوائد السنوية عن الرصيد المتبقى من الالتزام الناشئ عن الرسملة بدلاً من مجرد الاعتراف بمصروف الإيجار السنوي كمصروف في قائمة الدخل، وفي الجانب المقابل يقوم المؤجر بالاعتراف بعملية التأجير على أنها عملية بيع للأصل ويتم استبعاد الأصل من الميزانية العمومية ويعالج كل من المؤجر والمستأجر مدفووعات الإيجار على أنها تتضمن جزئين هما جزء عبارة عن فائدة عن مبلغ الالتزام المتبقى وجاء سداد للالتزام (Cunningham et.al, 2004)

❖ اهم الاسس والمرتكزات التي تعتمد عليها فكرة رسملة عقود التأجير التمويلي:

تعتمد فكرة رسملة عقود الإيجار طويلة الأجل على بعض الاسس والمرتكزات حيث ان المرتكز الأول يستند الى التعريف العلمي للأصول وذلك باعتبارها منافع اقتصادية مستقبلية من المتوقع الحصول عليها او السيطرة عليها من قبل منشأة معينة على وجه الخصوص، كنتيجة لصفقة او احداث في الماضي (blkawi, 2009)، وهنا نجد أن تعريف الأصول قد ركز على المنافع المتوقعة الحصول عليها من الأصل بغض النظر عن ملكية الأصل، فالحق في الحصول على منافع الأصل هي الجوهر من الحصول على الأصل سواء عن طريق الاستئجار او الشراء، كما ان اشتراط الفترة المستقبلية في التعريف يتفق مع ما ينص عليه عقد الإيجار في انه لفترة زمنية مستقبلية، وبإسقاط ما ينص عليه تعريف الموجودات من الاستخدام على وجه الخصوص فإن استئجار الأصل يعطي الحق في الاستخدام بشكل حصري للمستأجر، كما تعتمد فكرة الرسملة ايضاً على المفهوم العلمي لتعريف الخصوم باعتبارها تضحيات مستقبلية تتعلق بالحصول على منافع اقتصادية ناتجة عن التزامات حالية لكيان معين على وجه الخصوص على شكل تحويل موجودات او تأدية خدمات الى كيانات اخرى في المستقبل نتيجة لصفقات او احداث ماضية (blkawi, 2009)، وبإسقاط مفردات هذا التعريف على التأجير التمويلي نجد ان الالتزامات الناشئة عنه تتفق مع ما ورد في تعريف

الالتزامات من عدة محاور منها التزامات المستأجر بسداد دفعات الإيجار السنوية بشكل غير قابل للإلغاء على مدار فترة الإيجار، أما المركز الثاني فيتعلق بمبدأ الحيطة والحذر وشرط عدم القابلية للإلغاء حيث ينص مبدأ الحيطة والحذر على الاعتراف بالالتزامات والخسائر سواء حدثت أم لم تحدث، وينص شرط عدم القابلية للإلغاء على أن عقد الإيجار التمويلي لا يمكن الغائه إلا بعد موافقة المؤجر على الإلغاء، ويترتب على عدم التزام المستأجر تحمله لخسائر كبيرة نسبياً قد تصل إلى اعلان افلاس الشركة المستأجرة، ومن هنا فإن احتواء عقد الاستئجار التمويلي على التزام المستأجر بسداد سلسلة من دفعات الإيجار على مدار فترة الإيجار بشكل غير قابل للإلغاء يجعل من ضرورات مبدأ الحيطة والذرء أن يتم الاعتراف بالالتزامات الناشئة عن عقد الاستئجار الرأسمالي في الميزانية العمومية كونه التزام شبه مؤكّد على المستأجر، أما المركز الثالث فهو يتعلق بمبدأ الاعتراف بالجوهر الاقتصادي ومبدأ الاصح الكافي حيث ينص مبدأ الاعتراف بالجوهر الاقتصادي على أنه يعطي الأولوية عند تسجيل العمليات الاقتصادية لحقيقة العملية وجوهرها وليس للشكل القانوني الذي تتخذه العملية، كما ينص مبدأ الاصح الكافي على أنه يجب أن تتضمن القوائم المالية معلومات كافية لجعل هذه القوائم مفيدة وغير مضللة للمستخدم، وبالنظر إلى عقد الاستئجار التمويلي الذي يمثل انتقال لجميع المنافع والمخاطر المرتبطة بالملكية إلى المستأجر مع بقاء الملكية القانونية للمؤجر فإنه من تطبيقات مبدأ الاعتراف بالجوهر الاقتصادي أن يتم الاعتراف بالاستئجار التمويلي على أنها عملية اقتداء للأصل بغض النظر عن الشكل القانوني للعملية، وهذا يتقطع مع ما يتطلبه مبدأ الاصح الكافي من أن مستخدم البيانات يجب أن يحصل على معلومات كافية تمكنه من الاسترشاد بها عند اتخاذ القرار.

4. بدائل ومدخلات الاعتراف والتقرير عن عقود الإيجار التمويلي:

تعتبر المحاسبة من العلوم الاجتماعية التي تتصرف بتنوع وجهات النظر في وصف الظاهرة الواحدة، ومن هنا فقد تعددت وجهات النظر حول المعالجة المحاسبية المناسبة لعقود الاستئجار التمويلي ما بين الرسمية، أو عدم الرسمية، وما بين الاختزال على الشكل القانوني أو الاعتراف بالجوهر الاقتصادي للعملية الاقتصادية، وما بين الشروط التي نص عليها معيار المحاسبة المالية (FAS NO.13)، أو

وجود شروط البيع بالتقسيط، وتناول الدراسة اهم وجهات النظر حول المعالجة المحاسبية التي ترتبط بالتأجير التمويلي اهمها : (KIESO, et.al, 2012,p1295-1296)

- مدخل معايير المحاسبة المالية، ومعايير المحاسبة الدولية: يتفق كل من معيار المحاسبة المالية (FAS NO.13)، ومعيار المحاسبة الدولية(IAS NO.17)، على رسملة عقود الاجار التي تنقل معظم المنافع والمخاطر المرتبطة بملكية الاصل، وقد تضمن هذا المدخل على مجموعة من الشروط يتم تناولها في المبحث الثاني من هذا الفصل لتصنيف عقود الاجار التمويلي، ويقوم هذا المدخل بشكل اساسي على منهاج مكون من ثلاثة خطوات لرسملة عقود الاجار التمويلي وهي :
 1. يجب ان تشير خصائص العقد على ان اغلب منافع الملكية قد انتقلت الى المستأجر .
 2. يجب ان يتم تطبيق نفس هذه الخصائص بصورة مستقلة على كل من المؤجر والمستأجر .
 3. جميع العقود التي لا ينطبق عليها البند الاول تمثل ايجار تشغيلي.

ويعتبر هذا المدخل الامثل حيث انه يعتبر الامثل لأنه يتفق مع ما ورد من مرتکزات الرسملة لعمليات التأجير، ويشتمل على شروط المدخل الاخرى، وقد اتفق معظم المؤلفين على استخدام هذا المدخل للمعالجة المحاسبية لعمليات التأجير.

- مدخل عدم رسملة اي اصول مستأجرة : فالمستأجر لا يحصل على حق ملكية الاصل، ولهذا تعتبر الرسملة غير مناسبة، فالاستئجار يمثل عقد تفيذى يتطلب اداء مستمر من جانب الطرفين، والعقود التنفيذية لا ترسمل .
- مدخل رسملة الاجارات المماثلة للشراء بالتقسيط: حيث انه وفقا لمبدأ الاعتراف بالجوهر الاقتصادي للعملية لا بمجرد الشكل القانوني فإذا كانت المشتريات بالتقسيط ترسمل، فإن الاستئجار التمويلي الذي لديه نفس خصائص الشراء بالتقسيط يجب ان يرسمل .
- مدخل رسملة كل الاستئجار طويلة الاجل : وفقاً لهذا المدخل فإن الشرط الوحيد للرسملة هو الحصول على حق الاستخدام لأجل الطويل، ما يعني رسملة كافة عقود التأجير التمويلي طويلة الاجل.

- مدخل رسملة عقود الاجار التي تكون غرامة عدم الاداء فيها جوهرية: فهذا المدخل يقوم على اساس رسملة الحقوق والتعهدات التعاقدية المنعقدة التي لا يمكن تفادي ادائها دون تحمل تكاليف كبيرة نسبياً "غير القابلة للإلغاء" فقط.

المبحث الثاني

المعالجة المحاسبية للتأجير التمويلي

يتناول هذا المبحث مناقشة المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي، ويجيب عن العديد من التساؤلات فيما يتعلق بكيفية التصنيف والتبويب والاثبات المحاسبي والعديد من المفاهيم والبنود المتعلقة بالتأجير التمويلي كما يلي :

1. تمهيد.
2. التبويب والتصنيف.
2. القياس المحاسبي.
3. القيود المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي .
- 4..العرض والافصاح.
- 5.الاثار المترتبة على رسملة عقود الایجار التمويلي

١. تمهيد :

تتصف المحاسبة بانها نظام معلوماتي يهدف الى تزويد متخذ القرار بالمعلومات المفيدة في اتخاذ القرار، ونظراً لكون المحاسبة نظام فان لها اجراءات وقواعد واسس لأثبات الاحداث الاقتصادية في المؤسسة، وتماشيا مع الخطوات والاجراءات المحاسبية التي تمر بها الدورة المحاسبية فإن المحاسبة عن الاستئجار التمويلي تمر بعدة مراحل تبدا بالتبويب والتصنيف ومن ثمة القياس والاثبات، ومن ثمة الافصاح عن تلك العمليات المالية في القوائم المالية حتى يكون متخذ القرار قادر على اتخاذ القرار المناسب، وبناء على ما سبق تناول هذا البحث تبويب وتصنيف عقود التأجير التمويلي، وكيفية قياس البنود المرتبطة به، وكيفية الاثبات بالقيود المحاسبية لعملية الاستئجار، وكيفية الافصاح عن هذه العملية وفيما يلي تلك المراحل بشيء من التفصيل والتحليل كما يلي :

٢. التبويب والتصنيف:

اولاً : معايير التصنيف وتبويب لدى المستأجر :

ان التبويب الصحيح لعملية الاستئجار يعتمد بشكل اساسي على الظروف المحيطة بعدد الاستئجار، وطبقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة المالية الامريكية فإن التصنيف والحكم على ما اذا كان التأجير تمويلي او غير ذلك، يعتمد على جوهر الصفقة وليس على الشكل القانوني، وقد اتفقت المعايير على ان تصنيف عقود الاجار يتوقف على مدى تحمل المؤجر والمستأجر للمخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الاصل المستأجر، حيث تشمل المخاطر على (احتمالات الخسائر من الطاقة العاطلة، او التقادم في التقنية، او التغير في العائد بسبب الظروف الاقتصادية المتغير)، فيما تشمل المنافع على (توقع ارباح من العمليات على مدى العمر الاقتصادي للأصل، والحصول على مكاسب من القيمة المتبقية للأصل) (حمد، 2006، ص125).

ويصنف العقد على انه تأجير تمويلي اذا كان ينقل جوهرياً جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الاصل، ويصنف على انه تأجير تشغيلي اذا كان لا يحول بشكل جوهري جميع المخاطر والمنافع المرتبطة بملكية الاصل. (IFRS,2011, p A555)

وتتصنف المعايير على ان اتفاقية التأجير هي اتفاقية مشتركة بين المستأجر والمؤجر، ولذلك فمن المناسب استعمال تعريفات ثابتة وموحدة، وتطبيق التعريف والمعالجة على الظروف المختلفة للطرفين، حيث

يجب ان تكون المعالجة المحاسبية موحدة ومنسقة بين الطرفين حتى لا ينجم عنها تصنيف نفس العقد بشكل مختلف بين كليهما.

وقد جاء في معيار المحاسبة المالية الامريكي رقم (FASB no.13)، ان نقل المنافع والمخاطر يتتحقق بتوافر واحد من المعايير الاربعة في عقد التأجير التالية : (KIESO, et .al, 2012,p1295-1296)

1. ان ينفل عقد الاستئجار ملكية الاصل من المؤجر الى المستأجر في نهاية مدة فترة العقد.

2. ان يتضمن العقد خيار الشراء بسعر مغري للأصل.

3. ان تكون مدة عقد الایجار تساوي او تزيد عن 75% من العمر الاقتصادي المقدر للأصل المستأجر، بشرط ان لا تقع بداية هذا العقد ضمن فترة 25% الاخيرة من العمر الاقتصادي للأصل.

4. ان يكون الحد الادنى من مدفوعات الایجار في بداية فترة الایجار تعادل 90% او اكثر من القيمة السوقية العادلة للأصل المؤجر، ولا يستخدم هذا الشرط اذا كان التأجير في فترة 25% الاخيرة من العمر الاقتصادي المفید للأصل المستأجر.

فيما ذكر معيار المحاسبة الدولي (IAS No.17) ان نقل جميع المخاطر والمنافع الخاصة بالملكية يتحقق اذا توافر واحد من المعايير التالية:(IFRS,2011, p A555)

1. انتقال الملكية من المؤجر الى المستأجر في نهاية عقد الایجار.

2. ان يتضمن عقد خيار الشراء التفاوضي "سعر مغري"، وهو حق خيار لشراء الاصل المؤجر بسعر يتوقع ان يكون اقل الى حد كافي من القيمة العادلة للأصل في تاريخ ممارسة هذا الخيار، مع وجود درجة معقولة من التأكيد في بداية عملية الایجار من ان الخيار سيتم تنفيذه في تاريخ استحقاقه.

3. ان تغطي مدة عقد الایجار الجزء الرئيسي من العمر الاقتصادي للأصل حتى وان لم يتم تحويل حق الملكية .

4. اذا كانت القيمة الحالية للحد الادنى من دفعات الایجار تساوي على الاقل كامل القيمة العادلة للأصل المؤجر.

5. اذا كانت الاصول المؤجرة ذات طبيعة خاصة بحيث يمكن للمستأجر فقط استخدامها بدون اجراء تعديلات رئيسية عليها.

❖ بناء على ما سبق يتبيّن ما يلي :

- هناك اتفاق بين مضمون ما تتطلّب معايير المحاسبة الماليّة الامريكيّة وما تتطلّب معايير المحاسبة الدوليّة من شروط لتصنيف عقود التأجير التمويلي وخاصة في الشروط الاربعة الاولى من شروط التصنيف في المعيار الدولي، ولكن المعيار الامريكي ذهب الي ان تكون الشروط اكثراً تحديد في النقاط التالية:
 - ذهب المعيار الامريكي الي تحديد المدة في المعيار الثالث من معايير التصنيف على انها يجب ان تشكّل نسبة 75% او اكثراً من العمر المفيض للأصل، بينما المعيار الدولي اكتفى بالتركيز على ان الرسملة تتم عندما يغطي الايجار الجزء الافضل من العمر الاقتصادي.
 - وضح المعيار الامريكي الشرط المتعلّق بالحد الأدنى لمدفوعات الايجار بان تكون القيمة الحاليّة لها مساوية على الاقل 90% من القيمة العادلة للأصل المستأجر بدلاً من العبارة العامة المستخدمة في المعيار الدولي بان تكون القيمة الحاليّة للحد الأدنى للمدفوعات مساوية لقيمة العادلة.

❖ ضوابط وشروط الرسملة الواردة في المعايير المحاسبية يتبيّن ما يلي:

في هذا البند تم تحليل معايير الرسملة الاربعة الاساسية التي نصت المعايير الدوليّة والماليّة الامريكيّة:
(KIESO, et. al, 2012,p1295-1297)

1. معيار نقل الملكية:

وفقاً لهذا المعيار فانه اذا ادى الاستئجار لنقل ملكية الاصل للمستأجر فانه استئجار رأسمالي.

2. معيار وجود سعر الشراء بسعر التفاوض(حق خيار الشراء بسعر معماري) :

فإذا سمح العقد للمستأجر بشراء الاصل المؤجر بسعر يقل بشكل جوهري عن القيمة العادلة المتوقعة للأصل في تاريخ ممارسة حق الاختيار، وكان ذلك واضحاً في بداية عقد الايجار، بصورة كافية لجعل ممارسة حق اختيار الشراء مؤكدة ومعقولة، مثل اذا ما استئجرت شركة ما معدات بمبلغ \$100 لمدة 40 شهر، ولديها خيار لشراء المعدات بمبلغ \$100 في نهاية فترة

الإيجار، فإذا كانت القيمة العادلة المتوقعة لتلك المعدات في نهاية \$3000، فإن المنطق هو تطبيق خيار الشراء بسعر مغري حتى وإن لم تكون الشركة بحاجة إلى تلك المعدات لتوافر احتمال مؤكّد ببيعها إلى طرف آخر بسعر \$3000 وتحقيق أرباح من بيع المعدات لذلك يجب أن ينظر إلى العقد على أنه عقد تأجير تمويلي، لكن يواجه هذا المعيار مشكلة في تحديد ما إذا كان سعر معين في المستقبل يمثل صفة مغربية في تاريخ بداية الإيجار، حيث إن هناك الكثير من العوامل قد تؤثر في هذه القيمة في المستقبل منها القيمة الزمنية للنقد، ومعدل استخدام الأصل، والتطورات التكنولوجيا.

3. معيار تغطية الفترة الزمنية لـ 75% أو أكثر من العمر الاقتصادي المقدر للأصل:

فإذا كانت فترة الاستئجار تساوي أو تزيد عن 75% من العمر الاقتصادي فإن ذلك يعني أن اغلب مخاطر ومنافع ملكية الأصل قد انتقلت للمستأجر، ومن ثمّة فمن المناسب رسملة الاستئجار، ولكن يواجه هذا المعيار مشكلة في أن فترة الاستئجار تتمثل بصفة عامة في الفترة الثابتة غير القابلة للإلغاء، ومع ذلك فإن هذه الفترة قد تمتد إذا كان عقد الاستئجار يتضمن حق اختيار المستأجر لتجديد عقد الاستئجار مقابل بدل إيجار يقل عن القيمة العادلة المتوقعة لبدل الإيجار في تاريخ ممارسة حق اختيار التجديد فعند بدء الإيجار يجب أن يكون الفرق جوهري بين بدل إيجار في حال التجديد والقيمة العادلة لبدل الإيجار المتوقع بشكل يكون كافي لجعل ممارسة هذا الخيار معقولاً ومؤكداً، مثل إذا ما قامت شركة باستئجار جهاز لمدة 3 سنوات مقابل إيجار شهري قدره \$100 ويمكن تجديد العقد بعد ذلك مقابل \$10 شهرياً لمدة سنتين في حين أن بدل الإيجار المتوقع بـ \$50، فمن الواضح أن حق اختيار التجديد يمثل صفة مغربية، وبالتالي تعتبر فترة الإيجار 5 سنوات حتى وإن لم ينص العقد على أنها 5 سنوات. ولكن يواجه هذا المعيار مشكلة تتمثل في تحديد ما إذا كان بدل الإيجار في المستقبل هو فرصة مغربية من عدمه في ضوء الظروف التكنولوجيا والقيمة الزمنية للنقد.

4. معيار مساواة القيمة الحالية لنسبة 90% أو أكثر من القيمة العادلة، فإذا كانت القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار الصافية تساوي أو تزيد عن 90% من القيمة السوقية العادلة للأصل، فإنه يجب رسملة الأصل المستأجر ولكن هناك العديد من العوامل التي تؤثر على تحديد القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار كما يلي:

- الح الأدنى لمدفوعات الاستئجار: وهي المدفوعات التي يتعهد المستأجر بسدادها، وترتبط بالأصل المستأجر وتتضمن مدفوعات الاستئجار ما يلي :

 - بدل الايجار "قسط الايجار" الدوري: وهي مدفوعات الايجار التي يتعهد المستأجر بسدادها للمؤجر طبقا لاتفاق الاستئجار، وقد يتساوى مجموع مدفوعات الايجار مع الحد الأدنى لمدفوعات الايجار، او تقل عنها نظر لوجود قيمة متبقة مضمونة، او غرامة عدم التجديد.
 - القيمة المتبقة المضمونة: وهي القيمة العادلة المتوقعة للأصل المستأجر في نهاية فترة الايجار، وعادةً ما ينفل عقد الايجار مخاطر الخسارة والتلف الى المستأجر او الى طرف ثالث، وتمثل القيمة المتبقة المضمونة في المقدار المحدد او القابل للتحديد، والذي يكون للمؤجر الحق في مطالبة المستأجر به عند انتهاء عقد الايجار، كما تمثل الحد الأقصى للملبغ الذي يمكن دفعه للمؤجر في حال تعرض الاصل المؤجر للتلف.
 - غرامة عدم تجديد الاستئجار: وهو المقدار الذي يطلب المؤجر من المستأجر سداده اذا نص عقد التأجير على ضرورة تجديد العقد وفشل المستأجر في ذلك.
 - التكاليف التنفيذية "التشغيلية" : وهي لا تدخل في حساب القيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الاستئجار لدى المستأجر، وتمثل هذه المصروفات في (مصاريف التامين، والصيانة، والضرائب المدفوعة على الاصل خلال عمره الاقتصادي)، ولكن اذا احتفظ المؤجر بمسؤولية سداد هذه التكاليف فإنه يجب استبعاد نسبة من مدفوعات الاستئجار مقابل هذه التكاليف عند حساب القيمة الحالية لمدفوعات الاستئجار الصافية، وذلك لأن هذه التكاليف لا تمثل سداد للتعهد او تخفيضا له.
 - معدل الخصم: وهو المعدل المستخدم من المستأجر في حساب القيمة الحالية لمدفوعات الاستئجار الصافية، وذلك باستخدام معدل الاقتراض التقاضي (هو المعدل الذي سيتحمله المستأجر عند بدء الاستئجار في حال اقتراض الاموال اللازمة لشراء الاصل المستأجر بقرض مضمون تتشابه شروط سداده مع جداول السداد المحددة في عقد الاستئجار) مع العلم بأن تحديد هذا المعدل يدخل به

الحكم الشخصي، فيما اذا كان المستأجر يعلم المعدل الضمني للمؤجر (وهو معدل الخصم الذي يستخدم في خصم مدفوعات الاستئجار الصافية، وايه قيمة متبقية غير مضمونة تؤول للمؤجر لتساوي القيمة الحالية الاجمالية مع القيمة العادلة للأصل المؤجر) وكان هذا المعدل اقل من معدل الاقراض التقاضي للمستأجر ففي هذه الحالة يجب على المستأجر استخدام المعدل الضمني للمؤجر كمعدل خصم.

ثانياً. معايير التصنيف والتبويب لدى المؤجر :

اتفقت معايير المحاسب الدولي ومعايير المحاسبة المالية الامريكية على ان تصنيف عقود الایجار لدى المؤجر يعتمد على تحقق مجموعتين من المعايير تتضمن المجموعة الاولى تحقق واحد من معايير التصنيف والتبويب التي يجب توافرها لدى المستأجر والمجموعة الثانية تعتبر مجموعة خاصة من المعايير التي يجب توافرها في العقد لدى المؤجر حتى يستطيع تصنيف عقود التاجر الى عقود تأجير تمويلي وهذه المجموعة تتكون من معيارين يجب توافرهما معاً وهما:

1. امكانية التنبؤ بإمكانية تحصيل المدفوعات المطلوبة من المستأجر بصورة معقولة.
2. توفر ظروف التأكيد حول مقدار التكاليف التي سيتحملها المؤجر عند عدم استيفاءه لشروط عقد الایجار او ان التكاليف المستقبلية التي يمكن تحملها يمكن التنبؤ بها بصورة معقولة .

2. القياس المحاسبي:

اولاً. القياس المحاسبي في دفاتر المستأجر :

تم مناقشة اسس القياس المحاسبي للبنود المتعلقة بالاستئجار التمويلي من خلال الرجوع الى معايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة المالية الامريكية وابراز اهم النقاط الهامة بشأنها كما يلي:

1. اتفقت المعايير على انه يجب على المستأجر الاعتراف بالاستئجار التمويلي كأصل والالتزام في قائمة المركز المالي بالقيمة الحالية للحد الادنى لمدفوعات الایجار الصافية بعد استبعاد التكاليف التنفيذية، او القيمة السوقية العادلة ايهما اقل عند بدء عقد الایجار ، وفي هذه الحالة يجب

الاعتراف بالقيمة الحالية لمدفوعات الاجار كأساس لقياس قيمة الاصل، الا اذا كانت القيمة السوقية العادلة اقل فأنه يجب الاعتراف بها، لأنها تمثل الحد الاعلى الذي على اساسه يتم قياس الاصل (المحضار، 2005، ص108-113).

2. اتفقت المعايير المحاسبية على انه لأغراض احتساب القيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات الاجار، يكون معدل الخصم هو سعر الفائدة الضمني للمؤجر في عقد الاجار اذا كان من الممكن تحديده، واذا كان من غير الممكن تحديده يتم استخدام معدل الاقراض التفاوضي (الإضافي) للمستأجر (بارود، 2011، ص 70-71)، وهنا يجب الاشارة الى وجود علاقة عكسية بين معدل الخصم المستخدم، وقيمة الاجار المرسلة (Dychman, 2001, p231).

3. يتم حساب قسط الاحلاك للأصول المستأجرة بعقود تأجير تمويلية بنفس طريقة وسياسة احتساب قسط الاحلاك على الاصول المملوكة في الشركة، ولكن تعتبر فترة الاحلاك من الامور المثيرة للجدل في الفكر المحاسبي، حيث انه وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية فانه اذا لم تتوافر تأكيدات معقولة بان ملكية الاصل ستنتقل في نهاية عقد الاجار الى المستأجر فانه يجب استهلاك الاصل بالكامل على مدة العقد او العمر الانتاجي ايهما اقل، اما اذا توافرت تأكيدات معقولة بان الملكية سوف تنتقل فيتم استهلاك الاصل على مدى العمر الانتاجي المقدر للأصل (IFRS, 2011, p A558)، اما معايير المحاسبة المالية الامريكية فقد ذهبت الى التركيز على شروط ومعايير العقد التي تم على اساسها تصنيف عقد الاجار الى عقد ايجار تمويلي، فاذا كان الشرط المستخدم هو شرط انتقال الملكية او شرط احتواء العقد على خيار الشراء بسعر مغري فيتم استهلاك الاصل على مدى العمر الانتاجي للأصل، اما اذا كان الشرط المستخدم هو تغطية العقد 75% من العمر الاقتصادي او ان تزيد القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الاجار عن 90% من القيمة العادلة فيتم اهلاك الاصل على مدى مدة العقد فقط. حيث ان الفيصل بين في ذلك هو تحديد الطرف الذي يتوقع ان يمتلك حق استخدام القيمة المتبقية للأصل خلال الفترة بين نهاية مدة العقد ونهاية العمر الانتاجي (KIESO, et .al, 2012,p1298)، هنا يتبيّن بأن المعايير الامريكية هي الاكثر تحديداً في هذا المجال، حيث ترجع الى شروط العقد ولا ترك الامر الى الاجتهاد الشخصي للوصول الى تأكيدات معقولة.

ورغم ان المقدار المرسم في الدفاتر بالبداية كأصل والتزام يحسب بناء على اساس نفس القيمة الحالية، الا أن عملية اهلاك الاصل، وتسوية الالتزام، وحساب الفوائد، تمثل عمليات محاسبية مستقلة عن بعضها البعض على مدى فترة الاستئجار.

4. يتطلب معيار المحاسبة الامريكي ان يتم استخدام طريقة معدل الفائدة السائد "الفعالة" خلال فترة الايجار لاحتساب مصروف الفائدة، ويستخدم المستأجر في ذلك نفس معدل الخصم المستخدم لاحتساب القيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات الايجار(بارود، 2011، ص 71) ، حيث تستخدم طريقة الفائدة الفعالة في توزيع مدفوعات الايجار الدورية لكل فترة بين سداد للالتزام القائمة الناتج عن عقد الايجار، وتكلفة التمويل "مصروف فائدة" ، حيث تنتج هذه الطريقة معدل فائدة دوري ثابت في كل فترة كنسبة الى رصيد الالتزام غير المسدد (KIESO, et .al, 2012,p1298)، وهذا يتفق مع ما ورد في معيار المحاسبة الدولي رقم 17.

5. تعتبر تكاليف تنفيذ العقد (التكاليف المرتبطة بحيازة حق استخدام الاصل والمحافظة عليه من مصاريف صيانة وتأمين وضرائب) من التزامات المستأجر، ويتطبق القياس المحاسبي السليم التفرقة بين مدفوعات الايجار المرتبطة بنقل الملكية للمستأجر "القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الايجار" ، وبين دفعات الايجار مقابل الحصول على منافع الاصل من تكاليف تنفيذية (بارود، 2011، ص70-72)، وينص معيار المحاسبة الامريكي على انه يجب تحمل قائمة الدخل لدى المستأجر بمصروفات الاهلاك والفوائد والمصروفات المدفوعة لتنفيذ عقد الايجار، حيث انها لا تدخل في حساب القيمة الحالية لمدفوعات الايجار لدى المستأجر، وفي حال ان المؤجر هو من يدفعها فانه يجب على المستأجر استبعاد نسبة من مدفوعات الاستئجار مقابل هذه التكاليف عند حساب القيمة الحالية، لأن هذه المدفوعات لا تمثل سداد للتعهد او تخفيض له، وفي حالة عدم القدرة على تحديد هذه التكاليف المدفوعة من قبل المؤجر من واقع شروط العقد، فإنه يجب تقدير هذه التكاليف (KIESO, et .al, 2012,p1299-1300)، وقد اتفق المعيار الدولي مع ما ذهب اليه المعيار الامريكي في هذا المجال (IFRS,2011, p A558)

6. نصت المعايير على انه يجب ادخال التكاليف المباشر الاولية المتکبدة فيما يتعلق بأنشطة الايجار وهي تكاليف ترتيب عقود الايجار وصياغتها كجزء من المبلغ المعترف به كأصل بموجب عقد الايجار(IFRS, 2011, p A550)، حيث اشترط ان يكون معدل الفائدة المستخدم في خصم

دفعات الايجار الدورية وقيمة الخردة المضمونة كافية لجعلها مساوية لتكاليف الاصل بالإضافة الى التكاليف التنفيذية(KIESO, et.al, 2012, p1314).

7. تؤثر القيمة المتبقية المضمونة على حساب المستأجر لمدفوعات الاستئجار الصافية، ومن ثمة على المقدار المرسمل كأصل مستأجر ، فالقيمة المتبقية المضمونة تمثل مدفوعات ايجار اضافية سوف تسدد في صورة عينية او نقدية او كلاهما في نهاية مدة الايجار ، وبالتالي يتم استبعاد القيمة المتبقية المضمونة من تكالفة الاصل المستأجر عند حساب الاحلاك، وفي نهاية مدة الاستئجار اذا كانت القيمة السوقية العادلة للقيمة المتبقية المضمونة تقل عن القيمة المقدرة لها فسوف تلتزم الشركة المستأجرة بتسجيل خسارة، واذا كانت القيمة السوقية للقيمة المتبقية المضمونة تزيد عن القيمة المقدرة، فإنه يمكن الاعتراف بمكاسب حيث ان مكاسب القيمة المتبقية المضمونة يمكن ان توزع بين المؤجر والمستأجر حسب ما يحدده الطرفان في العقد (KIESO, et.al, 2012, p1311-1313).

فيما يعتبر معيار المحاسبة الدولي القيمة المتبقية المضمونة بالنسبة للمستأجر بانها الحد الاعلى من المبلغ الذي يمكن في اي حال من الاحوال ان يصبح مستحق الدفع عليه (IFRS, 2011, A554).

8. اذا كان هناك حق اختيار الشراء بسعر مغري، يتم معالجته بنفس طريقة معالجة القيمة المتبقية المضمونة، ولكن الفارق الاساسي بينهما ينحصر في حساب مقدار الاحلاك السنوي، حيث انه في حالة القيمة المتبقية المضمونة يقوم المستأجر باهلاك الاصول على مدى مدة الاستئجار، بينما في حالة حق اختيار الشراء باسعار مغربية يستخدم المستأجر العمر الاقتصادي للأصل.

ثانياً. القياس المحاسبي في دفاتر المؤجر :

تأخذ عقود التأجير التمويلي لدى المؤجر صورتان هما : عقود ايجار تمويلي مباشر، عقود ايجار بيعي (البيع الاجاري)، ويتوقف تصنيف تلك العقود على ما اذا كان العقد ينطوي على تحقيق ربح تمويلي فقط فيكون عقد تأجير تمويلي مباشر، واما اذا كان ينطوي على ارباح تجارية بجانب الارباح التمويلية فيكون عقد ايجار بيعي وقد تناولت هذه الدراسة الايجار التمويلي المباشر حيث ان عينة الدراسة عبارة عن المصادر التي لا تصنع السلعة ولا توزعها ويتم القياس المحاسبي لتلك البنود كما يلي :

1. تنص المعايير الدولية على انه يجب على المؤجر الاعتراف بالأصول المؤجرة بموجب عقد ايجار تمويلي في قائمة المركز المالي، ويتم عرضها كخدمة مدينة بمقدار مساوي لصافي الاستثمار في عقد الاجار (IFRS, 2011, p A560).

فيما ينص معايير المحاسبة الامريكية على انه اذا ما تم تصنيف عقد الاجار كإيجار تمويلي فإنه ينبغي استبعاد الأصل المؤجر من دفاتر المؤجر، واثبات اصل جديد بدلا منه يعبر عن حقوق المؤجر لدى المستأجر المتمثلة في عقد الاجار (بارود، 2011، ص74)، وت تكون هذه القيمة من مدفوعات الاجار بعد استبعاد التكاليف التنفيذية.

2. يتم احتساب ايرادات الفائدة غير المكتسبة المتمثلة بالفرق بين الاستثمار الاجمالي للمؤجر والقيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الاجار (بعد خصم التكاليف التنفيذية للعقد) مضافة إليها القيمة المتبقية غير المضمونة. ويتم استفاده ايرادات الفائدة على مدى فترة الاستئجار بتطبيق طريقة الفائدة الفعالة (KIESO, et .al, 2012, p1304-1305).

3. تتفق المعايير على ان يجب استبعاد التكاليف التنفيذية للعقد عند حساب الحد الأدنى لمدفوعات الاجار.

4. وفقاً لمعايير المحاسبة الدولي يتم تضمين التكاليف المباشرة الاولية كخدم مدينة ضمن قيمة الأصل المؤجر عند القياس المحاسبي (IFRS, 2011, p A560).

و هناك نوعان من التكاليف المباشرة المبدئية وهي :

1. التكاليف المباشرة التقاضلية والتي تسدد لطرف ثالث مستقل وتحملا المؤجر لأعداد اتفاقية الاستئجار مثل تكاليف الخبرير المثمن، او الفحص.
2. التكاليف التي ترتبط مباشرة بالأنشطة التي يقوم بها المؤجر في ظل عقد استئجار معين ، مثل (تكاليف تقييم ودراسة المركز المالي للمستأجر، وتقدير الضمانات المقدمة، وغير ذلك من الترتيبات الخاصة بالضمان وتكاليف التفاوض حول شروط العقد)، لكن هذه التكاليف لا تشمل التكاليف المباشرة الداخلية المتعلقة بالأنشطة التي يقوم بها المؤجر من (اعلانات، ووضع سياسات الانتمان والتکالیف الاداریه والشرافیه) حيث تضاف التكاليف المباشرة الاولية الى صافي الاستثمار في الاستئجار وتستهلك على مدى عمر الاستئجار، وعلاوة على ذلك فانه يجب الاصلاح عن التكاليف المباشرة المبدئية وغير المستهلكة (KIESO, et .al, 2012, p1320).

5. تعامل دفعه الايجار المستحقة القبض من قبل المؤجر على انها سداد للمبلغ ودخل تمويلي كتعويض للمؤجر على استثماراته (IFRS, 2011, p A561).

6. من وجهة نظر المؤجر فإن صافي قيمة الاصل الذي يلزم تغطيته لا يتغير سواء كانت القيمة المتبقية مضمونة او غير مضمونة، حيث يثبت المؤجر قيمة الاصل بالكامل بافتراض ان القيمة المتبقية سوف تتحقق في نهاية مدة الاستئجار، سواء كانت مضمونة او غير مضمونة. ووفقاً لمعايير المحاسبة الدولي يتم بشكل منتظم مراجعة تقديرات القيمة المتبقية غير المضمونة ومقارنتها مع حساب اجمالي استثمارات المؤجر في عقد الايجار، واذا كان هناك انخفاض في التقديرات للقيمة يتم تعديل توزيع الدخل على مدى مدة العقد، ويتم الاعتراف في هذه الحالة باي انخفاض في هذه القيمة مع الاعتراف باي تخفيض يتعلق بالمبالغ التي سبق اثباتها فوراً (IFRS, 2011, p A560-561)، ويتفق المعيار الامريكي مع ما ورد في المعيار الدولي مع التأكيد على ان ارتفاع القيمة المتبقية للأصل لا يتم اخذه بالاعتبار تطبيقياً لمبدأ الحيطة والحذر(بارود، 2011، ص75).

7. في حال وجود قيمة متبقية مضمونة او غرامه عدم تجديد العقد عند انتهائه، يظهر في حسابات المؤجر رصيد للحد الادنى للايجار مساوياً للقيمة المتبقية المضمونة او الغرامه، فإذا لم يفي المستأجر بشروط العقد، فإن الرصيد المتبقى يعالج كذمم مدينة في حساب الابادات غير المكتسبة (KIESO, et .al, 2012, p1317).

3. القيود المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي :

اولا. القيود المحاسبية في دفاتر المستأجر :

1. في تاريخ بدء الاستئجار:

• المقدار المرسم = [قسط الايجار - التكاليف التنفيذية] × (القيمة الحالية لدفعه دورية

مستحقة مقدارها \$1 لمدة ٧ من الزمن بمعدل خصم i)] + [القيمة المتبقية المضمونة

× (القيمة الحالية لمبلغ \$1 لمدة عقد الايجار ٧ بمعدل خصم i)]

• تسجيل عقد الاستئجار الرأسمالي بالقيمة المرسمة:

×× من ح / اصول مستأجرة- استئجار تمويلي

×× الى ح/ دائنی استئجار تمویلی

2. معالجة دفعه الايجار الدورية:

يتم معالجة دفعه الايجار سواء تمت في بداية الفترة "دفعه فورية"، او في نهاية الفترة "دفعه عاديه" من خلال اعداد جدول استفاده للاستئجار مكون من الاعمدة التالية(التاريخ، مدفوعات الاستئجار السنوية، التكاليف التنفيذية، الفائدۃ على التعهد غير المسدد، التخفيض من تعهد الاستئجار، رصيد تعهد الاستئجار).

1. عند سداد دفعه الايجار في بداية الفترة في اول سنة ايجار:

من مذكورین

×× ح/ دائنی استئجار تمویلی

×× ح/ مصروفات تنفيذية

×× الى ح/ النقديۃ

2. عند نهاية السنة يتم اثبات الفوائد المستحقة على الاستئجار:

×× من ح/ مصروفات الفوائد

×× الى ح/ الفوائد المستحقة

كما يتم اثبات حساب قسط الاحلاک السنوي للأصل المستأجر:

×× من ح/ مصروف الاحلاک - استئجار تمویلی

×× الى ح/ مجمع احلاک - استئجار تمویلی

3. في بداية السنة التالية يتم تسجيل عملية دفع قسط الايجار كما يلي:

من مذكورین

×× ح/ دائنی استئجار تمویلی

×× ح/ مصروفات تنفيذية

×× ح/ الفوائد المستحقة

xxx إلى ح/ النقدية

3. عند نهاية الاستئجار يتم عمل قيد استبعاد الاصل ويعالج الفرق بين القيمة السوقية العادلة

والقيمة المتبقية المضمونة حسب الاتي:

أ. اذا كانت القيمة السوقية العادلة للقيمة المتبقية المضمونة تقل عن المبلغ المقدر يتم تسجيل

الفرق كخسارة كما يلي:

من مذكورين

xxx ح/ دائنی استئجار تمويلي

xxx ح/ مصروفات تنفيذية

xxx ح/ مصروف فوائد

xxx ح/ خسارة استئجارات تمويلية

xxx ح/ مجمع اهلاك- استئجار تمويلي

الى مذكورين

xxx ح/ النقدية

xxx ح/ اصول مستأجرة- استئجار تمويلي

ب. اذا زادت القيمة السوقية العادلة للقيمة المتبقية المضمونة عن قيمتها المقدرة، فإنه يمكن

الاعتراف بمكاسب، كالاتي :

من مذكورين

xxx ح/ دائنی استئجار تمويلي

xxx ح/ مصروفات تنفيذية

xxx ح/ مصروف فوائد

xxx ح/ مجمع اهلاك- استئجار تمويلي

الى مذكورين

xxx ح/ النقدية

ح / اصول مستأجرة- استئجار تمويلي

ح / مكاسب استئجارات تمويلية

ج. اذا تساوت القيمة السوقية العادلة للقيمة المتبقية المضمونة مع قيمتها المقدرة، فلا يلزم

عمل مكاسب او خسارة استئجارات:

من مذكورين

ح / دائنی استئجار تمويلي

ح / مصروفات تنفيذية

ح / مصروف فوائد

الى مذكورين

ح / النقدية

ح / اصول مستأجرة- استئجار تمويلي

د. اذا كانت القيمة المتبقية غير مضمونة لا يتم عمل اي تسويات للأرباح والخسائر ويكفي بقيد

استبعاد الاصل من الدفاتر كما يلي:

من مذكورين

ح / دائنی استئجار تمويلي

ح / مصروفات تنفيذية

ح / مصروف فوائد

الى مذكورين

ح / النقدية

ح / اصول مستأجرة- استئجار تمويلي

ثانياً. القيود المحاسبية في دفاتر المؤجر :

1. في تاريخ بداية عقد التأجير التمويلي:

يتم اجراء القيود المحاسبية المتعلقة باستبعاد قيمة الاصل المؤجر مع احتساب الفوائد غير المكتسبة كما يتبين فيما يلي :

$$\bullet \text{ حساب ذمم تأجير تمويلي} = [\text{قسط الاجار الدوري - التكاليف التنفيذية}] \times \text{مدة الاجار} + \text{القيمة المتبقية غير المضمونة.}$$

$$\bullet \text{ ايراد الفوائد غير المكتسبة} = \text{حساب ذمم تأجير تمويلي} - \text{القيمة السوقية العادلة}$$

عند بدء التأجير يتم تسجيل قيد استبعاد الاصل من حسابات المؤجر واستبداله بحسابات ذمم مدينة كما يلي:

xx من ح/ حساب ذمم تأجير تمويلي

الى مذكورين

xx ح/ الاصول (بالتكلفة)

xx ح/ ايراد الفوائد غير المكتسبة- استئجارات

2. معالجة ايراد الاجار الدوري :

يتم معالجة دفعات الاجار سواء تم التحصيل في بداية الفترة "دفعه فورية"، او في نهاية الفترة "دفعه عادية" من خلال اعداد جدول استنفاد للاستئجار مكون من الاعمدة التالية(التاريخ، مدفوعات الاستئجار السنوية، التكاليف التنفيذية، الفائدة على صافي الاستثمار، الجزء المغطى من صافي الاستثمار، صافي الاستثمار)، وتتم المعالجة كما يلي:

1. عند تحصيل قسط الاجار:

xxx من ح/ النقدية

الى مذكورين

xxx ح/ حساب ذمم تأجير تمويلي

xxx ح/ المصروفات التنفيذية

2. في نهاية الفترة :

xxx من ح/ ايراد الفوائد غير المكتسبة- استئجارات

xxx الى ح/ ايراد الفوائد - استئجارات

4. العرض والافصاح:

اشارت المعايير المحاسبية الى نوعين من المعلومات التي ينبغي الافصاح عنها، حيث ان هناك معلومات يجب الافصاح عنها في صلب القوائم المالية حيث تكون هذه المعلومات مهمة ولها تأثير كبير نسبياً على مستخدمي القوائم والتقارير المالية، ومعلومات ينبغي الافصاح عنها كملاحظات هامشية، وهي كما يلي : (المحاضر، 2005، ص 129-131)

1. معلومات يجب عرضها في صلب القوائم المالية:

ا. معلومات تتعلق بالقوائم المالية للمستأجر: حيث اتفقت معايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة المالية الامريكية على ان ينبغي ظهور الاصل المستأجر والالتزام المترتب عليه في قائمة المركز المالي للمستأجر، مع تأكيد المعيار الامريكي على وجوب التمييز في قائمة المركز المالي للمستأجر بين (الاصول المستأجر، وتلك التي تملكها المنشأة)، والتمييز بين (مجموعات اهلاك الاصول المستأجرة، وجموعات اهلاك الاصول المملوكة)، كما يجب التمييز بين (الجزء المتداول من التزامات عقود التأجير التمويلي وتلك المستحقة في الاجل الطويل).

بـ. معلومات تتعلق بالقوائم المالية للمؤجر: جاء في المعيار الامريكي ضرورة اظهار الرصيد المستحق على المستأجر في ظل عقود الايجار التمويلي في قائمة المركز المالي للمؤجر ضمن (الحسابات المدينة)، على ان يميز المؤجر بين (الجزء الجاري من صافي الاستثمار والجزء طويل الاجل).

2. الاصحاحات في القوائم المالية ومرافقاتها للمؤجر والمستأجر:

- الإصحاح عن كل فئة من الأصول بالقيمة الدفترية لها في تاريخ اعداد الميزانية العمومية لكل فترة.
- الاصحاح عن التسوية الدورية بين اجمالي الحد الادنى من دفعات الايجار وقيمتها الحالية في نهاية كل فترة .
- الاصحاح عن اجمالي الحد الادنى من دفعات الايجار وقيمتها الحالية في تاريخ الميزانية العمومية، مصنفة حسب الفئات التالية:
 - فترة لا تزيد عن سنة.
 - فترة تزيد عن سنة ولا تتعذر خمس سنوات.
 - فترة تزيد عن خمس سنوات.
- ادراج وصف عام لاتفاقيات الايجار الهامة، ويشتمل الاصحاح بما يلي :
 - الاساس الذي تم بموجبه تحديد دفعات الايجار المحتملة.
 - وجود شرط وخيارات التجديد، او الشراء، او شروط الزيادة.
 - القيود المفروضة بموجب ترتيبات الايجار مثل القيود الخاصة بأرباح الأسهم، و الدين الاضافي، واجراءات التأجير الأخرى.

5. الاثار المترتبة على رسملة عقود الايجار التمويلي :

يتربى على رسملة عقود الايجار التمويلي وفقاً لكل من معايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة المالية ظهور مجموعة من البنود في الميزانية العمومية وهي بند اصول مستأجرة ضمن الاصول الثابتة طويلة الاجل بالقيمة الحالية لمجموع دفعات الايجار والقيمة المضمنة للاصل المستأجر في جانب الاصول، وقيد قيمة الالتزام في جانب الخصوم(صيام، وقطبيشات،

(2007)، وفي قائمة الدخل يقوم المستأجر باحتساب قسط اهلاك لأصل المستأجر والفوائد على المبلغ غير المسدد من مبلغ الالتزام الناتج عن عقد، وفي الجانب المقابل يقوم المؤجر باستبعاد الاصل من قائمة المركز المالي ويستبدل بحساب نعم تأجير تمويلي، ولا يقوم بحساب مصروف اهلاك لأغراض قائمة الدخل، بالإضافة الى مجموعة من الاثار الجانبية الأخرى المهمة مثل :

- ارتفاع نسبة الديون: حيث ان الرسملة تؤدي الى ارتفاع في الالتزامات وبالتالي ظهور ارتفاع في نسبة الديون الى حقوق المالك مما قد يؤدي الى نظرة سلبية للشركة المستأجرة.
- اثر سلبي على العائد على المالك (صافي الربح/حقوق المالك): في السنوات الاولى للايجار وذلك بسبب ان صافي الدخل سوف يكون منخفضاً، وذلك بسبب ان مجموع الاهلاك ومصروف الفائدة سوف يكون في السنوات الاولى اعلى من مصروف الايجار، مما يشير الى ان المنشأة اقل ربحية، وبالتالي سوف يكون العائد على حقوق المالك اقل، ولكن في السنوات التالية والمتاخرة للايجار سوف يكون مجموع الاهلاك ومصروف الفائدة اقل من الايجار الامر الذي سوف يحسن من النظرة الى المنشأة في تلك السنوات نظراً الى استخدام طريقة الفائدة الفعالة في حساب مصروف الفوائد على الرصيد غير المسدد .
- زيادة الافصاح و التوضيح بالنسبة لتخاذل القرار مما يجعله اكثر قدرة على اتخاذ القرار بمنح الائتمان و الاعتماد على الضمانات الحقيقية للشركة.
- اعطاء معلومات عن قدرة الشركة على استخدام اصولها لتوليد الارباح، مثل نسبة الامدادات الصافية الى صافي الموجودات حيث تنخفض هذه النسبة بسبب ارتفاع قيمة الاصول مما يؤدي الى اظهار الشركة على انها اقل كفاءة في التشغيل.
- التخلص من الجدل المثار حول مصادر التمويل من خارج الميزانية.

الفصل الرابع

مقومات بيئة التأجير التمويلي في فلسطين

(واقع شركات الصناعات الانشائية، واقع التأجير التمويلي في فلسطين، واقع المؤسسات المالية في فلسطين)

يناقش هذا الفصل واقع التأجير التمويلي في كل من شركات الصناعات الانشائية كمستأجر متوقع في الدراسة، والمؤسسات المالية كمؤجر متوقع، ثم واقع التأجير التمويلي في فلسطين وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الاول : واقع شركات الصناعات الانشائية.

المبحث الثاني : التأجير التمويلي في المصارف الفلسطينية.

المبحث الثالث : واقع التأجير التمويلي.

المبحث الاول

واقع الصناعات الانشائية

يناقش هذا المبحث اهمية وواقع شركات الصناعات الانشائية في قطاع غزة واهم الحقائق حول هذا القطاع بالإضافة الى مجموعة من البنود ذات العلاقة بتلك الشركات من خلال البنود التالية:

1. تمهيد.
2. الصناعات الانشائية ، حقائق وأرقام.
3. القطاعات الفرعية لشركات الصناعات الانشائية .
4. الطبيعة القانونية لشركات الصناعات الانشائية وصور الملكية.
5. مصادر التمويل في شركات الصناعات الانشائية .
6. مشاكل التمويل في شركات الصناعات الانشائية .
7. مصادر توريد المعدات وخطوط الانتاج الخاصة بالصناعات الانشائية

تمهيد:

تعتبر الصناعات الإنسانية أحد ركائز الاقتصاد الفلسطيني والمقوم الأساسي لقطاع المقاولات بالإضافة لمساهمته الفاعلة في الناتج الصناعي للبلاد حيث كان للتطور العمراني الأثر الكبير في تنمية وتطوير هذه الصناعة وخاصة بعد اتفاق أوسلو وقيام السلطة الفلسطينية في العام 1994م ، فقد كان العمل على قدم وساق لتطوير البنية التحتية من بناء الوزارات والمؤسسات والمستشفيات وشق الطرق وغيرها من المشاريع الكبيرة والمتنوعة ، وكان للمنشآت الصناعية بجميع قطاعاتها الإنسانية المختلفة من الباطون والبلات والرخام والبلوك والانترلوك والأسفلت الدور الكبير في البناء والتعمير والمشاركة الفاعلة في وضع مقومات الدولة الفلسطينية (زقوت، .2013).

وقد مررت الصناعات الإنسانية بمرحلة صعبة جداً من الحصار الاقتصادي ناتج عن حصار الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة منذ ما يربو عن 7 سنوات من تاريخ إعداد الدراسة، وتعرض العديد من المصانع للدمار الجزئي والكلي في الحرب الصهيونية عام 2008 على قطاع غزة (مركز الميزان مدنيون مستهدفون، 2009).

وقد كان التطور الابرز هو مرحلة إعادة الاعمار التي بدأت بعد الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة عام 2008م، حيث عملت العديد من المصانع على إعادة الهيكلة والاعمار.

١. الصناعات الإنسانية ، حقائق وأرقام:

يبلغ العدد الإجمالي للمنشآت في قطاع الصناعات الإنسانية في قطاع غزة حوالي 566 منشأة موزعة على كافة القطاعات ، ويمثل قطاع البلوك النسبة الأكبر، حيث تبلغ نسبة المنشآت التي تعمل في قطاع البلوك 59% من إجمالي المنشآت الإنسانية . بينما يمثل الرخام 29% من

نسبة هذه المنشآت، في حين تبلغ نسبة المنشآت في قطاعي الباطون والبلاط 6% و 5% على التوالي ، أما قطاع الأسفلت فيعتبر من أصغر القطاعات ويمثل نسبه 1% من المنشآت الإنسانية.

وبالنسبة للتوزيع الجغرافي للقطاعات، تتركز الصناعات الإنسانية في محافظة غزة، حيث أن نسبة المنشآت التي تقع في محافظة غزة تبلغ 46% (أي ما يقارب نصف المنشآت توجد في محافظة غزة)، بينما 22% من المنشآت في محافظة الشمال، أما في محافظتي الجنوب والوسطى فتبلغ هذه النسبة 19% و 13% على التوالي(اتحاد الصناعات الانشائية الفلسطيني، 2013).

شهد قطاع غزة ارتفاعاً حاداً في نشاط الانتشاءات بواقع 154.4% خلال عام 2011 (بورصة فلسطين، 2012، ص 22)

بلغ عدد العاملين في قطاع الصناعات الانشائية في المنشآت المرخصة في دائرة التراخيص الصناعية حتى تاريخ اعداد الدراسة 2706 عامل.

يبلغ عدد المصانع العاملة في قطاعات الصناعات الانشائية 566 موزعة على ما يلي :
(زقوت، 2013)

- مصانع بلاط وانتر لوك (25) مصنعاً
- مصانع باطون (31) مصنعاً
- مصانع البلوك (360) مصنع
- مصانع رخام وجرانيت (145) مصنع
- مصانع اسفلت (5) مصانع

3. القطاعات الفرعية لقطاع الصناعات الانشائية:

وفيما يلي عرضاً لأوضاع تلك القطاعات وفقاً لتصنيف اتحاد الصناعات الانشائية وهي كما يلي: (زقوت، 2013)

1. قطاع صناعة البلاط والانتربوك:

ارتبطة هذه الصناعة بالزيادة السكانية والتطور العمراني السريع مما أدى إلى زيادة الطلب على البلاط، ولقد تطورت صناعة البلاط منذ بداية القرن الحالي وحتى أيامنا هذه تطوراً كبيراً سواء من ناحية الآلات أو حجم المشاريع الصناعية أو اتجاهات التسويق وجودة المنتج، ولكن نظراً لتغير الذوق العام في قطاع غزة نحو بلاط الكراميكا فقد شهدت هذه الصناعة تراجعاً ملحوظاً، ولكن بقي الطلب عليها من المؤسسات الحكومية، فيما شهدت صناعة بلاط الشوارع الانتربوك وحجر الجبهة نمواً ملحوظاً في الطلب بسبب التحول في العديد من البلديات إلى رصف الشوارع خاصة الداخلية منها ببلاط الانتربوك بدلاً من الرفقة.

وبحسب البيانات المتوفرة لدى دائرة التنمية الصناعية في وزارة الاقتصاد الوطني تبلغ التكلفة التقديرية لمصنع بلاط الانتربوك من 1.2 إلى 1.8 مليون دولار، فيما تبلغ التكلفة التقديرية لمصنع البلاط المنزلي الحديث حوالي مليون دولار والمصنع القديم حوالي نصف مليون دولار (البردويل، 2013).

وقد بلغ العدد الإجمالي لمصانع البلاط والانتربوك حسب بيانات اتحاد الصناعات الانشائية 24 منها: عدد(18) تعمل في مجال البلاط "المنازل" يعمل منها عدد(12)، وعدد(7) تعمل في مجال الانتربوك يعمل منها عدد(7)

2. قطاع صناعة الباطون:

إن تطور الحركة العمرانية تطلب تطوراً في صناعة الباطون حيث ازداد عدد المصانع في قطاع غزة، والتي تقوم بتصميم وإنتاج جميع أنواع الباطون وبجميع الاجتهادات وحسب الطلب، وذلك باستخدام أحدث الأجهزة المستوردة وبإمكانيات بشرية ذوي خبرات ب مجال عملهم من مهندسين وعمال وفنيين مع الالتزام بالمواصفات والمقاييس العالمية والمحلية، ويتم توريد الخرسانة بمواعيدها المحددة باستخدام أحدث الأجهزة والمعدات في النقل وصب الخرسانة في الموقع بما يضمن رضا العمالء، وقد زاد الطلب على هذه الصناعة بسبب الحركة العمرانية الكبيرة التي يشهدها قطاع غزة وال الحاجة الى انشاء المباني والمؤسسات الحكومية خصوصا بعد الحروب الإسرائيلية على قطاع غزة.

وبحسب البيانات المتوفرة لدى دائرة التنمية الصناعية في وزارة الاقتصاد الوطني تبلغ التكلفة التقديرية لمصنع الباطون الجاهز تقريبا من 1.5 الى 2 مليون دولار (البردويل، 2013).

وقد بلغ العدد الاجمالي لمصانع الباطون حسب بيانات اتحاد الصناعات الانشائية (31) يعمل منها عدد(30).

3. قطاع صناعة البلوك:

إن صناعة البلوك من أكثر الصناعات المنتشرة، وتمثل الأكثر في عدد مصانعها حيث أن البلوك من الصناعات الإنسانية ذات الأهمية في البناء والتعمير وتتميز بنوعية الإنتاج والجودة العالية حيث يتم استخدام أحدث الأجهزة والآلات في تصنيعه ومن أيدي عمال وفنيين مهرة تغطي حاجة السوق من الإنتاج.

وقد بلغ العدد الاجمالي لمصانع الطوب والجدار حسب بيانات اتحاد الصناعات الانشائية (360) يعمل منها عدد(350).

4. قطاع صناعة الرخام والجرانيت :

تشهد هذه الصناعة انتشار واسع في قطاع غزة حيث تبرز الحاجة إلى مثل هذه الصناعة لتلبية حاجة السوق من مطابخ وادراج وارضيات وقد زاد عدد المصانع حيث توفر الأيدي العاملة والفنين المهرة في هذا المجال.

وقد بلغ العدد الاجمالي لمصانع الرخام حسب بيانات اتحاد الصناعات الانشائية (145) يعمل منها عدد (140).

5. قطاع الأسفلت :

يعتبر قطاع الأسفلت من القطاعات الهامة التي تتنمي للصناعات الإنسانية، وعدد المصانع في هذا القطاع قليل نسبياً مقارنة بباقي القطاعات، ولكن تعتبر فاعليته وأهميته كبيرة جداً حيث أنه يساهم في عملية الإعمار عن طريق تعبيد الطرق وترميم البنية التحتية، كما أن مصانع الأسفلت تعتمد على المعدات والآلات الحديثة والمهارات العالية.

وبحسب البيانات المتوفرة لدى دائرة التنمية الصناعية في وزارة الاقتصاد الوطني تبلغ التكالفة التقديرية لمصنع الزفقة تقريباً 2 مليون دولار (البردويل، 2013).

وقد بلغ العدد الاجمالي لمصانع الأسفلت حسب بيانات اتحاد الصناعات الانشائية (5) منها عدد (4).

2. الطبيعة القانونية لشركات الصناعات الانشائية وصور الملكية:

وقد تأخذ مصانع الصناعات الانشائية عدة صور للملكية كما يلي:

- **منشآت فردية:** حيث ان هناك بعض المصانع تكون ملكية فردية لشخص واحد فقط ولكن هذه الصورة قليلة نسبياً وتتركز في المصانع ذات رأس المال القليل نسبياً كمصانع الطوب ومصانع الجرانيت والرخام.

• شركات اشخاص عائلية "مساهمة خصوصية محدودة": حيث ان معظم مصانع الصناعات الانشائية هي عبارة عن منشآت عائلية تربط الشركاء فيها علاقات اسرية من الدرجة الاولى، وقد تمتد الى ابناء عمومة في بعض الاحيان، ويعتقد البردويل بان هذه الصورة تشكل نسبة 85% من المصانع خصوصا مصانع الباطون الجاهز (البردويل، 2013).

• شركات تضامن، او اشخاص: وهذه الصورة من الملكية تأتي في المرتبة الثانية بعد الشركات العائلية، وتشكل صورة ملكية للعديد من مصانع الباطون والانترلوك والاسفلت و حلقات المناهل، وقد تكون بعضها عبارة عن مجموعة من مصانع الصناعات الانشائية مثل شركة مشتهى وحسونة وشركة سقا وخضرى سابقا، حيث ان هذه الشركات تتمتع برأس المال الكبير نسبيا ومن الممكن ان تصبح يوما ما شركات مساهمة عامة.

❖ شركات الصناعات الانشائية والتحول الى شركات مساهمة عامة والادراج في بورصة فلسطين:

لم يتم تسجيل أي شركة صناعات انشائية في قطاع غزة في البورصة الفلسطينية حتى تاريخ اعداد الدراسة، ويرى كل من زقوت و ابو موسى بان عدد الشركات القابلة للتحول الى شركات مساهمة عامة هي شركات قليلة جدا ولا تتعذر الشركاتان بناء على مؤشرات راس المال والتوجه الممارسات الادارية المنظمة (ابو موسى، 2013).

3. مصادر التمويل في شركات الصناعات الانشائية:

تنصف شركات الصناعات الانشائية بانها ملكية عائلية بدرجة اولى، وبناء عليه فان مصادر تمويلها تكون من المالك بدرجة كبيرة، كما يلي :

- تمويل ذاتي: من راس المال الخاص بالشركاء وتكون لتمويل الحصول على المعدات وتمويل المواد.

- تمويل من خلال القروض من البنوك المحلية (تزيد مدتها عن 5 سنوات) ولكن هذه القروض تكون بضمانت وقيود مشددة، وتكون هذه القروض بدرجة اولى لتمويل اقتاء المعدات الازمة (ابو موسى، 2013).
- التمويل بالائتمان التجاري: ويكون هذا التمويل للحصول على المواد الخام.
- التمويل عبر المرايحتات الاسلامية، ولكن هذه المرايحتات حتى تاريخ اعداد الدراسة لا تتعدى تمويل الحصول على المواد الخام (زقوت، 2013).

4. مشاكل التمويل في شركات الصناعات الانشائية:

هناك العديد من مشكلات التمويل التي تواجهها شركات الصناعات الانشائية اهمها: (البردويل، 2013)

- الاعتماد على التمويل العائلي وارتباط النطورة بالقدرات وثروات العائلات وحياة الاشخاص، وتعرض بعض المصانع للإفلاس او الحجز عليها بسبب بعض المشاكل على الميراث.
- عدم وجود بنوك صناعية متخصصة لتمويل الصناعات الانشائية تكون اسعار الفوائد فيها متناسبة مع الطبيعة الصناعية لشركات الصناعات الانشائية.
- اقتصر المرايحتات على تمويل الحصول على المواد الخام .
- ارتفاع تكلفة التمويل عبر الاقتراض والشروط المشددة للبنوك.

5. مصادر توريد المعدات وخطوط الانتاج الخاصة بالصناعات الانشائية:

تتعدد مصادر توريد المعدات وخطوط الانتاج كما يلي : (زقوت، 2013)

- مصادر محلية: حيث ان هناك معدات يمكن الحصول عليها وتصنيعها محليا داخل قطاع غزة، مثل صوامع الاسمنت "براميل السيلو"، وبعض عوامل الخلط في مصانع الاسمنت، القوالب للأحجار، حيث يمكن ان تتوافر بجودة مقبولة نسبيا لكن بأسعار مرتفعة نسبيا.

- مصادر خارجية "اجنبية": حيث ان هناك بعض المعدات وقطع غيار خطوط الانتاج لا يمكن تصنيعها محلياً، وتتنوع مصادر توريدتها من (الجانب الاسرائيلي، ايطاليا، اسبانيا، تركيا)، وهذه المعدات مثل(الشاحنات، مضخات الباطون، معدات الزفتة، قطع غيار خطوط الانتاج).

المبحث الثاني

التأجير التمويلي في المؤسسات المالية في فلسطين

يناقش هذا المبحث أهمية القطاع المصرفي في فلسطين واهم الحقائق حول هذا القطاع بالإضافة إلى واقع التأجير التمويلي في فلسطين من خلال البنود التالية:

- 1. تمهيد.**
- 2. القطاع المصرفي في فلسطين.**
- 3. التأجير التمويلي في المصادر الفلسطينية.**

1. تمهيد:

يعتبر القطاع المصرفي العمود الفقري للنشاط المالي والاستثماري في الاقتصاد الفلسطيني لما له من أهمية في ادارة السيولة النقدية في فلسطين، كما انه يعتبر حلقة الوصل بين القطاعات التي تحتاج الى السيولة (المستثمرين) والقطاع الذي لا يحتاج الى السيولة (المدخرين) ولكن يحتاج الى استثمارها، وبناء على ما يشكله هذا القطاع من دور مهم في عمليات التمويل للقطاعات الانتاجية تتوقع الدراسة ان يكون هذا القطاع هو الطرف المؤجر في عملية التأجير التمويلي.

2. القطاع المصرفي في فلسطين:

يعد قطاع البنوك والخدمات المالية قطاع قيادي ومؤثر في فلسطين، ويشكل نسبة (17.39%) من الشركات المدرجة في بورصة فلسطين، وقد وصل عدد المصارف العاملة في فلسطين في نهاية عام 2011م الى 18 مصرف تعمل من خلال 226 فرع ومكتب، منها 42 موزعة في محافظات غزة، ويكون الجهاز المصرفي من ثمان مصارف محلية، وعشر مصارف وافية، وبلغ عدد الموظفين العاملين في قطاع المصارف في فلسطين حتى نهاية عام 2011 حوالي 500 موظف، وتعتبر سلطة النقد هي السلطة الرقابية على الجهاز المصرفي والصيغة ومؤسسات الاقراض في فلسطين (بورصة فلسطين، 2012)، ويعتبر القطاع المصرفي من اهم القطاعات الفعالة والمؤثرة في الاقتصاد الفلسطيني، ومن القطاعات التي تساهم بشكل مباشر في تكوين القيمة المضافة للاقتصاد الفلسطيني (سلطة النقد، 2013، ص 72).

بلغ اجمالي الموجودات في المصارف الفلسطينية حتى نهاية عام 2012م حوالي 10044.5 مليون دولار، فيما بلغ حجم التسهيلات الائتمانية 4199.1 مليون دولار منها (10.3%) فقط في قطاع غزة، وتشكل التسهيلات الائتمانية المباشرة على ما نسبته (41.9%) من الموجودات في قطاع المصارف حتى نهاية سنة 2012، حيث تمثل هذه التسهيلات احد طرفي الوساطة المالية بين القطاعات الاقتصادية ذات الفائض (الودائع)، والقطاعات ذات العجز (التسهيلات الائتمانية)، وتستحوذ لقروض على الغالبية العظمى من اجمالي التسهيلات الائتمانية بنسبة (70.3%)، فيما تمثل الحسابات الجارية المدينة ما نسبته (29.3%) من حجم التسهيلات،

واخيرا يمثل التمويل عبر اسلوب التأجير التمويلي فقط ما نسبته (0.2%) من حجم التسهيلات الائتمانية (سلطة النقد، 2013، ص72-73).

3. التأجير التمويلي في المصارف الفلسطينية:

يعتبر السماح للمصارف الفلسطينية بالعمل في نشاط التأجير التمويلي كأحد صور تمويل الحصول على الأصول الثابتة حيث نسبياً، حيث سمح القرار بقانون رقم (9) لعام 2010 للمصارف الفلسطينية بمزاولة الاعمال والأنشطة المصرفية الخاصة بالتأجير التمويلي وفقاً لما تقرره سلطة النقد، ولكن التأجير التمويلي في فلسطين لم يصل الى المستوى المأمول اذ لا تزال تنقصه البيئة القانونية والتشريعية الملائمة، والتي شرعت هيئة سوق رأس المال الفلسطينية بتطويرها للتماشي مع المعايير الدولية (سلطة النقد، 2013، ص 84)

4. هيئة سوق رأس المال الفلسطينية:

تأسست هيئة سوق رأس المال الفلسطينية استناداً إلى المادة رقم (2) من قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004. وهي بذلك هيئة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري والأهلية القانونية لمباشرة كافة الأعمال والتصرفات التي تكفل لها تحقيق أغراضها بما في ذلك تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة الازمة لسير أعمالها وممارسة نشاطاتها والتصريف فيها وفق أحكام القانون.

❖ اهداف الهيئة:

أن أهداف الهيئة 2004 نصت المادة رقم (3) من قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) سنة تكمن في تهيئة المناخ المناسب الملائم لتحقيق استقرار ونمو رأس المال، وتنظيم وتطوير ومراقبة سوق رأس المال في فلسطين وحماية حقوق المستثمرين. وعليها في سبيل تحقيق هذه الأهداف القيام بما يلي

1. الإشراف على كل من سوق الأوراق المالية بما يكفل سلامة التعامل وشركات التأمين وشركات التأجير التمويلي وشركات تمويل الرهن العقاري.
2. التنظيم والرقابة والإشراف على نشاطات المؤسسات المالية غير المصرفية بما في ذلك تداول الأوراق المالية والخدمات المالية غير الصرافية.
3. تنظيم الإفصاح عن أية بيانات مالية أو معلومات تخص القطاع المالي غير المصرفى.
4. مراقبة تطور المؤسسات المالية غير المصرفية بما يضمن سلامة عملها

المبحث الثالث

واقع التأجير التمويلي في فلسطين

يناقش هذا المبحث واقع التأجير التمويلي في فلسطين واهم الحقائق حول هذا القطاع بالإضافة إلى واقع البيئة التشريعية له، والبنود ذات العلاقة من خلال البنود التالية:

1. تمهيد.
2. شركات التأجير التمويلي .
3. الخدمات المقدمة من شركات التأجير التمويلي .
4. تكلفة التمويل بالتأجير التمويلي وخدمات التمويل الأخرى.
5. الاطار التشريعي والقانوني للتأجير التمويلي .
6. شروط ترخيص شركات التأجير التمويلي .
7. تصنيف عمليات التأجير التمويلي .
8. التسجيل القانوني لعمليات التأجير التمويلي .
9. البنود الاساسية الواجب توافرها في عقد التأجير التمويلي .
10. اعداد البيانات المالية في شركات التأجير التمويلي .
11. الاصحاحات المطلوبة من شركات التأجير التمويلي .
12. الضمانات والتأمين المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي .

1. تمهيد:

يعتبر التأجير التمويلي في فلسطين نشاط جديد نسبياً، حيث لم ينتشر في العرف التجاري في فلسطين، نظراً لعديد من العوامل والعوائق منها حادثة التشريعات التي تسمح بهذا النوع من التمويل، وقلة عدد الشركات التي تمارس نشاط التأجير التمويلي، وغياب ثقافة التمويل عبر التأجير التمويلي بين الشركات العاملة في فلسطين، وحسب ما ذكر البنك الدولي فإن التأجير التمويلي قد يحظى بنسبة 10% من حجم الائتمان في القطاع الخاص في المدى المتوسط (World Bank, 2008)

2. شركات التأجير التمويلي :

يعتبر التأجير التمويلي نشاط جديد نسبياً، ولذلك حتى تاريخ اعداد الدراسة لم يتعد عدد الشركات المسجلة في هيئة سوق رأس المال الفلسطينية المرخص لها مزاولة نشاط التأجير التمويلي عشر شركات، وجميعها لم تصل إلى مرحلة إدراجها أسمها في بورصة فلسطين، وتعمل جميعها في مناطق الضفة الغربية، ولا يوجد لها أفرع في قطاع غزة.

تعتبر شركات التأجير هي المزود الأساسي لخدمات التأجير التمويلي حيث بلغ اجمالي الأصول المستثمر فيها حوالي (40) مليون دولار، وتحصل تلك الشركات على التمويل من المساهمين (الملاك)، والقروض المصرفية من البنوك (World Bank, 2008).

3. الخدمات المقدمة من شركات التأجير التمويلي :

وفقاً لقرير البنك الدولي تتركز انشطة شركات التأجير التمويلي في (4) انشطة أساسية وهي: (World Bank, 2008)

- 1- تأجير الرافعات والشاحنات.
- 2- تأجير السيارات التجارية لنقل الركاب، وهي الأكثر انتشاراً.
- 3- تأجير المعدات.
- 4- تأجير الأثاث المكتبي، وهي محدودة في شركة تأجير واحدة.

4. تكلفة التمويل بالتأجير التمويلي وخدمات التمويل الأخرى:

تشير الإحصائيات إلى أن نسبة الفوائد على تمويل التأجير التمويلي تتراوح (من 7% إلى 11%) مقارنة بنسبة الفوائد على القروض من البنوك التجارية والتي تبلغ (من 7% إلى 9%)، إلا أن المقارنة بين القروض والتأجير التمويلي صعبة نسبياً بسبب أن عقد التأجير التمويلي يتضمن مصاريف الصيانة والتأمين، كما وتعتبر القيمة المتبقية من الأصول المؤجرة مصدراً جوهرياً ومهماً في إيرادات المؤجر، كما أنه عند النظر إلى الصعوبات التي تواجه البنوك في التنفيذ على الضمانات المقدمة للفروع البنكية يعتبر التأجير التمويلي بديلاً موازياً للفروع المضمونة للأصول المنقوله في حال طرحه كبديل تمويلي (World Bank, 2008).

5. الأطر التشريعي والقانوني للتأجير التمويلي :

يعتبر ظهور التأجير التمويلي في فلسطين كأسلوب تمويلي جديد نسبياً، وذلك بعد سماح هيئة سوق راس المال الفلسطينية بترخيص شركات التأجير التمويلي لتقديم خدمة التأجير التمويلي في عام 2007، حيث صدرت تعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007 بعنوان ترخيص شركات التأجير التمويلي وتشمل هذه التعليمات على شروط ترخيص الشركات ومتطلبات تسجيل الشركات في الهيئة، وشروط العقود، ومعايير تصنيف العقود، واحكام تسجيل العقود في الهيئة والعديد من الاحكام الأخرى ذات العلاقة، وقد تم اعتماد التعليمات الصادرة عن وزير المالية في عام 2005 فيما يتعلق (بتحديد معدل الاستهلاك للأصول المستأجرة، وكيفية حساب الإيرادات عن عقود الایجار)، إلى جانب النص على تطبيق غرامة في حال عدم الالتزام بهذه التعليمات تصل إلى \$3000، وتعتبر هيئة سوق راس المال الفلسطينية هي الجهة المسئولة عن منح التراخيص ومتابعة الشركات التي ترغب في ممارسة نشاط التأجير التمويلي .

6. شروط ترخيص شركات التأجير التمويلي :

تطلب المادة رقم(4) من التعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007 الصادرة عن هيئة سوق راس المال الفلسطينية أن تتوافر الشروط التالية ليتم ترخيص الشركة لكي تقدم خدمة التأجير التمويلي:

- ان تكون الشركة مسجلة كشركة مساهمة لدى مراقب الشركات وفقا لاحكام قانون الشركات السارى في فلسطين، او فرع لشركة اجنبية مستوفية لشروط التسجيل في فلسطين.
- ان لا يقل راس المال المدفوع عن (500000) دولار (نص مليون دولار)
- ان تزود الهيئة بنسخة مصدقة حسب الاصول عن عقد التأسيس او النظام الداخل، وشهادة التسجيل.
- وجود بيانات مالية مدققة من مراجع خارجي لمدة ثلاثة سنوات سابقة، الا اذا كانت حديثة التأسيس.
- تمنح الشركة مدة قانونية للبدء بمزاولة خدمات التأجير لمدة 6 شهور وتمدد لمدة 3 شهور اضافية.

وبالنظر على الشروط السابقة الذكر يمكن القول بانها شروط عادلة وبسيطة مقارنة بشروط الحصول على ترخيص البنوك ومؤسسات التمويل الاجنبى، وغير معقدة حيث ان تلك الشروط غالبا ما تكون مطلوبة من جميع الشركات التي تتزاول انشطة اخرى، وبالتالي يكون الباب مفتوح امام العديد من الشركات.

7. تصنیف عمليات التأجير التمويلي :

وفقا للمادة رقم(11) من التعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007م الصادرة عن هيئة سوق راس المال الفلسطينية يصنف عقد الاجار على انه عملية تأجير تمويلي عندما يتحمل المستأجر المسئولية الجوهرية ومخاطر الملكية، وذلك عبر تحقيق الخصائص والشروط التالية:

1. اذا كان الاجار ينتهي بمتلك المأجر للمستأجر مقابل ثمن متفق عليه.
2. اذا كانت فترة الاجار تغطي 75% او اكثر من العمر الافتراضي المتبقى للمأجر.
3. اذا كانت القيمة الحالية للحد الادنى لدفعات الاجار تساوى 90% او اكثر من القيمة المتبقية العادلة للمأجر عند نشأة العقد.

4. اذا تضمن العقد وعد بشراء المأجور (محل العقد) في نهاية فترة التعاقد بسعر محدد بالعقد، وهو ما يعرف بخيار الشراء في نهاية العقد.

بالنظر الى هذه الشروط والمعايير يمكن القول بانها تتفق مع ما ورد في معايير المحاسبة المالية الامريكية ومضمون ما ورد في معايير المحاسبة الدولية.

8. التسجيل القانوني لعمليات التأجير التمويلي :

تعتبر هيئة سوق الاوراق المالية الفلسطينية هي الجهة المسئولة عن تسجيل عقود التأجير التمويلي حيث يجب على شركات التأجير وفقاً للمادة رقم(13) من التعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007م الصادرة عن هيئة سوق راس المال الفلسطينية ان تسجل وتحديث بيانات عقود التأجير التمويلي في سجل عقود التأجير التمويلي لدى الهيئة، والذي يدون فيه البيانات المتعلقة بذلك العقود، وقد وضعت الهيئة غرامة اقصاها \$500 عن عدم تحديث بيانات العقود كل ثلاثة شهور، او عند حدوث تغيرات جوهرية على شروط العقد، وغرامة اقصاها \$1000 عن عدم تسجيل عقود التأجير التمويلي، فيما يبلغ رسوم تسجيل العقد \$100 ورسوم تعديل بيانات العقد \$50، وبذلك يمكن القول بأن الهيئة وفرت مجال للرقابة والاشراف على عمليات التأجير التمويلي التي تقوم بها شركات التأجير الفلسطينية، لكن لم توضح تعليمات الهيئة الاحكام التفصيلية فيما يتعلق بالمسؤوليات الواقعة على المستأجر، وقد وضعت الهيئة نموذج موحد لعقود التأجير التمويلي كما هو مبين في ملحق رقم (ملحق رقم 10).

9. البنود الاساسية الواجب توافرها في عقد التأجير التمويلي :

وضعت المادة رقم(14) من التعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007م الصادرة عن هيئة سوق راس المال الفلسطينية مجموعة من البنود التي يجب ان تتوفر كحد ادنى في عقد التأجير التمويلي كما يلي:

- يجب على المؤجر ان يوضح وبنصوص صريحة انواع المخاطر التي قد يتعرض لها المستأجر خلال فترة التعاقد.

- يجب على المؤجر تزويد المستأجر بكشف دوري يبين ارصدة العقود والاقساط المتبقية في ذمة المستأجر، واي تغير يطرأ على العقد من اعادة جدولة لدفعات او غيرها من التعديلات.
- يتلزم المؤجر باعتماد الشروط التالية في أي عقد يعقده بصفته مؤجر مع مستأجر:
 - بيان ماهية المأجور .
 - بيان بالتزامات كل من المؤجر والمستأجر .
 - بيان الحالات الخاصة بانتقال الالتزام والمسؤولية والاضرار والخسارة.
 - بيان الاحكام الخاصة بانتقال ملكية المأجور عند انتهاء مدة العقد.
 - بيان الحالات الخاصة بتعثر كل من المؤجر والمستأجر .
 - بيان المخاطر التي قد يتعرض لها كل من المؤجر والمستأجر .
 - حق المؤجر في استعادة المأجور دون اتخاذ أي اجراءات قانونية في حال تعذر المستأجر .
 - سريان عقد التأجير في حال افلاس المؤجر اذا كان المستأجر ملتزماً بتنفيذ الالتزامات الواردة في العقد .

في حال عدم الالتزام بالبنود الواردة سابقاً تفرض الهيئة غرامة اقصاها \$1500 على المؤجر ، او تعلق الرخصة لمدة 30 يوم .

10. اعداد البيانات المالية في شركات التأجير التمويلي :

تفرض هيئة سوق راس المال الفلسطينية وفقاً للمادة رقم(18) والمادة رقم(19) من التعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007م الصادرة عنها على شركات التأجير التمويلي إعداد البيانات المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية، وان تقوم تلك الشركات بتزويد الهيئة بنسخة نهائية مدققة للبيانات المالية خلال ثلاثة شهور من انتهاء السنة المالية، كما توجب الهيئة تعين مدقق حسابات مستقل قانونياً عن الشركة، وفي حال عدم التزام شركات التأجير يتم فرض غرامة اقصاها \$1500 او تعلق الرخص لمرة 30 يوم، وبذلك تكون الهيئة قد وضعت المعايير الدولية منهاجاً للمعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في فلسطين في كل من شركات التأجير والشركات

المستأجرة وفقاً لما تطلبه معايير المحاسبة من المعالجة يجب أن تكون متاجنة لدى كل من المؤجر والمستأجر.

11. الإفصاحات المطلوبة من شركات التأجير التمويلي :

تطلب هيئة سوق راس المال الفلسطينية من شركات التأجير التمويلي في فلسطين ان تقدم مجموعة من الإفصاحات عن البيانات التالية وفقاً للمادة رقم(20) من التعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007 الصادرة عنها:

- البيانات المالية المدققة بالإضافة إلى أي بيانات أخرى تطلبها الهيئة وتشمل البيانات المالية على:
 - تسوية اجمالي قيمة الأصول في عقد التأجير والقيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات الإيجار.
 - اجمالي قيمة الأصول في عقد التأجير ، والقيمة الحالية لدفعات المستقبلية لكل سنة من سنوات العقد.
 - العائد غير المكتسب .
 - القيمة المتبقية غير المضمونة .
 - الإيجارات المستقبلية المحتملة.
- المعلومات الجوهرية المتعلقة بنشاط الشركة والتي تؤثر على العلاقة بين المؤجر والمستأجر بخصوص المأجر، او طبيعة التعاقد، او التعديلات التي نطرأ عليها فور حدوثها.

وقد وضعت الهيئة غرامة اقصاها \$2000، او تعليق الترخيص لمدة 60 يوم في حال عدم الالتزام بتحقيق البنود السابقة.

12. الضمانات والتأمين المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي :

تقضي تعليمات هيئة سوق فلسطين راس لمال الفلسطيني وفقاً للمادة رقم(12) والمادة رقم(21) من التعليمات رقم (5/ت ت) لسنة 2007 الصادرة عنها بضرورة توفير الضمانات اللازمة لإتمام عملية التأجير التمويلي حسب التالي :

- يجب على شركات التأجير الاحفاظ في كافة الاوقات ببوليصة تأمين تغطي الموجودات، والمسؤولية المدنية، وان تشتمل عقود التأجير على تأمين شامل للمأجر، وفي حال عدم الالتزام يتم فرض غرامة اقصاها \$2000، او تعليق الترخيص لمدة 60 يوم.
- يجوز قيام كل من المؤجر والمستأجر برهن المأجر ضماناً لتنفيذ الالتزامات وذلك بموافقة خطية من الطرفين.
- يتطلب تأجير السيارات وفقاً لتقرير البنك الدولي تقديم ضمانات شخصية او تقديم دفعه مقدمة بنسبة (10-15%) من تكلفة السيارة (World Bank, 2008).

الفصل الخامس

منهجية الدراسة

يستعرض هذا الفصل منهجية الدراسة والأساليب التي تم اعتمادها في الدراسة، من خلال ما يلي:

- مقدمة.
- أسلوب الدراسة.
- مجتمع الدراسة.
- عينة الدراسة.
- أداة الدراسة.
- صدق الإستبانة.
- ثبات الاستبيان.
- الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة.

١. مقدمة:

تعتبر منهجية الدراسة وإجراءاتها محوراً رئيسياً يتم من خلاله إنجاز الجانب التطبيقي من الدراسة، وعن طريقها يتم الحصول على البيانات المطلوبة لإجراء التحليل الإحصائي للتوصل إلى النتائج التي يتم تفسيرها في ضوء أهداف الدراسة المتعلقة بموضوع الدراسة، وبالتالي تحقق الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

حيث يتناول هذا الفصل وصفاً للمنهج المتبع ومجتمع الدراسة، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطريقة إعدادها وكيفية بنائها وتطويرها، ومدى صدقها وثباتها. كما يتضمن وصفاً للإجراءات التي تمت في تصميم أداة الدراسة وتقنيتها، والأدوات التي استخدمتها لجمع بيانات الدراسة، وينتهي الفصل بالمعالجات الإحصائية التي استخدمت في تحليل البيانات واستخلاص النتائج، وفيما يلي وصف لهذه الإجراءات.

٢. أسلوب الدراسة:

بناءً على طبيعة الدراسة والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها يتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، والذي يعتمد على دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع وبهتم بوصفها وصفاً دقيقاً ويعبر عنها تعبيراً كيفياً وكميًّا، كما لا يكتفي هذا المنهج عند جمع المعلومات المتعلقة بالظاهرة من أجل استقصاء مظاهرها وعلاقتها المختلفة، بل يتعداه إلى التحليل والربط والتفسير للوصول إلى استنتاجات يبني عليها التصور المقترن بحيث يزيد بها رصيد المعرفة عن الموضوع.

وقد استخدمت الدراسة مصدرين أساسين للمعلومات:

- المصادر الثانوية:** تم الاعتماد في معالجة الإطار النظري للبحث إلى مصادر البيانات الثانوية والتي تتمثل في الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة، والدوريات والمقالات والتقارير، والأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة، والبحث والمطالعة في موقع الإنترنت المختلفة.
- المصادر الأولية:** لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع البحث تم جمع البيانات الأولية من خلال الإستبانة كأداة رئيسة للبحث، صممت خصيصاً لهذا الغرض، كما تم الاعتماد على المقابلة الشخصية في الحصول على معلومات عن مجتمع الدراسة من قبل الجهات المشرفة على مجتمع الدراسة.

3. مجتمع الدراسة :

مجتمع الدراسة يعرف بأنه جميع مفردات الظاهرة التي تتناولها الدراسة، وبذلك فان مجتمع الدراسة هو جميع الأفراد أو الأشياء الذين يكونون موضوع مشكلة الدراسة. وبناءً على مشكلة الدراسة وأهدافها فان المجتمع المستهدف يتكون من فئتين وهما المستأجر المتوقع ويتمثل في شركات الصناعات الانشائية(شركات الباطون الجاهز، شركات بلاط الانترنت، شركات الاسفلت، شركات حلقات الباطون) و البالغ عددها 43 شركة عاملة في قطاع غزة كما يتبعن في الملحق رقم(4)، ام الفئة الثانية فتتمثل في المصارف(العاملين في التسهيلات الائتمانية، واقسام التمويل في كل من المصارف التجارية والمصارف الاسلامية) ويبلغ عددهم (50) موظفا ويبين الملحق رقم (5) اسماء المصارف العاملة في قطاع غزة، وقد تم الاعتماد في دراسة مجتمعي الدراسة على تصميم استبيانه لكل مجتمع على حده.

4. عينة الدراسة:

تم استخدام طريقة الحصر الشامل لمجتمع الدراسة وبذلك فإن عينة الدراسة تشمل جميع افراد المجتمع وقد تم توزيع 43 استبانة خاصة بالمستأجر المتوقع لدى "شركات الصناعات الانشائية" واسترد منها 35 استبانة بنسبة 81%， كما تم توزيع 50 استبانة على مجتمع الدراسة الخاص بالمؤجر المتوقع "المصارف" و تم استرداد 45 استبانة بنسبة 90%.

5. خطوات بناء الإستبانة:

تم إعداد أداة الدراسة لمعرفة " مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي على المصارف، والشركات الصناعية الانشائية في قطاع غزة- دراسة ميدانية" ، حيث تم اعداد استبانة للتعرف على " مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي على المصارف "، وتم باعداد استبانة للتعرف على " مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية " وتم اتباع الخطوات التالية لبناء الاستبيان

-:

- 1- الإطلاع على الأدب المالي والتمويلي والمحاسبي والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة، والاستفادة منها في بناء الإستبانة وصياغة فقراتها.
- 2- تم استشارة عدداً من أساتذة الجامعات الفلسطينية والمشرفين الإداريين في تحديد أبعاد الإستبانة وفقراتها.
- 3- تحديد المجالات الرئيسية التي شملتها الإستبانة.
- 4- تحديد الفقرات التي تقع تحت كل مجال.

5- تم تصميم الإستبانة رقم (1) في صورتها الأولية وقد تكونت من (4) مجالات و (35) فقرة، ملحق رقم (7)، فيما تم تصميم الاستبانة رقم (2) في صورتها الاولية وقد تكونت من (3) مجالات و (40) فقرة، ملحق رقم (8).

6- تم عرض الاستبيانان على (8) من المحكمين الإداريين من أعضاء هيئة التدريس في الجامعة الإسلامية، وجامعة الازهر، وجامعة القدس المفتوحة والملحق رقم (6) يبين أسماء أعضاء لجنة التحكيم.

7- في ضوء أراء المحكمين تم تعديل بعض فقرات الإستبانة من حيث الحذف أو الإضافة والتعديل، لتسقى الإستبانة رقم (1) في صورتها النهائية على (5) مجالات ملحق (7). فيما استقرت الاستبانة رقم (2) في صورتها النهائية على (5) مجالات ملحق (8).

6. اداة الدراسة :

اولاً: اداة الدراسة لمجتمع المستأجر "شركات الصناعات الانشائية":
تم إعداد إستبانة حول " مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي على المصادر، والشركات الصناعية الانشائية في قطاع غزة- دراسة ميدانية "

تتكون إستبانة الدراسة من قسمين رئيسيين:

القسم الأول: وهو عبارة عن المعلومات العامة عن المستجيب (الجنس، المؤهل العلمي، الخبرة العملية، الوظيفة الحالية، طبيعة عمل الشركة، ملكية الشركة، مصادر تمويل الشركة).

القسم الثاني: وهو عبارة عن مجالات الدراسة، ويكون من 45 فقرة، موزع على 5 مجالات :
المجال الأول: الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية، ويكون من (9) فقرات.

المجال الثاني: المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية، ويكون من (14) فقرة، مقسمة إلى 3 أقسام:

أولاً: المقومات والقدرات التنظيمية، ويكون من (5) فقرات.

ثانياً: المقومات والقدرات المالية، ويكون من (5) فقرات.

ثالثاً: المقومات والقدرات التمويلية، ويكون من (4) فقرات.

المجال الثالث: القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الإنسانية، ويكون من (11) فقرة.

المجال الرابع: الوعي والادراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية، ويكون من (5) فقرات.

المجال الخامس: معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية، ويكون من (6) فقرات.

تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي لقياس استجابات المبحوثين لفقرات الاستبيان حسب جدول (1):

جدول (1): درجات مقياس ليكرت الخماسي

| الاستجابة | غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة |
|-----------|----------------|-----------|-------|-------|------------|
| الدرجة | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |

تم اختيار لدرجة (1) للاستجابة "غير موافق بشدة" وبذلك يكون الوزن النسبي في هذه الحالة هو 20% وهو يتناسب مع هذه الاستجابة.

صدق الاستبيان:

يقصد بصدق الإستيانة أن تقيس أسئلة الإستيانة ما وضعت لقياسه، وقد تم التأكيد من صدق الإستيانة بطريقتين:

1- صدق اداة الدراسة "الصدق الظاهري":

تم عرض الإستيانة على مجموعة من المحكمين تألفت من 8 متخصصين في المحاسبة والتمويل وأسماء المحكمين بالملحق رقم (6)، وقد تمت الاستجابة لآراء المحكمين وتم بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء المقترنات المقدمة، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية - انظر الملحق رقم (7).

2- صدق المقياس:

أولاً: الاتساق الداخلي Internal Validity

يقصد بصدق الاتساق الداخلي مدى اتساق كل فقرة من فقرات الإستبانة مع المجال الذي تنتهي إليه هذه الفقرة، وقد تم حساب الاتساق الداخلي للإستبانة وذلك من خلال حساب معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه.

يوضح جدول (2) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال "الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (2)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية"

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيرسون لارتباط | الفقرة | m |
|--------------------------|----------------------|--|----|
| *0.000 | .728 | تعتبر القدرة على الاستفادة من خدمات الأصل بدون امتلاكه حافز للجوء الشركة للتمويل بالتأجير التمويلي. | .1 |
| *0.000 | .643 | تعتبر القدرة على حصول الشركة على أصول إنتاجية ملموسة من خلال التأجير التمويلي حافزا لاستخدامه. | .2 |
| *0.000 | .607 | تعتبر قدرة التأجير التمويلي على تجنب الشركة القيود التي تفرضها المصارف حافزا لاستخدامه في تمويل الحصول على الأصول. | .3 |
| *0.000 | .540 | تعتبر القدرة على الاستفادة من خدمات الأصل طول عمره الإنتاجي مبررا لاستخدام التأجير التمويلي. | .4 |
| *0.000 | .691 | يشجع احتواء عقد التأجير التمويلي على خيار تجديد العقد بسعر رمزي حافزا على تمويل الأصول به. | .5 |
| *0.000 | .608 | يوفر التأجير التمويلي مستويات عالية من السيولة النقدية بسبب عدم الحاجة إلى دفع ثمن الأصل مما يوفر حافز لاستخدامه. | .6 |
| *0.000 | .870 | إن احتواء التأجير التمويلي على شرط شراء الأصل بسعر مغري في نهاية مدة العقد يدفعنا للتمويل بالتأجير التمويلي. | .7 |
| *0.000 | .672 | إن احتواء التأجير التمويلي على مزايا ضريبية يحفز للجوء إليه لتمويل حصولنا على الأصول المطلوبة. | .8 |
| *0.000 | .566 | إن عدم الحاجة إلى سداد دفعة مقدمة في التأجير التمويلي يدفع الشركة لاستخدامه في تمويل أصولنا. | .9 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

يوضح جدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (3)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيرسون | نسبة تباين | الفقرة | م |
|---|--------------|------------|---|----|
| أولاً: المقومات والقدرات التنظيمية | | | | |
| *0.000 | .542 | | نسعى الشركة إلى تبني هيكل تنظيمي مناسب يوضح الصالحيات والمسؤوليات وخطوط الاتصال مما يعزز من القدرة على الحصول على تمويل بالتأجير التمويل. | .1 |
| *0.000 | .561 | | تعتمد شركتنا معايير الجودة وتسعى للحصول على علامة الجودة الأيزو مما يزيد من كفاءة التشغيل والاستمرار لتعزيز قدرة الشركة على التمويل بالتأجير التمويلي. | .2 |
| *0.000 | .604 | | تعتمد الشركة سياسات واضحة في البيع الأجل وتحصيل مدionيتها من الزبائن مما يزيد من فرصة حصولها على التمويل بالتأجير التمويلي. | .3 |
| *0.002 | .486 | | تعتمد الشركة على سياسات واضحة في الحصول على المشتريات الآجلة وسداد ديونها مما يعزز من قدرتها على استمرار أنشطتها وحصولها على التمويل اللازم لها عبر التأجير التمويلي. | .4 |
| *0.000 | .746 | | تسعى الشركة إلى المحافظة على اسلوب رقابة فعال يمنع الغش والتلاعب مما يساهم في زيادة رغبة المؤجر للتعامل معها. | .5 |
| ثانياً: المقومات والقدرات المالية | | | | |

| | | | |
|--------|------|--|----|
| *0.000 | .666 | تحقق الشركة عوائد وأرباح كافية لتعويض المخاطر والتكاليف التي تتعرض لها وبالتالي لديها القدرة على دفع تكاليف التمويل بالتأجير التمويلي. | .1 |
| *0.000 | .660 | تسعى الشركة إلى سداد ديونها التجارية من خلال مبيعاتها مما يعزز فرصة حصولنا على التأجير التمويلي. | .2 |
| *0.000 | .670 | تسعى الشركة إلى تبني سياسة تحصيل لديونها تساعد على سداد ديونها في الوقت المناسب مما يزيد من قدرتها على الحصول على التمويل بالتأجير. | .3 |
| *0.000 | .670 | تحقق الشركة معدلات أرباح كافية لتبرير امتلاك الأصول الثابتة لديها وبالتالي تبرير الحصول على تمويل بالتأجير. | .4 |
| *0.000 | .730 | يكفي العائد المتولد من تشغيل الأصل الثابت في الشركة لتغطية تكاليفه وتحقيق ربح كافي مما يبرر تمويله عبر التأجير التمويلي. | .5 |

ثالثاً: المقومات والقدرات التمويلي

| | | | |
|--------|------|---|----|
| *0.007 | .414 | تم تمويل الأصول الثابتة الموجودة في الشركة من خلال رأس المال المدفوع. | .1 |
| *0.000 | .938 | تم الاعتماد على القرض المصرفي للحصول على الأصول الثابتة للشركة | .2 |
| *0.001 | .501 | يوجد لدى الشركة سياسة واضحة في تخصيص الأرباح حيث يتم تخصيص جزء كبير منها في تمويل التوسعات. | .3 |
| *0.000 | .868 | تحرص الشركة على الوصول إلى مزيج مناسب بين التمويل من خلال المالك والقروض البنكية. | .4 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دالة $\alpha = 0.05$.

يوضح جدول (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال "القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الإنسانية ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $0.05 = \alpha$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (4)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الانشائية

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيسون لارتباط | الفقرة | م |
|--------------------------|---------------------|--|-----|
| *0.000 | .622 | ترغب الشركة في إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية والمبادئ المحاسبية تلائم طبيعة عمل الشركة | .1 |
| *0.000 | .794 | تتوافر الرغبة في معالجة العمليات المحاسبية بما يتفق مع المعايير المحاسبية | .2 |
| *0.000 | .537 | ترغب الشركة في تبني سياسات محاسبية لاحتساب المخصصات وأقساط الإهلاك بما يتفق مع المعايير المحاسبية | .3 |
| *0.000 | .661 | توجد إمكانية لدى الشركة لتصنيف عقد الإيجار إلى عقد تأجير تمويلي بناء على انتقال معظم مزايا ومخاطر الأصل المستأجر إلى المستأجر | .4 |
| *0.000 | .545 | توجد إمكانية لدى الشركة للاعتراف بالأصول المستأجرة كأصول في الميزانية ويتم رسملة الالتزامات الناتجة عنها في جانب الخصوم بالقيمة الحالية للحد الأدنى. | .5 |
| *0.001 | .519 | تتوافر القدرة لدى الشركة على تبني سياسة إهلاك لأصولها القابلة للاستهلاك تناسب مع المتطلبات الضريبية والحكومية. | .6 |
| *0.000 | .808 | تتوارد القدرة لدى الشركة على تجزئة قسط الإيجار إلى جزء سداد لقيمة الأصل وجزء لسداد الفوائد | .7 |
| *0.000 | .597 | تتوافر إمكانية معالجة التكاليف المدفوعة على صيانة الأصل تكاليف تشغيلية تدرج في قائمة الدخل كمصروف. | .8 |
| *0.000 | .678 | تتوافر إمكانية لدى الشركة للتعامل مع جداول سداد دفعات الديون المستحقة عليها. | .9 |
| *0.000 | .726 | تتوافر لدى الشركة الكوادر البشرية القادرة على التعامل مع المعايير المحاسبية | .10 |

| | | |
|--------|------|--|
| | | ومقارنة النتائج المحاسبية لديها. |
| *0.000 | .724 | 11. تتوافر القدرة لدى الشركة لاحتساب القيمة الحالية للدفوعات المستقبلية. |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

يوضح جدول (5) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (5)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية

| القيمة الاحتمالية (Sig .) | معامل الارتباط | الفقرة | m |
|----------------------------|----------------|--|----|
| *0.000 | .845 | يوجد لدى الشركة منهاج واضح لدراسة بدائل التمويل عند لجوئها لتمويل الحصول على أصولها يقوم على المفاضلة بين مصادر التمويل المتاحة. | .1 |
| *0.000 | .872 | تتوارد لدى الشركة كوادر مؤهلة قادرة على استخدام أساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية لدراسة المشاريع الجديدة. | .2 |
| *0.000 | .896 | توجد قدرات لدى الشركة تستطيع مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجية مع التدفقات النقدية الداخلة لكل مشروع جديد. | .3 |
| *0.000 | .928 | تسعي الشركة إلى استخدام أساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية للمفاضلة بين بدائل التمويل المتاحة لنا. | .4 |
| *0.000 | .839 | تعتمد الشركة على مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجية مع التدفقات النقدية الداخلة لكل بديل تمويلي. | .5 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

يوضح جدول (6) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (6)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل الارتباط | الفقرة | m |
|--------------------------|----------------|--|----|
| *0.000 | .649 | تعتبر قلة عدد شركات التأجير التمويلي عائق أمام انتشار أسلوب التأجير التمويلي. | .1 |
| *0.003 | .449 | تعتبر قلة الحملات التنفيذية للجهات المختصة بالتأجير التمويلي عائق أمام انتشار التأجير التمويلي. | .2 |
| *0.000 | .845 | تعتبر قلة الدورات التدريبية في التمويل عائق أمام انتشار التأجير التمويلي . | .3 |
| *0.000 | .792 | تعتبر القوانين الضريبية عائق أمام انتشار التأجير التمويلي. | .4 |
| *0.000 | .642 | يشكل دور هيئة سوق رأس المال في التسويق والإشراف على نشاط التأجير التمويلي عائق أمام اللجوء إلى التأجير التمويلي كأسلوب تمويلي. | .5 |
| *0.000 | .623 | تعتبر القوانين المحلية الخاصة بالحجز على ضمانات القروض المصرفية عائق أمام انتشار أسلوب التأجير التمويلي. | .6 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ثانياً: الصدق البنياني Structure Validity

يعتبر الصدق البنياني أحد مقاييس صدق الأداة الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تزيد الأداة الوصول إليها، ويبين مدى ارتباط كل مجال من مجالات الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الإستبانة.

يبين جدول (7) أن جميع معاملات الارتباط في جميع مجالات الإستبانة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر جميع مجالات الإستبانة صادقة لما وضع لقياسه.

جدول (7)

معامل الارتباط بين درجة كل مجال من مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للإستبانة

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيرسون للارتباط | المجال |
|--------------------------|-----------------------|---|
| *0.000 | .728 | الرغبة في استخدام أسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية. |
| *0.000 | .898 | المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية. |
| *0.000 | .834 | القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الإنسانية. |
| *0.000 | .710 | الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية. |
| *0.007 | .414 | معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية. |

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

ثبات الإستبانة :Reliability

يقصد بثبات الإستبانة أن تعطي هذه الإستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة توزيع الإستبانة أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى أن ثبات الإستبانة يعني الاستقرار في نتائج الإستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على الأفراد عدة مرات خلال فترات زمنية معينة. وقد تم التحقق من ثبات إستبانة الدراسة من خلال:

معامل ألفا كرونباخ : Cronbach's Alpha Coefficient

استخدم الباحث طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة، وكانت النتائج كما هي مبينة في جدول (8).

جدول (8)

معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة

| الصدق الذاتي* | معامل ألفا كرونباخ | عدد الفقرات | المجال |
|---------------|--------------------|-------------|---|
| 0.913 | 0.834 | 9 | الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية. |
| 0.869 | 0.755 | 14 | المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية. |
| 0.929 | 0.864 | 11 | القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الإنسانية. |
| 0.961 | 0.924 | 5 | الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية. |
| 0.885 | 0.783 | 6 | معوقات تحد من استخدام اسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية. |
| 0.963 | 0.927 | 45 | جميع مجالات الاستبانة |

*الصدق الذاتي = الجذر التربيعي الموجب لمعامل ألفا كرونباخ

واضح من النتائج الموضحة في جدول (8) أن قيمة معامل ألفا كرونباخ مرتفعة لكل مجال حيث تتراوح بين (0.755، 0.924) بينما بلغت لجميع فقرات الإستبانة (0.927). وكذلك قيمة الصدق الذاتي مرتفعة لكل مجال حيث تتراوح بين (0.869، 0.961) بينما بلغت لجميع فقرات الإستبانة (0.963) وهذا يعني أن الثبات مرتفع.

وبذلك تكون الإستبانة في صورتها النهائية كما هي في الملحق (7). ويكون الباحث قد تأكد من صدق وثبات إستبانة الدراسة مما يجعله على ثقة تامة بصحة الإستبانة وصلاحيتها لتحليل النتائج والإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها.

المعالجات الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

تم تفريغ وتحليل الإستبانة من خلال برنامج التحليل الإحصائي Statistical Package for the Social Sciences (SPSS) Social Sciences.

اختبار التوزيع الطبيعي : Normality Distribution Test

تم استخدام اختبار كولموجروف - سمنوف Kolmogorov-Smirnov Test (K-S) لاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه، وكانت النتائج كما هي مبينة في جدول (9).

جدول (9)
يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

| المجال | القيمة الاحتمالية (Sig.) |
|---|--------------------------|
| الرغبة في استخدام أسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية. | 0.079 |
| المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية. | 0.228 |
| القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الإنسانية. | 0.545 |
| الوعي والادراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية. | 0.011 |
| معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية. | 0.149 |
| جميع مجالات الاستبانة | 0.499 |

واضح من النتائج الموضحة في جدول (9) أن القيمة الاحتمالية (Sig.) لجميع مجالات الدراسة أكبر من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ وبذلك فإن توزيع البيانات لهذه المجالات يتبع التوزيع الطبيعي، حيث يتم استخدام الاختبارات المعلمية للإجابة على فرضيات الدراسة.

ثانياً: أداة الدراسة لمجتمع المؤجر "المصارف":

أداة الدراسة:

تم إعداد إستبانة حول " مدى امكانية تطبيق اسلوب التأجير التمويلي على المصارف، والشركات الصناعية الانشائية في قطاع غزة- دراسة ميدانية "

ت تكون إستبانة الدراسة من قسمين رئيسين:

القسم الأول: وهو عبارة عن المعلومات العامة عن المستجيب (المؤهل العلمي، الخبرة العملية، التخصص العلمي، نوع المصرف).

القسم الثاني: وهو عبارة عن مجالات الدراسة، ويكون من 42 فقرة، موزع على 5 مجالات :

المجال الأول: الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في المصارف، ويكون من (8) فقرات.

المجال الثاني: المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف، ويكون من

(14) فقرة، مقسم إلى 3 أقسام:

أولاً: المقومات التنظيمية، ويكون من (5) فقرات.

ثانياً: المقومات والقدرات المالية والسيولة، ويكون من (5) فقرات.

ثالثاً: المقومات والقدرات التمويلية، ويكون من (4) فقرات.

المجال الثالث: القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف، ويكون من (8) فقرات.

المجال الرابع: الوعي والادراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف، ويكون من (6) فقرات.

المجال الخامس: معوقات تحد من استخدام اسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف، ويكون من (6) فقرات.

- نتائج الاسواق الداخلية

يوضح جدول (10) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في المصارف ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (10)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في المصارف

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيرسون للارتباط | الفقرة | m |
|--------------------------|-----------------------|---|-----|
| *0.037 | .269 | يعتبر احتواء عقد التأجير التمويلي على خاصية عدم القابلية للإلغاء ضمان مخاطر رد الأصل إلى المصرف ويشجع المصرف على تقديم خدمة ائتمان. | 10. |
| *0.000 | .692 | ان عدم مسؤولية المؤجر عن مصاريف الصيانة حافز لجوء للمصرف لطرح التأجير التمويلي كأسلوب تمويل للعملاء. | 11. |
| *0.000 | .803 | ان استفاده الأصل المؤجر بشكل كامل في عقد التأجير التمويلي يعفي المصرف من عبئ الاحتفاظ بالأصول الثابتة مما يشجع المصرف على طرحه خدمة تمويل لعملاء | 12. |
| *0.000 | .522 | إن وجود شرط تجديد العقد بسعر مغرى يقلل من مخاطر رد الأصل إلى المصرف مما يحفز المصرف على تبني التأجير التمويلي كخدمة ائتمانية. | 13. |
| *0.000 | .821 | يعتبر احتواء عقد التأجير التمويلي على دفعات كافية لسداد التكاليف المتبدلة من المؤجر (المصرف) بالإضافة إلى تحقيق العائد المطلوب مبرر لتبني المصرف له كخدمة تمويلية | 14. |
| *0.000 | .501 | يمثل بقاء ملكية الأصل وحق المصرف (المؤجر) في استرداد الأصل المؤجر في حال إفلاس المستأجر ميزة وضمان لفتح المصرف فرع للتأجير التمويلي. | 15. |
| *0.000 | .517 | يعتبر تمويل الحصول على أصول حقيقة ثابتة من خلال التأجير التمويلي ضمان لقدرة المستأجر على سداد دفعات الإيجار مما يبرر لجوء المصرف لتعامل بالتأجير التمويلي | 16. |
| *0.000 | .763 | ان قدرة التأجير التمويلي على توفير تدفق نقدى مستمر طوال فترة التعاقد يعزز | 17. |

من رغبة المصرف في اللجوء إليه كخدمة اجتماعية حديثة

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

يوضح جدول (11) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال "المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية 0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (11)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال "المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل الارتباط | الفقرة | m |
|---|----------------|---|-----|
| أولاً: المقومات التنظيمية | | | |
| *0.000 | .888 | يتمتع المصرف بالكوادر البشرية القادرة على التعامل مع انواع التمويلي المختلفة ومنها التأجير التمويلي | .6 |
| *0.000 | .837 | يوجد لدى المصرف القدرات التنظيمية الكافية لإنشاء اقسام متخصصة لإدارة وتقدير وتخمين قيمة الأصول الثابتة المملوكة بالتأجير التمويلي | .7 |
| *0.000 | .913 | يتوافر لدى المصرف سياسات واضحة فيما يتعلق بمنح الائتمان طويلاً ومتوسط الاجل بما فيه التأجير التمويلي | .8 |
| *0.000 | .900 | توجد لدى المصرف امكانية لتنظيم دورات متخصصة للكوادر البشرية لديه في مجال التأجير التمويلي | .9 |
| *0.000 | .920 | يتمتع المصرف بالقدرة على ادارة والرقابة على المخاطر المرتبطة بأنواع الائتمان المختلفة بما فيها التأجير التمويلي | .10 |
| ثانياً: المقومات والقدرات المالية والسيولة | | | |
| *0.000 | .484 | توجد لدى المصرف القدرة على ادارة السيولة بما يحقق العائد على اموال | .6 |

| | | | |
|--|------|--|-----|
| | | المودعين وتحقيق مستويات من الربح | |
| *0.000 | .804 | يتمتع المصرف بمستويات سائلة كافية لتمويل عمليات التأجير التمويلي | .7 |
| *0.000 | .726 | يوجد لدى المصرف امكانية لسداد الالتزامات الخاصة بموردي الاصول الممولة بالتأجير التمويلي | .8 |
| *0.000 | .832 | يوجد لدى المصرف قدرات مالية وسائلة كافية لتمويل حصول المستأجر على الاصول الثابتة ذات القيمة المرتفعة نسبياً | .9 |
| *0.000 | .667 | يتمتع المصرف بقدرات مالية وسائلة قادرة على تمويل عمليات القروض او المرابحات بالإضافة الى عمليات التأجير التمويلي | .10 |
| ثالثاً: المقومات والقدرات التمويلية | | | |
| *0.000 | .628 | يتمتع المصرف برأس مال كافي لمواجهة المخاطر المرتبطة بالعمليات التمويلية المختلفة التي يقوم بها | .5 |
| *0.000 | .847 | يتمتع المصرف بالقدرة على تمويل انشاء شركات متخصصة بالتأجير التمويلي من خلال رأس المال او اللجوء الى الاقتراض | .6 |
| 0.000 | .751 | يوجد لدى المصرف هيكل تمويلي متوازن يراعي القدرة على تمويل عبر زيادة رأس المال او الاقتراض | .7 |
| *0.000 | .834 | توجد لدى البنك سياسات واضحة فيما يتعلق بتمويل الاقسام الجديدة | .8 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

يوضح جدول (12) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $0.05 = \alpha$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (12)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال "القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيرسون لارتباط | الفقرة | م |
|--------------------------|----------------------|--|-----|
| *0.000 | .710 | يرغب المصرف في تبني معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة عن عقود التأجير التمويلي | .12 |
| *0.000 | .703 | يمكن للمصرف تصنف العقد تأجير التمويلي اذا كان ينقلم معظم مخاطر ومنافع الاصل الى المستأجر | .13 |
| *0.000 | .672 | يمكن معالجة الاصول المؤجرة عبر استبدال الاصول المؤجرة بعد تأجير تمويلي بحسابات ذمم مدينة في القوائم المالية | .14 |
| 0.000 | .624 | يمكن للمصرف احتساب ايرادات الفوائد غير المكتسبة بالفرق بين الاستثمار الاجمالي والقيمة العادلة للأصل | .15 |
| *0.000 | .813 | تعامل دفعه الايجار المستحقة القبض على انها سداد للمبلغ المستحق كذمم على المستأجر ودخل تمويلي كتعويض عن الاستثمار | .16 |
| *0.000 | .617 | يمكن للمصرف احتساب قيمة الذمة المالية على المستأجر عبر احتساب القيمة الحالية لأقساط الايجار الملزم بها العميل | .17 |
| *0.000 | .808 | يتوافر لدى المصرف القدرة على المعالجة المحاسبية للقيمة المتبقية "الخردة" | .18 |
| *0.000 | .710 | توجد لدى المصرف سياسات محاسبية واضحة فيما يتعلق بالمحاسبة عن جداول دفعات المستأجر | .19 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

يوضح جدول (13) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (13)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيسون لارتباط | الفقرة | m |
|--------------------------|---------------------|--|-----|
| *0.000 | .556 | يمكن للمصرف المفاضلة بين منح الائتمان على شكل تأجير تمويلي او لا . | .6 |
| *0.000 | .749 | يمكن للمصرف المفاضلة بين القيمة الحالية لتدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة الناتجة عن التأجير | .7 |
| *0.000 | .581 | تتم الموافقة اذا كانت القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية تساوي صفر او موجب | .8 |
| *0.000 | .848 | يتم تحديد العائد المطلوب على التأجير التمويلي بناء على الاقساط وموعدها والمخاطر والاثر الضريبي | .9 |
| *0.000 | .744 | يتم مقارنة منح التمويل عبر التأجير التمويلي و التمويل عبر القروض المضمونة | .10 |
| *0.000 | .831 | يمكن للمصرف الاعتماد على اساليب الموازنة الرأسمالية للدراسة طلبات التمويل | .11 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دالة $\alpha = 0.05$.

يوضح جدول (14) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (14)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف

| القيمة الاحتمالية (Sig .) | معامل بيرسون لارتباط | الفقرة | م |
|----------------------------|----------------------|---|-----|
| *0.000 | .605 | تعتبر مخاطر تصريف الأصول المستأجرة في حال الافلاس عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .7 |
| *0.000 | .560 | يعتبر دور سلطة النقد عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .8 |
| *0.000 | .696 | تعتبر قلة وجود كادر متخصص في التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .9 |
| *0.000 | .593 | تعتبر القوانين الضريبية عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .10 |
| *0.000 | .589 | يعتبر دور هيئة سوق راس المال الفلسطينية في التسويق والاشراف على نشاط التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .11 |
| *0.000 | .633 | يعتبر شروع بعض المصارف في انشاء فروع او مؤسسات تابعة لها متخصصة في نشاط التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .12 |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ثانياً: الصدق البنائي Structure Validity

يبين جدول (15) أن جميع معاملات الارتباط في جميع مجالات الإستبانة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ وبذلك يعتبر جميع مجالات الإستبانة صادقة لما وضع لقياسه.

جدول (15)

معامل الارتباط بين درجة كل مجال من مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للإستبانة

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | معامل بيرسون للارتباط | المجال |
|-----------------------------|--------------------------|--|
| *0.001 | .468 | الرغبة في استخدام أسلوب التأجير التمويلي في المصارف. |
| *0.000 | .851 | المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف. |
| *0.000 | .836 | القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف. |
| *0.000 | .861 | الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف. |
| *0.003 | .401 | معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف. |

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

ثبات الإستبانة : Reliability

معامل ألفا كرونباخ : Cronbach's Alpha Coefficient

استخدم الباحث طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة، وكانت النتائج كما هي مبينة في جدول (16).

جدول (16)

معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة

| الصدق الذاتي * | معامل ألفا كرونباخ | عدد الفقرات | المجال |
|----------------|--------------------|-------------|--|
| 0.879 | 0.772 | 8 | الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في المصارف. |
| 0.961 | 0.924 | 14 | المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف. |
| 0.897 | 0.804 | 8 | القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف. |
| 0.902 | 0.813 | 6 | الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف. |
| 0.814 | 0.663 | 6 | معوقات تحد من استخدام اسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف. |
| 0.962 | 0.925 | 42 | جميع المجالات |

*الصدق الذاتي = الجذر التربيعي الموجب لمعامل ألفا كرونباخ

يتضح من النتائج الموضحة في جدول (16) أن قيمة معامل ألفا كرونباخ مرتفعة لكل مجال حيث تتراوح بين (0.924, 0.663) بينما بلغت لجميع فقرات الإستبانة (0.925). وكذلك قيمة الصدق الذاتي مرتفعة لكل مجال حيث تتراوح بين (0.961, 0.814) بينما بلغت لجميع فقرات الإستبانة (0.962) وهذا يعني أن معامل الثبات مرتفع.

وبذلك تكون الإستبانة في صورتها النهائية كما هي في الملحق (8). وتم التأكد من صدق وثبات إستبانة الدراسة مما يجعله على ثقة تامة بصحة الإستبانة وصلاحيتها لتحليل النتائج والإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها.

اختبار التوزيع الطبيعي : Normality Distribution Test

جدول (17)

يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | المجال |
|-----------------------------|--|
| 0.074 | الرغبة في استخدام أسلوب التأجير التمويلي في المصارف. |
| 1.285 | المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف. |
| 1.095 | القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف. |
| 0.699 | الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف. |
| 0.074 | معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف. |
| 1.285 | جميع مجالات الاستبانة |

واضح من النتائج الموضحة في جدول (17) أن القيمة الاحتمالية (Sig.) لجميع مجالات الدراسة كانت أكبر من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ وبذلك فإن توزيع البيانات لهذه المجالات يتبع التوزيع الطبيعي، حيث يتم استخدام الاختبارات المعلمية للإجابة على فرضيات الدراسة.

تم استخدام الأدوات الإحصائية التالية:

- النسب المئوية والتكرارات والمتوسط الحسابي: يستخدم هذا الأمر بشكل أساسى لأغراض معرفة تكرار فئات متغير ما ويتم الاستفادة منها في وصف عينة الدراسة.
- اختبار ألفا كرونباخ(Cronbach's Alpha)، لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة.
- اختبار كولموجروف - سمرنوف Kolmogorov-Smirnov Test (K-S): يستخدم هذا الاختبار لمعرفة ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه.
- معامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation Coefficient) لقياس درجة الارتباط: تم استخدامه لحساب الاتساق الداخلي والصدق البنائي للاستبانة.
- اختبار T في حالة عينة واحدة (T-Test) لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى الحياد وهي 3 أم زادت أو قلت عن ذلك. ولقد تم استخدامه للتأكد من دلالة المتوسط لكل فقرة من فقرات الاستبانة.

الفصل السادس

تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة

مقدمة:

يتضمن هذا الفصل عرضاً لتحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة، وذلك من خلال الإجابة عن أسئلة الدراسة واستعراض أبرز نتائج الإستبانة والتي تم التوصل إليها من خلال تحليل فقراتها، والوقوف على متغيرات الدراسة التي اشتملت على (الجنس، المؤهل العلمي، الخبرة العملية، الوظيفة الحالية، طبيعة عمل الشركة، ملكية الشركة، مصادر تمويل الشركة)، لذا تم إجراء المعالجات الإحصائية للبيانات المجمعة من إستبانة الدراسة، إذ تم استخدام برنامج الرزم الإحصائية للدراسات الاجتماعية (SPSS) للحصول على نتائج الدراسة التي سيتم عرضها وتحليلها في هذا الفصل.

اولاً: تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة لمجتمع المستأجر "شركات الصناعات الانشائية":

1. الوصف الإحصائي لعينة الدراسة وفق المعلومات العامة
و فيما يلي عرض لخصائص عينة الدراسة وفق المعلومات العامة

- توزيع عينة الدراسة حسب الجنس

جدول (18): توزيع عينة الدراسة حسب الجنس

| الجنس | العدد | النسبة المئوية % |
|---------|-------|------------------|
| ذكر | 35 | 100.0 |
| أنثى | - | - |
| المجموع | 35 | 100.0 |

يتضح من جدول (18) أن جميع عينة الدراسة 100.0% ذكور ، وذلك يرجع إلى عدة عوامل منها: طبيعة الصناعات الانشائية التي تتصف بالطابع الصناعي، وانتشار مصانع الصناعات الانشائية في المناطق

غير المأهولة بالسكان نسبياً واطراف المدن والمحافظات بسبب طبيعتها الصناعية والتلوث واحتياجها الى مساحات واسعة نسبياً ويعيد ذلك ما ورد في تقرير مدنيون مستهدفون حيث اشار الى انتشار مصانع في المناطق الفارغة والمناطق الحدودية مما يصعب من وصول الانثى الى تلك المصانع حيث يتطلب الوصول الى تلك المصانع استخدام وسيلة نقل خاصة او الانتقال عبر الشاحنات.

- توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

جدول (19): توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

| المؤهل العلمي | العدد | النسبة المئوية % |
|----------------|-----------|------------------|
| بكالوريوس | 29 | 82.9 |
| دراسات عليا | 4 | 11.4 |
| دبلوم | 2 | 5.7 |
| المجموع | 35 | 100.0 |

يتضح من جدول (19) أن ما نسبته 5.7% من عينة الدراسة يحملون درجة الدبلوم، 82.9% يحملون درجة البكالوريوس، بينما 11.4% يحملون درجة الدراسات العليا، وهذا يزيد الدراسة قوة حيث ان اشتمال الدراسة على ما نسبته 94.3% من حملة الشهادة الجامعية البكالوريوس والدراسات العليا ينم عن قدرتهم على الاستيعاب وفهم مفردات الدراسة وقدرتهم على الاجابة على فقرات الاستبيان.

- توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة العملية

جدول (20): توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة العملية

| الخبرة العملية | العدد | النسبة المئوية % |
|--------------------------|-----------|------------------|
| من 5 إلى أقل من 10 سنوات | 11 | 31.4 |
| من 10 إلى أقل من 15 سنة | 10 | 28.6 |
| 15 سنوات فأكثر | 10 | 28.6 |
| أقل من 5 سنوات | 4 | 11.4 |
| المجموع | 35 | 100.0 |

يتضح من جدول (20) أن ما نسبته 11.4% من عينة الدراسة خبرتهم العملية أقل من 5 سنوات، 31.4% تتراوح خبرتهم العملية من 5 إلى أقل من 10 سنوات، بينما 28.6% تتراوح خبرتهم العملية من 10 إلى أقل من 15 سنة و 15 سنة فأكثر. وهنا يمكن استنتاج أن الاشخاص الذين قاموا بتبني الاستبيان يتمتعون بخبرة معمقة بالأوضاع المالية والتنظيمية والتمويلية لشركات الصناعات الانشائية وبالتالي لديهم القدرة على التعبير بموضوعية عما هو موجود لدى الشركات التي يعملوا بها ولديهم القدرة على التعرف على اتجاهات شركاتهم في اتخاذ القرارات الاستراتيجية والتمويلية من واقع خبرتهم الطويلة بالدراسة.

- توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية

جدول (21): توزيع عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية

| الوظيفة الحالية | العدد | النسبة المئوية % |
|-----------------|-----------|------------------|
| محاسب | 20 | 57.1 |
| مدير مالي | 9 | 25.7 |
| مدير | 3 | 8.6 |
| أخرى | 3 | 8.6 |
| المجموع | 35 | 100.0 |

يتضح من جدول (21) أن ما نسبته 8.6% من عينة الدراسة أجابوا أن وظيفتهم الحالية مدير ، 25.7% مدير مالي ، 57.1% وظيفتهم الحالية محاسب، بينما 8.6% أجابوا أن وظيفتهم الحالية غير الذي ذكر. وهذا يعطي الدراسة قدرة على التعبير عن ما هو موجود في شركات الصناعات الانشائية حيث أن ما نسبته 82.1% من عينة الدراسة هم من مدراء ماليون ومحاسبون وهذه الفئة هي التي لديها اطلاع كامل على الأوضاع المالية الدقيقة لشركات الصناعات الانشائية، مما يعطي اجابتهم قرب من الواقع الموجود، مع العلم ان ما نسبته 8.6% وهم الذين أجابوا بأخرى هم من مدققي الحسابات والمحاسبين الخارجيين.

توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة عمل الشركة

جدول (22): توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة عمل الشركة

| طبيعة عمل الشركة | العدد | النسبة المئوية % |
|---------------------|-----------|------------------|
| صناعة الباطون جاهز | 26 | 74.3 |
| صناعة الانترلوك | 6 | 17.1 |
| صناعة الاسفلت | 1 | 2.9 |
| صناعة حلقات الباطون | 1 | 2.9 |
| أخرى | 1 | 2.9 |
| المجموع | 35 | 100.0 |

يتضح من جدول (22) أن ما نسبته 74.3% من عينة الدراسة أجابوا أن طبيعة عمل الشركة صناعة الباطون الجاهز ، 17.1% طبيعة عمل الشركة صناعة الانترلوك، بينما 2.9% طبيعة عمل الشركة صناعة الإسفلت و صناعة حلقات الباطون و غير ذلك. وذلك يرجع الى تركيز عينة الدراسة على الشركات الكبيرة نسبياً التي لها رأس مال كبير نسبياً، وتحتاج الى معدات كبيرة نسبياً لذلك حصلت شركات الباطون الجاهز على نصيب كبير من عينة الدراسة، كما ان السوق يحتاج الباطون الجاهز بشكل مستمر مما يزيد من عدد شركات الباطون الجاهز ، وهذه الاحصائية تتفق وتتناسب مع ما جاء في الملحق رقم (4) الخاص بشركات الصناعات الانشائية العاملة في قطاع غزة.

- توزيع عينة الدراسة حسب ملكية الشركة

جدول (23): توزيع عينة الدراسة حسب ملكية الشركة

| ملكية الشركة | العدد | النسبة المئوية % |
|--------------------|-----------|------------------|
| شركة مساهمة خصوصية | 26 | 74.3 |
| ملكية عائلية | 6 | 17.1 |
| ملكية فردية | 3 | 8.6 |
| المجموع | 35 | 100.0 |

يتضح من جدول (23) أن ما نسبته 8.6% من عينة الدراسة أجابوا أن ملكية الشركة فردية، بينما 74.3% أجابوا أن ملكية الشركة مساهمة خصوصية. وهنا يمكن القول بأن هذه الجدول يتفق مع ما ورد في المبحث الأول من الفصل الرابع من هذه الدراسة حيث ذكر ان معظم شركات الصناعات الانشائية هي عبارة عن منشأة عائلية تربطها علاقات اسرية، ويكون شكل الملكية فيها اما شركات تضامن عائلية او شركات مساهمة خصوصية محدودة.

توزيع عينة الدراسة حسب مصادر تمويل الشركة

جدول (24): توزيع عينة الدراسة حسب مصادر تمويل الشركة

| مصادر تمويل الشركة | العدد | النسبة المئوية % |
|------------------------|-------|------------------|
| أملاك | 31 | 77.5 |
| قروض مصرية | 4 | 10.0 |
| مرابحات- مصارف اسلامية | 5 | 12.5 |

يتضح من جدول (24) أن ما نسبته 77.5% من عينة الدراسة أجابوا أن مصادر تمويل الشركة أملاك، بينما 12.5% أجابوا أن مصادر تمويل الشركة مرابحات- مصارف اسلامية. وذلك يرجع الى الثقافة المحلية القائمة على التمويل من المالك والخشية من الواقع في مشاكل من جراء التعثر المالي بسبب الوضاع الاقتصادي المتغير وبالتالي مخاطر الاغلاق وعدم القدرة على سداد اقساط

القروض وبالتالي التعرض لإجراءات قانونية بحق الشركات، كما لاحظ الباحث ان العديد من الشركات حصلت على مرابحات لتمويل المواد الخام حسب افادات مدراء شركات الصناعات الانشائية.

2. تحليل فقرات الاستبانة واختبار الفرضيات:

لتحليل فقرات الاستبانة واختبار الفرضيات تم استخدام الاختبارات المعلمية (اختبار T لعينة واحدة) لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا.

الفرضية الصفرية: متوسط درجة الإجابة يساوي 3 وهي تقابل درجة الحياد حسب مقياس ليكرت المستخدم.

الفرضية البديلة: متوسط درجة الإجابة لا يساوي 3 .

إذا كانت $0.05 > \text{Sig}$ فإنه لا يمكن رفض الفرضية الصفرية ويكون في هذه الحالة متوسط آراء الأفراد حول الظاهرة موضع الدراسة لا يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 ، أما إذا كانت $0.05 < \text{Sig}$ أقل من (0.05) فيتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة بأن متوسط آراء الأفراد يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 ، وفي هذه الحالة يمكن تحديد ما إذا كان متوسط الإجابة يزيد أو ينقص بصورة جوهرية درجة الحياد وهي 3. وذلك من خلال قيمة الاختبار فإذا كانت قيمة الاختبار موجبة فمعناه أن المتوسط الحسابي للإجابة يزيد عن درجة الحياد والعكس صحيح.

الفرضية الأولى: تتوافر الرغبة في اللجوء إلى التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الانشائية:

- تحليل فقرات مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية " تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (25).

جدول (25)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية "

| الرتبة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|---------------|------------------------|-----------------|---|----|
| 7 | *0.000 | 6.56 | 77.14 | 3.86 | تعتبر القدرة على الاستفادة من خدمات الأصل بدون امتلاكه حافزاً للجوء الشركة للتمويل بالتأجير التمويلي. | .1 |
| 2 | *0.000 | 11.22 | 83.43 | 4.17 | تعتبر القدرة على حصول الشركة على أصول إنتاجية ملموسة من خلال التأجير التمويلي حافزاً لاستخدامه. | .2 |
| 8 | *0.000 | 6.23 | 76.00 | 3.80 | تعتبر قدرة التأجير التمويلي على تجنب الشركة القيود التي تفرضها المصادر حافزاً لاستخدامه في تمويل الحصول على الأصول. | .3 |
| 9 | *0.000 | 4.69 | 75.43 | 3.77 | تعتبر القدرة على الاستفادة من خدمات الأصل طيلة عمره الإنتاجي مبرراً لاستخدام التأجير التمويلي. | .4 |
| 5 | *0.000 | 6.93 | 78.29 | 3.91 | يشجع احتواء عقد التأجير التمويلي على خيار تجديد العقد بسعر رمزي حافزاً على تمويل الأصول به. | .5 |
| 1 | *0.000 | 10.95 | 86.86 | 4.34 | يوفر التأجير التمويلي مستويات عالية من السيولة النقدية بسبب عدم الحاجة إلى دفع ثمن الأصل مما يوفر حافزاً لاستخدامه. | .6 |
| 6 | *0.000 | 4.34 | 77.71 | 3.89 | إن احتواء التأجير التمويلي على شرط شراء الأصل بسعر مغري في نهاية مدة العقد يدفعنا للتمويل بالتأجير التمويلي. | .7 |
| 4 | *0.000 | 7.35 | 80.00 | 4.00 | إن احتواء التأجير التمويلي على مزايا ضريبية يحفز للجوء إليه لتمويل حصولنا على الأصول المطلوبة. | .8 |
| 2 | *0.000 | 8.09 | 83.43 | 4.17 | إن عدم الحاجة إلى سداد دفعة مقدمة في التأجير التمويلي | .9 |

| | | | | | |
|--|--------|-------|-------|------|--|
| | | | | | يدفع الشركة لاستخدامه في تمويل الأصول. |
| | *0.000 | 10.54 | 79.81 | 3.99 | جميع فقرات المجال معاً |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

من جدول (25) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة السادسة " يوفر التأجير التمويلي مستويات عالية من السيولة النقدية بسبب عدم الحاجة إلى دفع ثمن الأصل مما يوفر حافز لاستخدامه " يساوي 4.34 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 86.86%， قيمة الاختبار 10.95 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة، وينطبق ما جاء في هذا العبارة على فقرة " إن عدم الحاجة إلى سداد دفعة مقدمة في التأجير التمويلي يدفع الشركة لاستخدامه في تمويل الأصول" حيث حصلت على الترتيب الثاني .

- المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة " تعتبر القدرة على الاستفادة من خدمات الأصل طيلة عمره الإنتاجي مبرراً لاستخدام التأجير التمويلي " يساوي 3.77 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 75.43%， قيمة الاختبار 4.69، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.99، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 79.81%， قيمة الاختبار 10.54، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. وهنا يمكن القول بأن خصائص التأجير التمويلي توفر دافعاً لرغبة شركات الصناعات الإنسانية لتبني اسلوب التأجير التمويلي لتمويل الحصول على المعدات والاصول وبذلك يتم قبول الفرضية القائلة بتوفير الرغبة في استخدام التأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية، حيث ان التأجير التمويلي يوفر مستويات عالية من السيولة النقدية بسبب عدم الحاجة إلى دفع ثمن الأصل، هذا وقد

جاءت خاصية القدرة على حصول الشركة على أصول إنتاجية ملموسة من خلال التأجير التمويلي والتي حصلت على المرتبة الثانية مكرر من حيث قوة الحافز حيث ان الشركات ترغب في الحصول على اصول ملموسة تساعد في زيادة التكوين الرأسمالي للشركة وخاصة ان تلك الشركات بحاجة ماسة الى مضخات ذات ارتقاءات عالية و سيارات مكسر، كما جاءت خاصية قدرة التأجير التمويلي على تجنب الشركة القيود التي تفرضها المصارف في المرتبة الثامنة من حيث قدرة خصائص التأجير التمويلي على توليد حافز لتبنيه بسبب قدرة الشركات النسبية على الحصول على قروض بنكية، وقد حصلت القدرة على الاستفادة من خدمات الأصل طول عمره الإنتاجي على الترتيب الاخير من حيث القدرة على توليد الحافز لتبني التأجير التمويلي بسبب رغبة تلك الشركات في الحصول على الاصول المتطرفة بشكل دائم.

وانفت هذه النتيجة مع بعض الدراسات كدراسة (المحضار، 2005) التي اكدت على ضرورة الوعي بمزايا عقود التأجير التمويلي، ودراسة(مقابلة، 2003) التي اكدت على وجود سوء فهم وضعف لثقافة التأجير التمويلي، ودراسة (بارود، 2011) التي اكدت على ضرورة المعرفة والدرأة لتلافي معيقات التأجير التمويلي، ودراسة (صيام وقطيشات، 2005) التي اكدت على ان الفهم والادراك لمزايا التأجير التمويلي ضروري لتطبيقه .

الفرضية الثانية : توفر المقومات المالية والتمويلية للتأجير التمويلي شركات الصناعات الانشائية كمستأجر .

- تحليل فقرات مجال " توفر المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي،في شركات الصناعات الانشائية .

أولاً: المقومات والقدرات التنظيمية

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (26).

جدول (26)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig) لكل فقرة من فقرات مجال " المقومات والقدرات التنظيمية "

| الرتبة | قيمة الاحتمالية (Sig) | قيمة الانثبار | المتوسط الحسابي بين المنشآت | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|-----------------------|---------------|-----------------------------|-----------------|---|----|
| 4 | *0.000 | 8.13 | 79.43 | 3.97 | تسعى الشركة إلى تبني هيكل تنظيمي مناسب يوضح الصالحيات والمسؤوليات وخطوط الاتصال مما يعزز من القدرة على الحصول على تمويل بالتأجير التمويلي. | .1 |
| 3 | *0.000 | 8.15 | 80.57 | 4.03 | تعتمد شركتنا معايير للجودة وتسعى للحصول على علامة الجودة الأيزو مما يزيد من كفاءة التشغيل والاستمرار لتعزيز قدرة الشركة على التمويل بالتأجير التمويلي. | .2 |
| 5 | *0.000 | 8.16 | 78.86 | 3.94 | تعتمد الشركة سياسات واضحة في البيع الأجل وتحصيل مدionيتها من الزبائن مما يزيد من فرصة حصولها على التمويل بالتأجير التمويلي. | .3 |
| 2 | *0.000 | 7.80 | 81.14 | 4.06 | تعتمد الشركة على سياسات واضحة في الحصول على المشتريات الآجلة وسداد ديونها مما يعزز من قدرتها على استمرار أنشطتها وحصولها على التمويل اللازم لها عبر التأجير التمويلي. | .4 |
| 1 | *0.000 | 9.28 | 83.43 | 4.17 | تسعى الشركة إلى المحافظة على نظام رقابة فعال يمنع الغش والتلاعب مما يساهم في زيادة رغبة المؤجر للتعامل معها. | .5 |
| | *0.000 | 14.15 | 80.69 | 4.03 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (26) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة " تسعى الشركة إلى المحافظة على نظام رقابة فعال يمنع الغش والتلاعب مما يساهم في زيادة رغبة المؤجر للتعامل معها " يساوي 4.17 (الدرجة الكلية من 5) أي أن

المتوسط الحسابي النسبي 83.43%， قيمة الاختبار 9.28، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة "تعتمد الشركة سياسات واضحة في البيع الأجل وتحصيل مداليونيتها من الزبائن مما يزيد من فرصة حصولها على التمويل بالتأجير التمويلي " يساوي 3.94 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 78.86%， قيمة الاختبار 8.16، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 4.03، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 80.69%， قيمة الاختبار 14.15، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال "المقومات والقدرات التنظيمية" دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. وهنا يمكن القول بأن شركات الصناعات الاشائية لديها القدرات التنظيمية والشخصية التي تمكّنها من الحصول على الائتمان بالتأجير التمويلي حيث يتوفّر لديها الهيكل التنظيمي الذي يمكنها من ممارسة اعمالها وفق منهجية ادارية منظمة وضوح الصلاحيات والمسؤوليات، حيث انها تسعى الى الحصول على شهادات الجودة خصوصاً الایزو وما يعرّف في عرف المقاولين على التصنيف وكذلك تسعى تلك الشركات الى الاستدامة في اعمالها عبر تبني سياسات رقابية تحافظ على حسن سير اعمالها وانشطتها، كما تتبّنى سياسات تحصيل وسداد لديونها تساعدها على الاستمرار في تأدية انشطتها الصناعية دون التعرض الى تعثر مالي .

ثانياً: المقومات والقدرات المالية

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3. النتائج موضحة في جدول (27).

جدول (27)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال "المقومات والقدرات المالية"

| النوع | قيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الإثبات | المتوسط الحسابي في المنهج | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|-------|------------------------|--------------|---------------------------|-----------------|---|----|
| 3 | *0.000 | 7.39 | 76.57 | 3.83 | تحقق الشركة عوائد وأرباح كافية لتعويض المخاطر والتكليف التي تتعرض لها وبالتالي لديها القدرة على دفع تكاليف التمويل بالتأجير التمويلي. | .1 |
| 2 | *0.000 | 6.61 | 78.29 | 3.91 | تشعر الشركة إلى سداد ديونها التجارية من خلال مبيعاتها مما يعزز فرصة حصولنا على التأجير التمويلي. | .2 |
| 1 | *0.000 | 8.18 | 81.14 | 4.06 | تشعر الشركة إلى تبني سياسة تحصيل لديونها تساعد على سداد ديونها في الوقت المناسب مما يزيد من قدرتها على الحصول على التمويل بالتأجير. | .3 |
| 5 | *0.000 | 4.63 | 74.86 | 3.74 | تحقق الشركة معدلات أرباح كافية لتبرير امتلاك الأصول الثابتة لديها وبالتالي تبرير الحصول على تمويل بالتأجير. | .4 |
| 4 | *0.000 | 5.65 | 75.43 | 3.77 | يكفي العائد المتولد من تشغيل الأصل الثابت في الشركة لتعطية تكاليفه وتحقيق ربح كافي مما يبرر تمويله عبر التأجير التمويلي. | .5 |
| | *0.000 | 9.38 | 77.26 | 3.86 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (27) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة " تسعى الشركة إلى تبني سياسة تحصيل لديونها تساعد على سداد ديونها في الوقت المناسب مما يزيد من قدرتها على الحصول على التمويل بالتأجير " يساوي 4.06 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 14.14%، قيمة الاختبار 18.81، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة " تحقق الشركة معدلات أرباح كافية لتبرير امتلاك الأصول الثابتة لديها وبالتالي تبرير الحصول على تمويل بالتأجير " يساوي 3.74 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 74.86%， قيمة الاختبار 4.63، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.86، وأن المتوسط الحسابي النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 77.26%， قيمة الاختبار 9.38، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " المقومات والقدرات المالية " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. وبناء على ما سبق يمكن القول بتوافر المقومات والقدرات المالية لدى شركات الصناعات الإنسانية للحصول على الائتمان بالتأجير التمويلي، حيث تبني سياسات تحصيل ديونها في الوقت المناسب بدرجة قوية كما تسعى إلى سداد ديونها التجارية من خلال مبيعاتها مما يزيد من قدرتها على الاستثمار وانخفاض مخاطر تعرضها للتعثر المالي، الامر الذي يزيد من قدرتها على سداد دفعات الاجار التمويلي في حال حصولها على التمويل بالتأجير التمويلي، كما ان تحقيق الشركات عوائد وارباح كافية لتعويض المخاطر التي تتعرض لها، وكفاية العائد المتولد من تشغيل الأصول الثابتة لتعويض تكاليفه وتحقيق ربح كافي، تحقيق معدلات كافية لتبرير امتلاك الأصول الثابتة تعتبر مؤشرات على قدرة الشركة على سداد دفعات الاجار فقدرتها على توليد الارباح يعتبر مؤشر على القدرة على الاستثمار في عمل الشركات والقدرة على سداد التكاليف التمويلية فضلا عن التكاليف التشغيلية، وهذا يبرر سعي الشركة الى التوسعات وافتتاح فروع جديدة .

ثالثاً: المقومات والقدرات التمويلية

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (28).

جدول (28)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال "المقومات والقدرات التمويلية"

| الرتبة | قيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|------------------------|---------------|------------------------|-----------------|---|----|
| 1 | *0.000 | 11.76 | 87.43 | 4.37 | تم تمويل الأصول الثابتة الموجودة في الشركة من خلال رأس المال المدفوع. | .1 |
| 4 | 0.207 | -0.83 | 56.57 | 2.83 | تم الاعتماد على القرض المصرفي للحصول على الأصول الثابتة للشركة. | .2 |
| 2 | *0.000 | 7.29 | 77.71 | 3.89 | يوجد لدى الشركة سياسة واضحة في تخصيص الأرباح حيث يتم تخصيص جزء كبير منها في تمويل التوسعات. | .3 |
| 3 | 0.446 | 0.14 | 60.57 | 3.03 | تحرص الشركة على الوصول إلى مزيج مناسب بين التمويل من خلال الملك والقروض البنكية. | .4 |
| | *0.000 | 4.71 | 70.57 | 3.53 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (28) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى " تم تمويل الأصول الثابتة الموجودة في الشركة من خلال رأس المال المدفوع " يساوي 4.37 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 87.43%， قيمة الاختبار 11.76 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثانية " تم الاعتماد على القرض المصرفية للحصول على الأصول الثابتة للشركة " يساوي 2.83 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 56.57%， قيمة الاختبار 0.83 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.207 ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.53، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 70.57%， قيمة الاختبار 4.71 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " المقومات والقدرات التمويلية " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. وبناء عليه يمكن القول بان شركات الصناعات الإنسانية تتمتع بالقدرات والمقومات التمويلية للحصول على الائتمان بالتأجير التمويلي، حيث يتم الاعتماد على راس المال المدفوع من المالك في تمويل الحصول على الأصول الثابتة بدرجة كبيرة، فيما تم الاعتماد على القروض بشكل قليل نسبياً، كما يوجد لدى الشركات سياسة واضحة لتخفيض الارباح وتخصص جزء كبير منها لعمليات التوسعات بدرجة قوية، فيما تحرص الشركات على الوصول الى مزيج مناسب بين التمويل من خلال المالك والقروض بدرجة متوسطة

الفرضية الثانية: تتتوفر المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي، لدى كل من المصادر كمؤجر، وشركات الصناعات الإنسانية كمستأجر.

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (29).

جدول (29)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لجميع فقرات مجال "المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية"

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | البند |
|--------------------------|---------------|------------------------|-----------------|---|
| *0.000 | 11.88 | 76.57 | 3.83 | المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية. |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

تبين من جدول (29) أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات مجال "المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الإنسانية" يساوي 3.83 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 76.57 %، قيمة الاختبار 11.88 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة قد زاد عن درجة الحيد وهو 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على جميع فقرات المجال بشكل عام. وبناء على ما سبق يمكن قبول الفرضية القائلة بتوفير المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية لدى شركات الصناعات الإنسانية.

وتفق هذه النتيجة مع بعض الدراسات كدراسة (مقابلة، 2003) التي اكدت على توافر المستوى التعليمي والوظيفي المناسب في الشركات التي ترغب في الحصول على التأجير التمويلي، دراسة (انجرو، 2007) التي اكدت على ضرورة توافر المقومات الشخصية والتنظيمية للحصول على الائتمان، كما اتفقت هذه النتيجة مع بعض الدراسات كدراسة (صيام وقطيشات، 2005) التي اكدت على دور رأس المال العامل في عملية التأجير التمويلي، ودراسة (انجرو، 2007) التي اكدت على توافر معايير مالية لمنح الائتمان، ودراسة (ابو كمال، 2007) التي ركزت على ضرورة دراسة القدرات التمويلية للمؤسسة قبل منحها الائتمان.

الفرضية الثالثة: توفر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبة المتعلقة بالتأجير التمويلي، لدى شركات الصناعات الإنسانية كمستأجر.

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (30).

جدول (30)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال "القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الإنسانية"

| الرقم | قيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الإيجار | متوسط القدرة في الفقرة | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|-------|------------------------|--------------|------------------------|-----------------|---|----|
| 1 | *0.000 | 11.40 | 85.71 | 4.29 | ترغب الشركة في إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية والمبادئ المحاسبية تلائم طبيعة عملها. | .1 |
| 2 | *0.000 | 9.94 | 84.57 | 4.23 | تتوفر الرغبة في معالجة العمليات المحاسبية بما يتنقق مع المعايير المحاسبية. | .2 |
| 3 | *0.000 | 8.52 | 84.00 | 4.20 | ترغب الشركة في تبني سياسات محاسبية لاحتساب المخصصات وأقساط الإهلاك بما يتنقق مع المعايير المحاسبية. | .3 |
| 9 | *0.001 | 3.53 | 72.00 | 3.60 | توجد إمكانية لدى الشركة لتصنيف عقد الإيجار إلى عقد تأجير تمويلي بناء على انتقال معظم مزايا ومخاطر الأصل المستأجر إلى المستأجر. | .4 |
| 11 | *0.014 | 2.29 | 68.00 | 3.40 | توجد إمكانية لدى الشركة للاعتراف بالأصول المستأجرة كأصول في الميزانية ويتم رسملة الالتزامات الناتجة عنها في جانب الخصوم بالقيمة الحالية لحد الأدنى. | .5 |
| 3 | *0.000 | 12.15 | 84.00 | 4.20 | تتوفر القدرة لدى الشركة على تبني سياسة إهلاك لأصولها القابلة للاستهلاك تتناسب مع المتطلبات الضريبية | .6 |

| | | | | | | |
|----|--------|------|-------|------|---|------------|
| | | | | | | والحكومية. |
| 10 | *0.002 | 3.18 | 70.86 | 3.54 | تتوارد القدرة لدى الشركة على تجزئة قسط الإيجار إلى جزء سداد لقيمة الأصل وجزء لسداد الفوائد. | .7 |
| 6 | *0.000 | 6.99 | 79.43 | 3.97 | تتوفر إمكانية معالجة التكاليف المدفوعة على صيانة الأصل تكاليف تشغيلية تدرج في قائمة الدخل كمصاريف. | .8 |
| 8 | *0.000 | 5.77 | 77.14 | 3.86 | تتوفر إمكانية لدى الشركة للتعامل مع جداول سداد دفعات الديون المستحقة عليها. | .9 |
| 5 | *0.000 | 7.75 | 80.57 | 4.03 | تتوفر لدى الشركة الكوادر البشرية القادرة على التعامل مع المعايير المحاسبية ومقارنة النتائج المحاسبية لديها. | .10 |
| 7 | *0.000 | 5.95 | 78.86 | 3.94 | تتوفر القدرة لدى الشركة لاحتساب القيمة الحالية للدفعات المستقبلية. | .11 |
| | *0.000 | 9.90 | 78.65 | 3.93 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (30) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى "ترغب الشركة في إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية والمبادئ المحاسبية تلائم طبيعة عمل الشركة" يساوي 4.29 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 85.71%， قيمة الاختبار 11.40، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة "توجد إمكانية لدى الشركة للاعتراف بالأصول المستأجرة كأصول في الميزانية ويتم رسملة الالتزامات الناتجة عنها في جانب الخصوم بالقيمة الحالية للحد الأدنى" يساوي 3.40 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 68.00%， قيمة الاختبار 2.29، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.014، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.93، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 78.65%，قيمة الاختبار 9.90، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال "القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى الشركات الصناعية الإنسانية" دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. بناء على ما سبق يتم قبول الفرضية القائلة بتوفّر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي، لدى شركات الصناعات الإنسانية كمستأجر، حيث ترغب الشركات في اعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير المحاسبية والمبادئ المحاسبية التي تتلاءم مع طبيعة عملها، كما تتوفر الرغبة في معالجة العمليات المحاسبية بما يتنقق مع المعايير المحاسبية، كذلك ترغب في تبني سياسات محاسبية لاحتساب المخصصات وأقساط الإهلاك بما يتلقى مع المعايير المحاسبية.

وانفقت هذه النتائج مع بعض الدراسات كدراسة(المحضار ، 2005)، ودراسة (Novalija, Mutapčić & Branswijck, Longnevilie, 2011, Kovač, 2011، دراسة) التي تناولت الجانب المحاسبى من عملية التأجير .

الفرضية الرابعة: يتوفّر الوعي والإدراك بمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء والتأجير لدى شركات الصناعات الإنسانية كمستأجر.

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (31).

جدول (31)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال "الوعي والادراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات المصانعات الإنسانية"

| الرتبة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|---------------|------------------------|-----------------|--|----|
| 2 | *0.000 | 5.96 | 76.57 | 3.83 | يوجد لدى الشركة منهاج واضح لدراسة بدائل التمويل عند لجوئها لتمويل الحصول على أصولها يقوم على المفاضلة بين مصادر التمويل المتاحة. | .1 |
| 2 | *0.000 | 4.98 | 76.57 | 3.83 | تتوارد لدى الشركة كوادر مؤهلة قادرة على استخدام أساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية لدراسة المشاريع الجديدة. | .2 |
| 1 | *0.000 | 6.16 | 78.86 | 3.94 | توجد قدرات لدى الشركة تستطيع مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة مع التدفقات النقدية الداخلة لكل مشروع جديد. | .3 |
| 4 | *0.000 | 5.01 | 75.43 | 3.77 | تسعي الشركة إلى استخدام أساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية للمفاضلة بين بدائل التمويل المتاحة لنا. | .4 |
| 5 | *0.000 | 4.73 | 74.29 | 3.71 | تعتمد الشركة على مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجية مع التدفقات النقدية الداخلة لكل بديل تمويلي. | .5 |
| | *0.000 | 6.11 | 76.34 | 3.82 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (31) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة " توجد قدرات لدى الشركة تستطيع مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة مع التدفقات النقدية الداخلة لكل مشروع جديد " يساوي 3.94 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 78.86 %، قيمة الاختبار 6.16 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة " تعتمد الشركة على مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجية مع التدفقات النقدية الداخلة لكل بديل تمويلي " يساوي 3.71 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 74.29 %، قيمة الاختبار 4.73 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.82، وأن المتوسط الحسابي النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 76.34 %، قيمة الاختبار 6.11 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال، وبذلك يتم قبول الفرضية القائلة بتواافق الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية، حيث توجد قدرات لدى شركات الصناعات الإنسانية تستطيع من خلالها مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجية مع التدفقات النقدية الداخلة لكل مشروع جديد، ويوجد لديها منهاج واضح وواضح لدراسة بدائل التمويل عند لجوئها لتمويل الحصول على أصولها يقوم على المفاضلة بين مصادر التمويل المتاحة، كما تواجد لدى تلك الشركات كوادر مؤهلة قادرة على استخدام أساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الجديدة، كما تسعى شركات الصناعات الإنسانية إلى استخدام أساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية للمفاضلة بين بدائل التمويل المتاحة، وتعتمد الشركة على مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجية مع التدفقات النقدية الداخلة لكل بديل تمويلي.

تفق هذه النتيجة مع بعض الدراسات كدراسة (صيام، وقطيشات، 2005)، ودراسة (Lin & Etc., 2012) التي تناولت دراسة المفاضلة بين التأجير التمويلي والاقتراض.

الفرضية الخامسة: يوجد معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي، لدى شركات الصناعات الإنسانية كمستأجر.

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحيدار وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (32).

جدول (32)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال "معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية"

| الرتبة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الإختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|---------------|------------------------|-----------------|--|----|
| 3 | *0.000 | 6.75 | 81.71 | 4.09 | تعتبر قلة عدد شركات التأجير التمويلي عائق أمام انتشار أسلوب التأجير التمويلي. | .1 |
| 2 | *0.000 | 11.50 | 86.29 | 4.31 | تعتبر قلة الحملات التنفيذية للجهات المختصة بالتأجير التمويلي عائق أمام انتشار التأجير التمويلي. | .2 |
| 1 | *0.000 | 14.98 | 88.82 | 4.44 | تعتبر قلة الدورات التدريبية في التمويل عائق أمام انتشار التأجير التمويلي. | .3 |
| 6 | *0.000 | 4.78 | 74.86 | 3.74 | تعتبر القوانين الضريبية عائق أمام انتشار التأجير التمويلي. | .4 |
| 5 | *0.000 | 6.30 | 77.71 | 3.89 | يشكل دور هيئة سوق رأس المال في التسويق والإشراف على نشاط التأجير التمويلي عائق أمام اللجوء إلى التأجير التمويلي كأسلوب تمويلي. | .5 |
| 3 | *0.000 | 7.85 | 81.71 | 4.09 | تعتبر القوانين المحلية الخاصة بالحجز على ضمانات القروض المصرفية عائق أمام انتشار أسلوب التأجير | .6 |

| | | | | | |
|--|--------|-------|-------|------|-------------------------------|
| | | | | | التمويلي . |
| | *0.000 | 12.17 | 81.77 | 4.09 | جميع فقرات المجال معاً |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

من جدول (32) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة " تعتبر قلة الدورات التدريبية في التمويل عائق أمام انتشار التأجير التمويلي " يساوي 4.44 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 88.82%， قيمة الاختبار 14.98 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة " تعتبر القوانين الضريبية عائق أمام انتشار التأجير التمويلي " يساوي 3.74 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 74.86%， قيمة الاختبار 4.78 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 4.09، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 81.77%， قيمة الاختبار 12.17 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال.

وبذلك يتم قبول الفرضية القائلة بوجود معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية، تعود إلى قلة الدورات التدريبية في التمويل، وقلة الحملات التغليفية للجهات المختصة بالتأجير التمويلي، وقلة عدد شركات التأجير التمويلي، والقوانين المحلية الخاصة بالحجز على ضمانات القروض المصرفية والتي تعد جميعها عوائق قوية أمام انتشار أسلوب التأجير التمويلي، بينما يعتبر دور هيئة سوق رأس المال في التسويق والإشراف على نشاط التأجير التمويلي، والقوانين الضريبية عوائق أقل قوة من وجهة نظر تلك الشركات في الحد من انتشار أسلوب التأجير التمويلي.

وأتفقت هذه النتائج مع بعض الدراسات كدراسة (مقابلة، 2003) التي توصلت إلى أن سوء فهم فكرة التأجير التمويلي، وضعف الثقافة المصرفية، وندرة عدد الشركات التي تعمل في مجال التأجير التمويلي، وعدم وجود قوانين تنظم العلاقة بين المستأجر والمؤجر يؤدي إلى ضعف انتشار التأجير التمويلي،

ودرسة(المحضار،2005) التي توصلت الى وجود علاقة ذات دلالة احصائية بين كلاً من المعرفة بنظام التأجير التمويلي، ووجود جهات تقوم بتأجير ، والضمادات المقدمة من الشركات للبنوك، ودراسة (عثمان، 2011) التي اوصت بدراسة التجارب والخبرات الدولية في مجال التأجير التمويلي ، لوضع اطار تشريعي وقانوني مناسب ، واعتماد نموذج اجرائي واضح يضمن فيها حقوق المؤجر والمستأجر والاصل محل الاستئجار .

3. تحليل جميع فقرات الاستبيان الخاص بالمستأجر

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (33).

جدول (33)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لجميع فقرات الاستبيان

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | متوسط الحسابي | المتوسط الحسابي | البند |
|--------------------------|---------------|---------------|-----------------|----------------------|
| *0.000 | 13.56 | 78.40 | 3.92 | جميع فقرات الاستبيان |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

تبين من جدول (33) أن المتوسط الحسابي لجميع الفقرات يساوي 3.92 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 78.40 %، قيمة الاختبار 13.56 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على الفقرات بشكل عام. بناء على ما سبق يمكن القول بأن هناك امكانية لتطبيق التأجير التمويلي كأسلوب تمويلي بديل في شركات الصناعات الانشائية كمستأجر محتمل في قطاع غزة.

ثانياً: تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة لمجتمع المؤجر "المصارف":

1. الوصف الإحصائي لعينة الدراسة وفق المعلومات العامة

ويفيد ما يلي عرض لخصائص عينة الدراسة وفق البيانات الشخصية

- توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

جدول (34): المؤهل العلمي

| النسبة المئوية % | العدد | المؤهل العلمي |
|------------------|-------|---------------|
| 75.6 | 34 | بكالوريوس |
| 20.0 | 9 | دراسات عليا |
| 4.4 | 2 | دبلوم |
| 100.0 | 45 | المجموع |

يتضح من جدول (34) أن ما نسبته 4.4% من عينة الدراسة يحملون درجة الدبلوم، بينما 75.6% يحملون درجة البكالوريوس، بينما 20.0% يحملون درجة الدراسات العليا. يتضح من النتائج في الجدول السابق أن 95.6% من يحملون الشهادة الجامعية الأولى على الأقل، مما يزيد الثقة في النتائج التي يتم التوصل إليها في هذه الدراسة وذلك لأنها صادرة عن مستوى تعليمي رفيع قادر على الفهم والإدراك والتحليل للعبارات التي تحتويها الاستبيان.

- توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة العملية

جدول (35): الخبرة العملية

| النسبة المئوية % | العدد | الخبرة العملية |
|------------------|-------|--------------------------|
| 37.8 | 17 | 15 سنوات فأكثر |
| 28.9 | 13 | من 5 إلى أقل من 10 سنوات |
| 17.8 | 8 | أقل من 5 سنوات |
| 15.6 | 7 | من 10 إلى أقل من 15 سنة |
| 100.0 | 45 | المجموع |

يتضح من جدول (35) أن ما نسبته 17.8% من عينة الدراسة خبرتهم العملية أقل من 5 سنوات، %28.9 تتراوح خبرتهم العملية من 5 إلى أقل من 10 سنوات، 15.6% تتراوح خبرتهم العملية من 10 إلى أقل من 15 سنة، بينما 37.8% خبرتهم العملية 15 سنة فأكثر. يتضح من نتائج الجدول أن 82.2% من العاملين في قسم التسهيلات الائتمانية واقسام التمويل لديهم خبرة 5 سنوات على الأقل في مجال منح الائتمان والتسهيلات الائتمانية وذلك يزيد من قدرتهم على ابداء آرائهم في القرارات التي تم طرحها في الاستبيان مما يزيد من موضوعية النتائج التي تم التوصل إليها.

توزيع عينة الدراسة حسب التخصص العلمي

جدول (36):التخصص العلمي

| النسبة المئوية % | العدد | التخصص العلمي |
|------------------|-------|--------------------|
| 57.8 | 26 | محاسبة |
| 24.4 | 11 | ادارة أعمال |
| 13.3 | 6 | علوم مالية ومصرفية |
| 4.4 | 2 | اقتصاد |
| 100.0 | 45 | المجموع |

يتضح من جدول (36) أن ما نسبته 57.8% من عينة الدراسة تخصصهم محاسبة، 24.4% تخصصهم إدارة أعمال، 4.4% تخصصهم اقتصاد، بينما 13.3% تخصصهم علوم مالية ومصرفية. يتضح من خلال الجدول ان 26 مفردة من اصل 45 تخصصهم محاسبة أي ما نسبته 57.8% هم من خريجي المحاسبة مما يزيد من قدرتهم على ابداء الرأي في المعالجات المحاسبية المطروحة في اداة الدراسة ويشاركهم في ذلك خريجي تخصص ادارة الاعمال والعلوم المالية والمصرفية الذين لديهموعي وادراف بالمعايير التي يجب توافرها في نظم الائتمان المختلفة مما يزيد من قدرتهم على ابداء الرأي في العبارات الخاصة بالائتمان ومقومات ومعايير منه.

توزيع عينة الدراسة حسب نوع المصرف

جدول (37): نوع المصرف

| نوع المصرف | العدد | النسبة المئوية % |
|----------------|-----------|------------------|
| مصرف تجاري | 32 | 71.1 |
| مصرف إسلامي | 13 | 28.9 |
| المجموع | 45 | 100.0 |

يتضح من جدول (37) أن ما نسبته 71.1% من عينة الدراسة أجابوا أن المصرف تجاري، بينما 28.9% أجابوا أن المصرف الإسلامي. كان نصيب البنوك التجارية أكبر من نصيب البنوك الإسلامية الامر الذي يعكس زيادة عدد البنوك التجارية في قطاع غزة حيث ان البنوك الإسلامية في قطاع غزة عبارة عن بنكين فقط هما البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني.

الفرضية الاولى: تتوافر الرغبة في اللجوء إلى التأجير التمويلي لدى المصادر العاملة في قطاع غزة :

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (38).

جدول (38)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في المصارف "

| الرتبة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي في الترتيب | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|---------------|----------------------------|-----------------|--|----|
| 4 | *0.000 | 11.400 | 79.11 | 3.96 | يعتبر احتواء عقد التأجير التمويلي على خاصية عدم القابلية للإلغاء ضماناً لمخاطر رد الأصل إلى المصرف ويشجع المصرف على تقديم خدمة ائتمان. | .1 |
| 7 | *0.000 | 7.782 | 75.56 | 3.78 | ان عدم مسؤولية المؤجر عن مصاريف الصيانة حافز للجوء للمصرف لطرح التأجير التمويلي كأسلوب تمويل للعملاء. | .2 |
| 4 | *0.000 | 8.695 | 79.11 | 3.96 | ان استفاده الأصل المؤجر بشكل كامل في عقد التأجير التمويلي يعفي المصرف من عبئ الاحتفاظ بالأصول الثابتة مما يشجع المصرف على طرحه خدمة تمويل لعملاء | .3 |
| 2 | *0.000 | 9.101 | 80.44 | 4.02 | إن وجود شرط تجديد العقد بسعر مغري يقلل من مخاطر رد الأصل إلى المصرف مما يحفز المصرف على تبني التأجير التمويلي كخدمة ائتمانية. | .4 |
| 8 | *0.000 | 6.053 | 73.78 | 3.69 | يعتبر احتواء عقد التأجير التمويلي على دفعات كافية لسداد التكاليف المتکبدة من المؤجر (المصرف) بالإضافة إلى تحقيق العائد المطلوب مبرراً لتبني المصرف له خدمة تمويلية | .5 |
| 1 | *0.000 | 9.130 | 80.89 | 4.04 | يمثل بقاء ملكية الأصل وحق المصرف (المؤجر) في استرداد الأصل المؤجر في حال إفلاس المستأجر ميزة وضمان لفتح المصرف فرع للتأجير التمويلي. | .6 |
| 4 | *0.000 | 10.660 | 79.11 | 3.96 | يعتبر تمويل الحصول على أصول حقيقة ثابتة من خلال | .7 |

| | | | | | | |
|---|--------|--------|-------|------|--|----|
| | | | | | التأجير التمويلي ضمان لقدرة المستأجر على سداد دفعات الإيجار مما يبرر لجوء المصرف لتعامل بالتأجير التمويلي | |
| 3 | *0.000 | 7.817 | 79.56 | 3.98 | ان قدرة التأجير التمويلي على توفير تدفق نقدي مستمر طوال فترة التعاقد يعزز من رغبة المصرف في اللجوء إليه خدمة ائتمانية حديثة | .8 |
| | *0.000 | 13.890 | 78.44 | 3.92 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

من جدول (38) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة السادسة " يمثل بقاء ملكية الأصل وحق المصرف(المؤجر) في استرداد الأصل المؤجر في حال افلاس المستأجر ميزة وضمان لفتح المصرف فرع للتأجير التمويلي " يساوي 4.04 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 80.89%， قيمة الاختبار 9.130 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة " يعتبر احتواء عقد التأجير التمويلي على دفعات كافية لسداد التكاليف المتکبدة من المؤجر(المصرف) بالإضافة إلى تحقيق العائد المطلوب مبرر لتبني المصرف له خدمة تمويلية " يساوي 3.69 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 73.78%， قيمة الاختبار 6.053، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.92، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 78.44%， قيمة الاختبار 13.890، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " الرغبة في استخدام اسلوب التأجير التمويلي في المصادر " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد

وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال وعليه يتم قبول الفرضية القائلة بتوافر الرغبة في استخدام التأجير التمويلي في المصارف في قطاع غزة.

- بناء على ما سبق يمكن القول بان خصائص ومميزات التأجير التمويلي تبعث الرغبة في استخدامه كخدمة ائتمانية وتمويل لعملاء في المصارف، حيث يمكن ترتيب الخصائص والميزات على سلم بواعث الرغبة لدى العاملين في دوائر التمويل والتسهيلات الائتمانية كما يلي: في البداية جاءت خاصية بقاء ملكية الاصل وحق المصرف(المؤجر) في استرداد الاصل المؤجر في حال افلاس المستأجر على سلم بواعث الرغبة في استخدام التأجير، ثم ان وجود شرط تجديد العقد بسعر مغري يقلل من مخاطر رد الاصل الى المصرف، ثم ان قدرة التأجير التمويلي على توفير تدفق نقدی مستمر طوال فترة التعاقد، فاحتواء عقد التأجير التمويلي على خاصية عدم القابلية للإلغاء كضمان لمخاطر رد الاصل الى المصرف، ثم يليها استفاده الاصل المؤجر بشكل كامل في عقد التأجير التمويلي مما يُعفى المصرف من عبء الاحتفاظ بالأصول الثابتة، ثم تمويل الحصول على اصول حقيقة ثابتة من خلال التأجير التمويلي كضمان لقدرة المستأجر على سداد دفعات الإيجار، ثم عدم مسئولية المؤجر عن مصاريف الصيانة، واخيراً ان احتواء عقد التأجير التمويلي على دفعات كافية لسداد التكاليف المتبدلة من المؤجر(المصرف) بالإضافة الى تحقيق العائد المطلوب جاءت في اسفل سلم بواعث الرغبة في استخدام التأجير التمويلي كأسلوب ائتمان وتمويل.

وتفققت هذه النتائج مع بعض الدراسات كدراسة (المحضار، 2005) التي هدفت الى التعرف على الرغبة والعوامل المؤثرة على رغبة البنوك التجارية اليمنية في تقديم التمويل للشركات المساهمة اليمنية عن طريق العقود الإيجارية كمؤجر.

الفرضية الثانية: تتوافر المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصادر:

تحليل فقرات مجال "المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصادر"

أولاً: المقومات التنظيمية

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (39).

جدول (39)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال "المقومات التنظيمية"

| الرتبة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الإثبات | المتوسط الحسابي في المجموعة | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|--------------|-----------------------------|-----------------|---|----|
| 2 | *0.000 | 8.675 | 82.79 | 4.14 | يتمتع المصرف بالكوادر البشرية القادرة على التعامل مع انواع التمويلي المختلفة ومنها التأجير التمويلي | .1 |
| 3 | *0.000 | 7.228 | 79.53 | 3.98 | يوجد لدى المصرف القدرات التنظيمية الكافية لإنشاء اقسام متخصصة لإدارة وتقدير وتخمين قيمة الاصول الثابتة المملوكة بالتأجير التمويلي | .2 |
| 5 | *0.000 | 5.112 | 77.21 | 3.86 | يتوافر لدى المصرف سياسات واضحة فيما يتعلق بمنح الائتمان طويل ومتوسط الاجل بما فيه التأجير التمويلي | .3 |
| 3 | *0.000 | 6.189 | 79.53 | 3.98 | توجد لدى المصرف امكانية لتنظيم دورات متخصصة للكوادر البشرية لديه في مجال التأجير التمويلي | .4 |
| 1 | *0.000 | 8.492 | 83.26 | 4.16 | يتمتع المصرف بالقدرة على ادارة والرقابة على المخاطر المرتبطة بأنواع الائتمان المختلفة بما فيها التأجير التمويلي | .5 |
| | *0.000 | 7.854 | 80.47 | 4.02 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (39) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة " يتمتع المصرف بالقدرة على ادارة والرقابة على المخاطر المرتبطة بأنواع الائتمان المختلفة بما فيها التأجير التمويلي " يساوي 4.16 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسي 83.26%， قيمة الاختبار 8.492، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة " عن يتوفر لدى المصرف سياسات واضحة فيما يتعلق بمنح الائتمان طويل ومتوسط الأجل بما فيه التأجير التمويلي " يساوي 3.86 أي أن المتوسط الحسابي النسي 77.21%， قيمة الاختبار 5.112، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 4.02، وأن المتوسط الحسابي النسي يساوي 80.47%， قيمة الاختبار 7.854، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " المقومات التنظيمية " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. بناء على ما سبق يمكن القول بأن المقومات والقدرات التنظيمية لمنح الائتمان بالتأجير التمويلي متوفرة لدى البنوك العاملة في قطاع غزة، حيث تتمتع المصارف بالقدرة على ادارة والرقابة على المخاطر المرتبطة بأنواع الائتمان المختلفة بما فيها التأجير التمويلي، و تتمتع المصارف بالكوادر البشرية القادرة على التعامل مع انواع التمويلي المختلفة ومنها التأجير التمويلي، وتوجد لدى المصارف امكانية لتنظيم دورات متخصصة للكوادر البشرية لديه في مجال التأجير التمويلي، ويوجد لدى المصارف القدرات التنظيمية الكافية لإنشاء اقسام متخصصة لإدارة وتقدير وتخمين قيمة الاصول الثابتة المملوكة بالتأجير التمويلي، ويتتوفر لدى المصرف سياسات واضحة فيما يتعلق بمنح الائتمان طويل ومتوسط الاجل بما فيه التأجير التمويلي.

ثانياً: المقومات والقدرات المالية والسيولة

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3. النتائج موضحة في جدول (40).

جدول (40)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig) لكل فقرة من فقرات مجال "المقومات والقدرات المالية والسيولة"

| الترتيب | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|---------|--------------------------|---------------|------------------------|-----------------|--|---|
| 1 | *0.000 | 17.567 | 88.44 | 4.42 | توجد لدى المصرف القدرة على ادارة السيولة بما يحقق العائد على اموال المودعين وتحقيق مستويات من الربح .6 | |
| 2 | *0.000 | 13.984 | 86.67 | 4.33 | يتمتع المصرف بمستويات سيولة كافية لتمويل عمليات التأجير التمويلي .7 | |
| 5 | *0.000 | 5.635 | 76.74 | 3.84 | يوجد لدى المصرف امكانية لسداد الالتزامات الخاصة بمروري الاصول المملوكة بالتأجير التمويلي .8 | |
| 4 | *0.000 | 6.446 | 78.18 | 3.91 | يوجد لدى المصرف قدرات مالية وسيولة كافية لتمويل حصول المستأجر على الاصول الثابتة ذات القيمة المرتفعة نسبياً .9 | |
| 3 | *0.000 | 10.166 | 83.56 | 4.18 | يتمتع المصرف بقدرات مالية وسيولة قادرة على تمويل عمليات القروض او المرباحات بالإضافة الى عمليات التأجير التمويلي .10 | |
| | *0.000 | 13.740 | 83.00 | 4.15 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (40) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى " توجد لدى المصرف القدرة على ادارة السيولة بما يحقق العائد على اموال المودعين وتحقيق مستويات من الربح " يساوي 4.42 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 88.44%， قيمة الاختبار 17.567، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة " يوجد لدى المصرف امكانية لسداد الالتزامات الخاصة بموردي الاصول المملوكة بالتأجير التمويلي " يساوي 3.84 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 76.74%， قيمة الاختبار 5.635، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 4.15، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 83.00%， قيمة الاختبار 13.740، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " المقومات والقدرات المالية والسيولة " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال مختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. بناء على ما سبق يمكن القول بأن المقومات والقدرات المالية للتأجير التمويلي متوفرة في البنوك، حيث توجد لدى المصارف مستويات عالية من القدرة على ادارة السيولة بما يحقق العائد على اموال المودعين وتحقيق مستويات من الربح، وتمتعها بقدرات مالية وسيولة قادرة على تمويل عمليات القروض او المرابحات بالإضافة الى عمليات التأجير التمويلي، الى جانب قدرتها على سداد الالتزامات الخاصة بموردي الاصول المملوكة بالتأجير التمويلي.

ثالثاً: المقومات والقدرات التمويلية

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (41).

جدول (41)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال "المقومات والقدرات التمويلية"

| الرتبة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي في التسلسل | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|---------------|----------------------------|-----------------|---|-----|
| 1 | *0.000 | 12.875 | 84.00 | 4.20 | يتتمتع المصرف برأس مال كافي لمواجهة المخاطر المرتبطة بالعمليات التمويلية المختلفة التي يقوم بها | .11 |
| 4 | *0.000 | 5.804 | 76.89 | 3.84 | يتتمتع المصرف بالقدرة على تمويل انشاء شركات متخصصة بالتأجير التمويلي من خلال رأس المال او اللجوء الى الاقتراض | .12 |
| 3 | *0.000 | 7.168 | 77.78 | 3.89 | يوجد لدى المصرف هيكل تمويلي متوازن يراعي القدرة على تمويل عبر زيادة راس المال او الاقتراض | .13 |
| 2 | *0.000 | 8.665 | 83.56 | 4.18 | توجد لدى البنك سياسات واضحة فيما يتعلق بتمويل الاقسام الجديدة | .14 |
| | *0.000 | 10.589 | 80.56 | 4.03 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (41) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى " يتتمتع المصرف برأس مال كافي لمواجهة المخاطر المرتبطة بالعمليات التمويلية المختلفة التي يقوم بها " يساوي 4.20 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي %84.00، قيمة الاختبار 12.875 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة

إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثانية " يتمتع المصرف بالقدرة على تمويل انشاء شركات متخصصة بالتأجير التمويلي من خلال رأس المال او اللجوء الى الاقتراض " يساوي 3.84 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 76.89%， قيمه الاختبار 5.804 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 4.03، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 80.56%， قيمه الاختبار 10.589 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " المقومات والقدرات التمويلية " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال. يمكن القول بتوافر المقومات التمويلية لتقديم خدمة التأجير التمويلي لدى البنوك العاملة في قطاع غزة، حيث تتمتع المصارف برأس مال كافي لمواجهة المخاطر المرتبطة بالعمليات التمويلية المختلفة التي يقوم بها، كما توجد لدى البنوك سياسات واضحة فيما يتعلق بتمويل الاقسام الجديدة، وتمتعها بالقدرة على تمويل انشاء شركات متخصصة بالتأجير التمويلي من خلال رأس المال او اللجوء الى الاقتراض.

- تحليل جميع فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف " تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (42).

جدول (42)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لجميع فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف "

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | نوع البار | المتوسط المركب في العينة | المتوسط الحسابي | البند |
|--------------------------|-----------|--------------------------|-----------------|---|
| *0.000 | 11.971 | 81.35 | 4.07 | المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف. |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

تبين من جدول (42) أن المتوسط الحسابي يساوي 4.07، وأن المتوسط الحسابي يساوي 81.35، قيمة الاختبار 11.971، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر جميع فقرات مجال " المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على جميع فقرات هذا المجال. وعليه يتم قبول الفرضية القائلة بتوفير المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف في قطاع غزة.

وتفققت هذه النتيجة مع بعض الدراسات كدراسة (العزابية، 2009) التي توصلت الى ان هناك التزام بتطبيق معايير الحوكمة في المصارف العاملة في فلسطين، كذلك دراسة(ابو كمال، 2007) التي اكدت على التزام المصارف الفلسطينية بمقررات لجنة بازل، وتفققت هذه النتيجة ايضا مع دراسة (العربي، 2000) التي توصلت الى ضرورة وجود فائض نقدى لممارسة نشاط التأجير التمويلي.

الفرضية الثالثة: توافر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف:

- تحليل فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف "

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (43).

جدول (43)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف "

| النقطة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي في النسبة | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|---------------|---------------------------|-----------------|--|----|
| 1 | *0.000 | 13.726 | 83.56 | 4.18 | يرغب المصرف في تبني معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة عن عقود التأجير التمويلي | .1 |
| 3 | *0.000 | 5.661 | 74.22 | 3.71 | يمكن للمصرف تصنف العقد تأجير التمويلي اذا كان ينقل معظم مخاطر ومنافع الاصل الى المستأجر | .2 |
| 8 | *0.017 | 2.187 | 66.67 | 3.33 | يمكن معالجة الاصول المؤجرة عبر استبدال الاصول المؤجرة بعقد تأجير تمويلي بحسابات ذمم مدينة في القوائم المالية | .3 |
| 7 | *0.003 | 2.874 | 67.11 | 3.36 | يمكن للمصرف احتساب ايرادات الفوائد غير المكتسبة بالفرق بين الاستثمار الاجمالي والقيمة العادلة للأصل | .4 |
| 6 | *0.008 | 2.518 | 67.56 | 3.38 | تعامل دفعه الایجار المستحقة القبض على انها سداد للملبغ المستحق كذمم على المستأجر ودخل تمويلي كتعويض عن | .5 |

| | | | | | | الاستثمار |
|---|--------|-------|-------|------|---|-----------|
| 5 | *0.002 | 3.022 | 68.84 | 3.44 | يمكن للمصرف احتساب قيمة الديمة المالية على المستأجر عبر احتساب القيمة الحالية لأقساط الإيجار الملزوم بها العميل | .6 |
| 4 | *0.000 | 3.698 | 72.09 | 3.60 | يتتوفر لدى المصرف القدرة على المعالجة المحاسبية لقيمة المتبقة "الخردة" | .7 |
| 2 | *0.000 | 6.159 | 77.33 | 3.87 | توجد لدى المصرف سياسات محاسبية واضحة فيما يتعلق بالمحاسبة عن جداول دفعات المستأجر | .8 |
| | *0.000 | 6.739 | 72.26 | 3.61 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

من جدول (43) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى "يرغب المصرف في تبني معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة عن عقود التأجير التمويلي" يساوي 4.18 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 83.56%， قيمة الاختبار 13.726 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة "يمكن معالجة الأصول المؤجرة عبر استبدال الأصول المؤجرة بعقد تأجير تمويلي بحسابات ذمم مدينة في القوائم المالية" يساوي 3.33 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 66.67%， قيمة الاختبار 2.187 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.017 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.61، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 72.26%， قيمة الاختبار 6.739 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال "القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف" دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة

الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال، وبذلك يتم قبول الفرضية القائلة بتوفير القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف في قطاع غزة .

بناء على ما سبق يمكن القول بتتوفر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف، حيث ترغب المصارف في تبني معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة عن عقود التأجير التمويلي، وتوجد لدى المصارف سياسات محاسبية واضحة فيما يتعلق بالمحاسبة عن جداول دفعات المستأجر، ويمكن للمصارف تصنف العقد تأجير التمويلي اذا كان ينقل معظم مخاطر ومنافع الاصل الى المستأجر، ويتتوفر لديها ايضاً القدرة على المعالجة المحاسبية للقيمة المتبقية "الخردة"، واحتساب قيمة الذمة المالية على المستأجر عبر احتساب القيمة الحالية لأقساط الاجار الملزمه بها العميل، واحتساب ايرادات الفوائد غير المكتسبة بالفرق بين الاستثمار الاجمالي والقيمة العادلة للأصل، ويمكن معالجة الاصول المؤجرة عبر استبدال الاصول المؤجرة بعقد تأجير تمويلي بحسابات ذمم مدينة في القوائم المالية.

وانتفقت هذه النتائج مع بعض الدراسات السابقة كدراسة (المحاضر، 2005) ودراسة (Branswijck, 2011)، ودراسة (Novalija, Mutapčić & Kovač, 2011) المتعلقة بامكانية تطبيق المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي بما يتفق مع المعايير المحاسبية.

الفرضية الرابعة: تتتوفر القدرة على الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف:

- تحليل فقرات مجال "الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف "

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (44).

جدول (44)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصادر "

| الرتبة | القيمة الاحتمالية (Sig.) | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|--------------------------|---------------|------------------------|-----------------|---|----|
| 1 | *0.000 | 6.870 | 76.89 | 3.84 | يمكن للمصرف المفاضلة بين منح الائتمان على شكل تأجير تمويلي او لا . | .1 |
| 2 | *0.000 | 5.449 | 73.78 | 3.69 | يمكن للمصرف المفاضلة بين القيمة الحالية لتدفقات النقدية الدخلة والتدفقات النقدية الخارجة الناتجة عن التأجير | .2 |
| 6 | *0.015 | 2.229 | 65.78 | 3.29 | تم الموافقة اذا كانت القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية تساوي صفر او موجب | .3 |
| 5 | *0.000 | 3.855 | 71.11 | 3.56 | يتم تحديد العائد المطلوب على التأجير التمويلي بناء على الاقساط وموعدها والمخاطر والاثر الضريبي | .4 |
| 4 | *0.000 | 3.818 | 72.44 | 3.62 | يتم مقارنة منح التمويل عبر التأجير التمويلي و التمويل عبر القروض المضمونة | .5 |
| 2 | *0.000 | 5.285 | 73.78 | 3.69 | يمكن للمصرف الاعتماد على اساليب الموازنة الرأسمالية للدراسة طلبات التمويل | .6 |
| | *0.000 | 6.251 | 72.30 | 3.61 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

من جدول (44) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى " يمكن للمصرف المفاضلة بين منح الائتمان على شكل تأجير تمويلي او لا " يساوي 3.84 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 76.89 %، قيمة الاختبار

6.870 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة " تتم الموافقة اذا كانت القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية تساوي صفر او موجب " يساوي 3.29 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 65.78%، قيمة الاختبار 2.229 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.015 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.61، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 72.30%， قيمة الاختبار 6.251 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال وبذلك يتم قبول الفرضية القائلة بتوفير الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف .

بناء على ما سبق يمكن القول بان المصارف تتمتع بالقدرة على الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف، حيث يمكن للمصارف المفاضلة بين منح الائتمان على شكل تأجير تمويلي من عدمه الى جانب المفاضلة بين القيمة الحالية لتدفقات النقدية الدخلة والتدفقات النقدية الخارجة الناتجة عن التأجير، كما يمكنها تحديد العائد المطلوب على التأجير التمويلي بناء على الاقساط وموعدها والمخاطر والاثر الضريبي.

الفرضية الخامسة : هناك معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف:

- تحليل فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف "

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (45).

جدول (45)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال " معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف "

| الرتبة | المقدمة الاحتمالية (Sig.). | قيمة الاختبار | المتوسط الحسابي النسبي | المتوسط الحسابي | الفقرة | م |
|--------|----------------------------|---------------|------------------------|-----------------|---|-----|
| 1 | *0.000 | 7.774 | 79.11 | 3.96 | تعتبر مخاطر تصرف الأصول المستأجرة في حال الإفلاس عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .7 |
| 5 | 0.322 | 0.464 | 61.33 | 3.07 | يعتبر دور سلطة النقد عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .8 |
| 2 | *0.000 | 5.045 | 72.89 | 3.64 | تعتبر قلة وجود كادر متخصص في التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .9 |
| 4 | 0.219 | 0.781 | 61.78 | 3.09 | تعتبر القوانين الضريبية عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .10 |
| 3 | *0.023 | 2.044 | 64.89 | 3.24 | يعتبر دور هيئة سوق راس المال الفلسطينية في التسويق والاشراف على نشاط التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .11 |
| 6 | 0.209 | 0.819 | 57.78 | 2.89 | يعتبر شروع بعض المصارف في انشاء فروع او مؤسسات تابعة لها متخصصة في نشاط التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. | .12 |
| | *0.000 | 4.042 | 66.30 | 3.31 | جميع فقرات المجال معاً | |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

من جدول (45) يمكن استخلاص ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى " تعتبر مخاطر تصريف الاصول المستأجرة في حال الافلاس عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي " يساوي 3.96 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 79.11 %، قيمة الاختبار 7.774 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة السادسة " يعتبر شروع بعض المصارف في انشاء فروع او مؤسسات تابعة لها متخصصة في نشاط التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي " يساوي 2.89 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 57.78 %، قيمة الاختبار 0.819 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.209 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا تختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 .

- بشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي يساوي 3.31، وأن المتوسط الحسابي النسبي يساوي 66.30 %، قيمة الاختبار 4.042 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك يعتبر مجال " معوقات تحد من استخدام اسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف " دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال وعليه يتم قبول الفرضية القائلة بوجود معوقات تحد من استخدام اسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف .

وبناء على ما سبق يمكن القول بوجود معوقات تحد من استخدام اسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف، حيث تعتبر مخاطر تصريف الاصول المستأجرة في حال الافلاس عائقاً امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي، كما ان قلة وجود كادر متخصص في التأجير التمويلي تعد ايضاً عائقاً امام انتشار هذا الاسلوب، فضلا عن ضعف دور هيئة سوق راس المال الفلسطينية في التسويق والاشراف على نشاط التأجير التمويلي.

وتفققت هذه النتيجة مع دراسة (مقابلة، 2003) ودراسة(المحاضر، 2005) ودراسة (بارود، 2011).

- تحليل جميع فقرات الاستبيان الخاص بالمؤجر:

تم استخدام اختبار T لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 3 أم لا. النتائج موضحة في جدول (46).

جدول (46)

المتوسط الحسابي وقيمة الاحتمال (Sig.) لجميع فقرات الاستبيان

| البند | المتوسط الحسابي | المتوسط الحسابي في المنسوب | قيمة الاحتمال | قيمة الاحتمال (Sig.) |
|-----------------------------|-----------------|----------------------------|---------------|----------------------|
| جميع فقرات الاستبيان | 3.78 | 75.56 | 12.447 | *0.000 |

* المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

تبين من جدول (46) أن المتوسط الحسابي لجميع الفقرات يساوي 3.78 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي %75.56، قيمة الاختبار 12.447 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 لذلك تعتبر جميع الفقرات دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على الفقرات بشكل عام. بناء على ما سبق يتبع لنا ان هناك امكانية لتطبيق اسلوب التأجير التمويلي في المصارف كمؤشر، حيث لديها المقومات الازمة للقيام بذلك.

الفصل السابع

النتائج والتوصيات

يتناول هذا الفصل اهم النتائج والتوصيات التي توصلت اليها لدراسة كما يلي :

1. النتائج.

2. التوصيات.

نتائج الدراسة

وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج والتوصيات اهمها :

1. هناك امكانية لتطبيق التأجير التمويلي كأسلوب تمويلي بديل في شركات الصناعات الانشائية كمستأجر، حيث تعتبر خصائص ومزايا التأجير التمويلي باعث للرغبة في استخدامه، وتتوفر الامكانيات التنظيمية والتمويلية والمالية لحصول شركات الصناعات الانشائية على الائتمان بالتأجير التمويلي، ويوجد لدى شركات الصناعات الانشائية فهم ووعي بنماذج ومناهج المفاضلة بين مصادر التمويل.
2. أن خصائص التأجير التمويلي توفر باعثاً لرغبة شركات الصناعات الانشائية لتبني اسلوب التأجير التمويلي لتمويل الحصول على المعدات والاصول، حيث ان تحقيق التأجير التمويلي وفرأً في السيولة النقدية بسبب عدم الحاجة إلى دفع ثمن الأصل حالاً. كما ان عدم الحاجة إلى سداد دفعه مقدمة في التأجير التمويلي يشكل ايضاً حافزاً للمستأجر تعزز من رغبته في توفير تلك السيولة.
3. تتوفر المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للحصول على الائتمان بالتأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الانشائية ، حيث تم اثبات توافر المقومات التنظيمية والمقومات المالية والمقومات التمويلية كما يلي :
 - شركات الصناعات الانشائية لديها القدرات التنظيمية والشخصية التي تمكّنها من الحصول على الائتمان بالتأجير.
 - تتوفر المقومات والقدرات المالية لدى شركات الصناعات الانشائية للحصول على الائتمان بالتأجير التمويلي.
 - شركات الصناعات الانشائية تمتلك بالقدرات والمقومات التمويلية للحصول على الائتمان بالتأجير التمويلي.
4. تتوفر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي، من حيث رغبة الشركات في اعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير المحاسبية والمبادئ المحاسبية التي تتلاءم مع طبيعة عمل الشركة، الى جانب توافر الرغبة في اجراء

معالجة العمليات المحاسبية بما يتفق مع تلك المعايير، فضلاً عن توافر القدرة لدى الشركات لاحتساب القيمة الحالية للدفوعات المستقبلية، كما تتوافر إمكانية لديها للتعامل مع جداول سداد دفعات الديون المستحقة عليها.

5. تتمتع شركات الصناعات الإنسانية بالوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي حيث توجد قدرات لدى شركات الصناعات الإنسانية تستطيع من خلالها مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة مع التدفقات النقدية الداخلة لكل مشروع جديد.

6. توجد معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية، حيث تعتبر كل من قلة الدورات التدريبية في التمويل، وقلة الحملات التنفيذية للجهات المختصة بالتأجير التمويلي، وقلة عدد شركات التأجير التمويلي، والقوانين المحلية الخاصة بالحجز على ضمانات القروض المصرفية من المعوقات أمام انتشار أسلوب التأجير التمويلي.

7. تتوافر الرغبة لدى المصارف لتقديم خدمة التأجير التمويلي، وذلك بالنظر إلى خصائص استخدامه المتعددة والتي تحقق العديد من الفوائد التي تعود على تلك المؤسسات.

8. تتوافر المقومات التنظيمية والمالية و التمويلية لدى المصارف، وذلك بالنظر إلى قدراتها على إدارة المخاطر المرتبطة بهذا النوع من التمويل، ووجود العناصر البشرية القادرة على النهوض بهذا الدور، وتتوفر المتطلبات المالية والتمويلية.

9. تتوافر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف، حيث ترغب المصارف في تبني معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة عن عقود التأجير التمويلي، حيث يتتوفر لديها القدرة على المعالجات المحاسبية اللازمة لذلك.

10. تتمتع المصارف بالقدرة على الوعي والإدراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين مصادر التمويل ، حيث يمكن للمصارف المفاضلة بين منح الائتمان على شكل تأجير تمويلي من عدمه، كما يمكنها المفاضلة بين القيمة الحالية لتدفقات النقدية

الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة الناتجة عن التأجير، الى جانب كافة المتطلبات الأخرى اللازمة لهذا التطبيق.

11. توجد العديد من المعوقات التي تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف، حيث تعتبر مخاطر تصريف الأصول المستأجرة في حال الإفلاس عائقاً امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي، الى جانب قلة وجود كادر متخصص في هذا المجال، كما ان قصور دور هيئة سوق راس المال الفلسطينية في التسويق والاشراف على هذا النشاط يعد عائقاً مهماً امام انتشار هذا الاسلوب .

توصيات الدراسة

بناء على النتائج التي توصلت إليها الدراسة فإنها توصي بما يلي:

1. ضرورة العمل على تبني سياسات تمويلية قائمة على أساس صياغة هيكل تمويلي يمزج بين التمويل من المصادر الذاتية "الملاك"، والتمويل من المصادر الخارجية مثل القروض والتأجير التمويلي.
2. السعي لتطوير وتعزيز المعرفة والممارسات المحاسبية بما يتفق مع المعايير الدولية والمبادئ المحاسبية لمعارف عليها لدى شركات الصناعات الإنسانية وذلك عبر عقد دورات وورش عمل متخصصة بالمعايير المحاسبية وخاصة المعايير الخاصة بالتأجير التمويلي وذلك بالتنسيق بين نقابة المحاسبين واتحاد الصناعات الإنسانية.
3. عمل دورات تدريبية متخصصة وورش عمل بالتنسيق بين اتحاد الصناعات الإنسانية وهيئة سوق رأس المال لتعريف بالتأجير التمويلي وأشكاله والخدمات التي يقدمها. وأليات تطبيق نماذج ومعايير المفاضلة بين بدائل التمويل المختلفة والتي بينها التأجير.
4. العمل على وجود شركات تأجير تمويلي متخصصة بتقديم خدمات التأجير التمويلي للشركات الصناعية وخاصة شركات الصناعات الإنسانية.
5. القيام بحملات تنفيذية من قبل هيئة سوق رأس المال الفلسطينية عبر وسائل الإعلام المختلفة لتوسيع المستفيدين بالمزايا المتوقعة للتأجير التمويلي.
6. اعتماد نظم قانونية وتشريعية مناسبة لتنظيم العلاقة بين المستأجر والمؤجر، والإسراع بإقرار قانون المنقولات الفلسطيني.
7. عمل حواجز ضريبية لشركات المستفيدة من أسلوب التأجير التمويلي لتعزيز دور هذا الأسلوب في خدمة التنمية الاقتصادية.
8. تشكيل لجنة تدريبية مشتركة بين كل من سلطة النقد، وهيئة سوق رأس المال، ومؤسسة التمويل الدولية (IFC) تكون مهمتها القيام بدورات تدريبية لتعريف الطواقم الإدارية بالخصائص والمميزات التي تتميز بها خدمة التأجير التمويلي، بهدف نشر ثقافة التأجير التمويلي.

9. التنسيق بين سلطة النقد وهيئة سوق راس المال ونقابة المحامين، ومؤسسة التمويل الدولية بهدف التوصل الى صيغة قانونية مناسبة للعقود، وتدعم الجهد المبذول في سن قانون التأجير التمويلي، وقانون المنقولات الفلسطيني.
10. العمل على تنسيق لدخول الاصول التي من الممكن ان يتم استيرادها من الخارج لتمويلها عبر خدمة التأجير التمويلي.
11. العمل على دراسة الالية المناسبة لتطبيق المعايير المحاسبة المتعلقة بالتأجير التمويلي، وتدريب الكوادر المالية والمحاسبية لتطبيق مقررات المعيار الدولي رقم 17 الذي تم اعتماد مضمونه كأدلة للمعالجة المحاسبية التي يجب اتباعها من قبل شركات التأجير التمويلي.
12. الاسراع في دراسة الوضع الضريبي لعمليات التأجير التمويلي، كذلك الحالات التي يسمح بها القانون بالحصول على حواجز استثمارية لتشجيع اللجوء الى التأجير التمويلي.

المراجع

الكتب العربية :

1. ال شبيب، دريد، (2009)، "مقدمة في الادارة المالية المعاصرة"، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.
2. بلكاوي، احمد،(2009)، "نظريه محاسبيه(1)" ، الطبعة الاولى، ترجمة : رياض العبد الله، دار اليازوري العلمية للنشر، عمان، الاردن.
3. بلكاوي، احمد،(2009)، "نظريه محاسبيه(2)" ، الطبعة الاولى، ترجمة : رياض العبد الله، دار اليازوري العلمية للنشر، عمان، الاردن.
4. حماد، طارق،(2006)، "دليل المحاسب الى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة" ، الدار الجامعية، مصر الاسكندرية.
5. حنفى، عبد الغفار،(2002)، "اساسيات التمويل والادارة المالية" ، الدار الجامعية الحديثة للنشر، الاسكندرية، مصر ، النسخة الاخيرة.
6. الراوى، خالد، واخرون، (2002)، "نظريه التمويل الدولي" ، الطبعة الثانية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.
7. الشوابكة، محمد، (2011)، "عقد التأجير التمويلي: دراسة مقارنة" ، الطبعة الاولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.
8. عقل، مفلح,(2009)، "مقدمة في الادارة المالية " ، الطبعة الاولى، مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
9. هندي، فضل،(1998)، "الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل " ، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1998.

الدوريات العربية :

1. عثمان، بسام،(2011)، "النقل التأجير التمويلي ودوره في تفعيل مشروعات السكك الحديد" ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الثالث، ص601-628.

2. العريبي، نضال،(2000)، "التوجه المحاسبي للتأجير التمويلي في البنوك التجارية السورية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 16، العدد الاول، ص 116-145.
3. مقابلة، علي،(2003)، "معوقات التأجير التمويلي في الاردن " ، مجلة مؤتة لبحوث والدراسات، المجلد 13، العدد4،ص 89-115.

الرسائل الجامعية :

1. ابو كمال، ميرفت،(2007)، الادارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً للمعايير الدولية"بازل II دراسة تطبيقية" على المصارف العاملة في فلسطين" ، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاسلامية، فلسطين، غزة.
2. انجدو، ايمان،(2007)، "التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقراض "المصرف الصناعي السوري انموذجاً"" ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تشرين، سوريا.
3. بارود، احمد، (2011)، " معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية راسة دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين" ، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاسلامية، فلسطين، غزة.
4. بلعاوي، صفاء،(2005)، "النواحي القانونية في عقد التأجير التمويلي وتنظيمه الضريبي" ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
5. العزيزة، ممدوح،(2009)، " مدى تطبيق المصارف الوطنية الفلسطينية لقواعد والممارسات الفضلى لحكمة المصارف في فلسطين" ، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاسلامية، غزة، فلسطين.
6. المحضار، محمد عمر، (2005)، " محاسبة عقود الایجار دراسة تطبيقية في شركات الخطوط الجوية اليمنية " ، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة دمشق، سوريا.

القوانين والتشريعات:

1. تعليمات رقم (6/ت ت) بخصوص تنظيم سجل عقود التأجير التمويلي الصادرة عن هيئة سوق رأس المال الفلسطينية.
2. تعليمات رقم (2) لسنة 2007 بشأن ترخيص شركات التأجير التمويلي رقم (4/ت ت) لسنة 2007 الصادر عن مجلس ادارة هيئة سوق رأس المال.
3. قرار بقانون رقم (9) لسنة 2010 بشأن المصارف الفلسطينية الصادر عن ديوان الرئاسة الفلسطينية في 2010/11/9.

التقارير والمنشورات العربية :

1. "دليل الشركات المساهمة العامة في عام 2011 الشركات المدرجة في بورصة فلسطين" صادر عن بورصة فلسطين، سنة 2012، نابلس، فلسطين.
2. تقرير "مدنيون مستهدفوون" تقرير حول العدوان الشامل الذي شنته قوات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة خلال الفترة بين 27 ديسمبر 2008- 18 يناير 2009 من إنتاج المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.
3. سلطة النقد الفلسطينية، 2013، التقرير السنوي لعام 2012، حزيران، رام الله- فلسطين.
4. كتاب فلسطين الاحصائي السنوي، 2011، انتاج الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كانون اول 2011، رام الله، فلسطين.

الكتب الأجنبية:

1. Dyckman, Thomas, And Other, (2001), "**Intermediate Accounting**", 5th edition, McGRAW-Hill Companies.Inc, new york, America.
2. Elliott, Barry, And Elliott, Jamie,(2001), "**Financial Accounting & Reporting**", Fifth Edition, Pearson Education, England.
3. Hampton, John, (1983), "**financial decision making concept, problems, and cases**", 3th Edition, Reston Publishing Company.Inc, Reston, Virginia, America.
4. International Accounting Standard Board, (2011) "**International Financial Reporting Standard- Part A**", London, United Kingdom
5. International Finance Corporation "IFC", "**Global Leasing Toolkit**", World Bank Group.

6. Kieso, Donald, Wegandt, Jerry And Warfield, Terry,(2012) "***Intermediate Accounting***", 14th Edition, John Wiley & Son,United States .
7. Kolb, Robert, And Redriguez, Ricardo, (1992), "Principles Of Finance", Secand Edition, D.C.Heath And Company, Lexington, Canada.
8. Ross, Stephen, And Other,(2006),"***Fundamentals Of Corporate Finance***", 7th Edition, Mc Graw –Hill Irwn.
9. Belkaoui, ahmed, (1998), "***long-term leasing accounting, evaluation,consequences***", 1th,quorum books, united states of America.

الدوريات الاجنبية:

1. Branswijck, Debrah & Longnevilie, Stefaine, (2011), "***The Financial Impact Of The Proposed Amendments To Ias 17:Evedance From Belgium And Netherlands***" Accounting And Management Information System, Vol.10, Pp275-294.
2. Nemate, Ali & Nemate, Yadollah, (2012), "***Leasing And Comparison Between The Different Leasing Rental Calculation In Iran***" International Journal Of Business And Management, Vol.7, No.8 , Pp80-87.
3. Novalija, Selma, Mutapčić, Hamid & Kovač, Elmira, (2011), "***Accounting Treatment And Legislation Of Leasing Arrangements***" Economic Review- Journal Of Economic And Business, Vol.IX, Issue.2 , Pp45-58.
4. Popa, Daniela, (2011), "***Financial Efficiency Of Romanian Leasing Companies: A Return Of Assets Analysis***" REVISTA ACADEMIET FORTELOR TERESTRE, NR(61).
5. Lin, J.-R., Wang, C.-J., Chou, D.D.-W. & Chueh, F.-C, (2012), "***Financial Constraint and the Choice between Leasing and debt***" ,International Review of Economics and Finance, doi: 10.1016/j.iref.2012.09.012.
6. Hans Lind,& Stellan Lundström, (2010), "***Owning vs leasing of real properties in the Swedish public sector***" ,Journal of Corporate Real Estate, Vol. 12 ,Issue: 3 pp. 175 – 184.
7. Mike Adams & Philip Hardwick, (1998), "***Mike Adams & Philip Hardwick (1998): Determinants of the leasing decision in United Kingdom listed***" ,Applied Financial Economics, Vol. 8, Issue: 5, pp. 487 – 494 .

تقارير أجنبية :

1. THE WORLD BANK GROUP REPORT, "WEST BANK AND GAZA FINANCIAL SECTOR REVIEW", DOCUMENT OF WORLD BANK, 2008.

الموقع الالكتروني:

1. موقع هيئة سوق راس المال الفلسطينية(-)
[http://www.pcma.ps/FLS/Pages/About-\(sector.aspx](http://www.pcma.ps/FLS/Pages/About-(sector.aspx)

الملحق

ملحق رقم (1)

(شركات التأجير التمويلي المرخص لها)

شركات التأجير التمويلي

| اسم الشركة | العنوان | الهاتف | الفاكس | ص. ب | الموقع/ البريد الإلكتروني |
|---|---|--------------------------|--|----------------|--|
| الشركة الفلسطينية للتأجير والتأجير التمويلي (بال ليس) | البيرة- شارع القدس- مقابل الفندق السياحي- عمارة الفواد- الطابق الثاني | 02-2415166 02-2415165 | 02-2972020 | رام الله- 642 | www.pallease.ps |
| الشركة الفلسطينية للسيارات (هوندai) | بيتونيا- المنطقة الصناعية (الصيانة والإدارة) رام الله - شارع الإرسال (المعرض) | 02-2963262 02-2980026 | 02-2980662 (الادارة) 02-29800661 (المعرض) | رام الله- 1919 | info@pac-pal.com |
| شركة جودلوك لتأجير السيارات | الرام- الشارع الرئيسي قرب الصوت والضوء | 02-2342160 6277033 | 02-2343851 6277688 | القدس- 54046 | www.goodluckcars.com |
| شركة ريتز ليسينغ لخدمات التأجير والتأجير التمويلي | البيرة- المنطقة الصناعية مصنع البيانار -الطابق الأول | 02-2416069 | 02-2412873 | - | info@ritz.ps www.ritz.ps |
| شركة الجوال للتأجير والتأجير التمويلي | نابلس- رفيديا- الشارع الرئيسي أول دخلة مستشفى رفيديا | 09-2395428 | 09-2395428 | نابلس- 1714 | al.jawwal@yahoo.com |
| الشركة العربية لتجارة المركبات | بيتونيا- المنطقة الصناعية - عمارة البرج | 02-2961031 | 02-2961034 | رام الله- 1222 | info@kia.ps www.kia.ps |

الملحق رقم (2)

اسماء الاشخاص الذين تم عمل مقابلة معهم

| الاسم | المنصب | ال تاريخ ومكان المقابلة |
|------------------------|---|--|
| م. فريد رفيق زقوت | المدير التنفيذي لاتحاد الصناعات الانشائية | التاريخ: يوم الاثنين الموافق 2013/7/22 المكان: مقر اتحاد الصناعات الانشائية |
| م. عبد الفتاح ابو موسى | مدير عام الادارة العامة لصناعة في وزارة الاقتصاد الوطني_غزة | التاريخ: يوم الاثنين الموافق 2013/7/22 المكان: مقر وزارة الاقتصاد الوطني - غزة |
| م. انور البردويل | رئيس قسم الصناعات الانشائية في وزارة الاقتصاد الوطني | التاريخ: يوم الاثنين الموافق 2013/7/24 المكان: مقر وزارة الاقتصاد الوطني - غزة |

الملحق رقم (3)

نموذج الاسئلة التي تم طرحها في المقابلات

| |
|---|
| ❖ نظام التأجير التمويلي هو عبارة عن اسلوب تمويل يسمح فيه المؤجر "بنك او شركة تأجير" للمستأجر بالاستفادة من الخدمات الانتاجية للأصل المستأجر مقابل التزام المستأجر بسداد دفعات الايجار الدورية على مدار فترة الايجار التي قد تمتد لتفطى العمر الاقتصادية للأصل، وتعتبر هذه الاتفاقية غير قابلة للإلغاء، وعند انتهاء فترة الايجار قد تنتقل ملكية الاصل الى المستأجر بسعر رمزي، او تمدد فترة الايجار بدفعة ايجار رمزية، او يتم رد الاصل الى المؤجر . |
| ❖ نبذة عامة عن الصناعات الانشائية؟ |
| ❖ ما هي مجالات التطور في الصناعات الانشائية؟ |
| ❖ ما هي الصعوبات المالية والاقتصادية والسياسية التي تواجه القطاع؟ |
| ❖ ما هي طبيعة الادارة وما هي الاشكال القانونية لشركات الصناعات (فردية، شركات تضامن "عائلية"، شركات مساهمة عامة")؟ و ما هي طبيعة الهيكل التنظيمي؟ |
| ❖ ما هي توجهات القطاع نحو انشاء او التحول الى شركات مساهمة عامة؟ والادراج في سوق فلسطين للأوراق المالية؟ |
| ❖ ما هي طبيعة الادارة المالية؟ وما هو متوسط عدد الموظفين الماليين "المحاسبين" في كل مصنع؟ |
| ❖ ما هي وسائل الانتاج في الصناعات الانشائية وما هي مصادر توريدها (محلية، أجنبية، اسرائيل)؟ |
| ❖ ما هي الصعوبات التي تواجه الشركات في الحصول على المعدات الازمة؟ |

| |
|---|
| ❖ ما هي مصادر التمويل (مساهمات الشركاء، قروض طويلة الاجل، قروض قصيرة الاجل، ائتمان تجاري)؟ |
| ❖ ما هي الصعوبات التي تواجه القطاع في تمويل الحصول على المعدات? (ضمانات القروض، اسعار الفوائد،... الخ) |
| ❖ ما هي اوجه التعاون بين الدوائر الحكومية والقطاع؟ |
| ❖ ما هي طبيعة دور الاتحاد في خدمة الصناعات الانشائية؟ |
| ❖ هل هناك امكانية فعلية لتطبيق نظام التأجير التمويلي في قطاع الصناعات الانشائية؟ |
| ❖ ما هي الصعوبات المتوقعة مواجهتها في حال طرح نظام التأجير التمويلي كبديل تمويلي؟ |

الملحق رقم (4)

اسماء شركات الصناعات الانشائية في قطاع غزة

(شركات الباطون-الانترلوك-حلقات الباطون-الاسفلت)

| القطاع | اسم الشركة |
|---------|--------------------------------------|
| أسفلت | شركة الشمال لصناعة الاسفلت/نوركو |
| أسفلت | شركة الامل للاسفالت |
| أسفلت | شركة الجسر الازرق للاسفالت |
| أسفلت | شركة القاعود للتجارة العامة |
| انترلوك | شركة المصنع التركي للإنترلوك |
| الباطون | شركة النهضة الحديثة لانشاء و التعمير |
| الباطون | شركة التعاون للباطون الجاهز |
| الباطون | الشركة المركزية للباطون الجاهز |
| الباطون | الشركة الهندسية للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة التحرير للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة الساهر للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة ابو ستة للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة باطون جولس |
| الباطون | شركة الايمان للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة المصري للباطون الجاهز |
| الباطون | الشركة العربية للصناعات الخرسانية |
| الباطون | شركة ابو عيدة للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة المتوسط للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة باطون الشمال |
| الباطون | شركة النخيل للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة الامير للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة ابو طه للباطون الجاهز |

| القطاع | اسم الشركة |
|---------------|---|
| الباطون | شركة اعمار المدينة للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة جبل جودي للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة الدحوح للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة ابو اربع للباطون الجاهز |
| مناهل ومواسير | شركة النصر للصناعات الخرسانية |
| الباطون | شركة نويجع للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة الامتياز للباطون الجاهز |
| الباطون | الشركة المتحدة للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة الكنوز للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة العمدة للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة الحديثة للباطون الجاهز |
| انترلوك | شركة الصناعات الإنسانية للإنترلوك |
| الباطون | شركة الداعم للباطون الجاهز |
| الباطون | شركة باطون الصخرة للتجارة العامة والمقاولات |
| انترلوك | شركة فلسطين لمواد البناء /المصنع الالي |
| مناهل | شركة أبناء عيد شيرر للصناعة والتجارة |
| مناهل | شركة خويطر للتجارة والصناعة |
| انترلوك | مصنع فهيم قدح للبلوك والانترلوك |

الملحق رقم (5)

اسماء المصادر العاملة في قطاع غزة

(مصارف اسلامية - تجارية)

| اسم البنك | (تجاري - اسلامي) |
|--------------------------|------------------|
| بنك فلسطين | تجاري |
| بنك القدس | تجاري |
| البنك العربي | تجاري |
| بنك القاهرة عمان | تجاري |
| بنك الاردن | تجاري |
| البنك العربي الاسلامي | اسلامي |
| البنك الاسلامي الفلسطيني | اسلامي |
| البنك التجاري الفلسطيني | تجاري |
| البنك العقاري المصري | تجاري |
| بنك الاستثمار الفلسطيني | تجاري |
| بنك الاسكان | تجاري |

الملحق رقم (6)

أسماء المحكمين للاستبيان الاول والثاني

| الجامعة | الاسم |
|----------------------|-------------------------|
| الجامعة الاسلامية | أ.د. سالم عبدالله حلس |
| الجامعة الاسلامية | أ.د. حمدي شحادة زعرب |
| الجامعة الاسلامية | أ.د. على عبد الله شاهين |
| الجامعة الاسلامية | د. عصام محمد البحيصي |
| الجامعة الاسلامية | د. ياسر عبد الشرفا |
| الجامعة الاسلامية | د. سمير خالد صافي |
| جامعة الازهر_غزة | د. جبر ابراهيم الداعور |
| جامعة القدس المفتوحة | د. صبري ماهر مشتهى |

الملحق رقم (7)

انموذج استبيان رقم (1)

استبيان المستأجر

الجامعة الإسلامية - غزة

عمادة الدراسات العليا

كلية التجارة

قسم المحاسبة والتمويل

استبيان رقم (1)

أخي الكريم / اختي الكريمة حفظه الله،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

يقوم الباحث بإجراء دراسة للحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل بعنوان:

"مدى امكانية تطبيق نظام التأجير التمويلي على المصارف، والشركات الصناعية الانشائية
في قطاع غزة - دراسة ميدانية"

وتمثل هذه الاستبانة أحد الجوانب المهمة للدراسة بهدف التعرف على اراء مدراء ومحاسبى شركات الصناعات الانشائية حول مدى امكانية تطبيق نظام التأجير التمويلي كأسلوب لتمويل الحصول على الاصول الثابتة في شركاتهم، لذلك فقد تم تصميم هذه الاستبانة المرفقة لجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة. يرجى التكرم بتقديم اجاباتكم عن اسئلة هذه الاستبانة، حيث اننا نتطلع الى تعاونك معنا، ونثق في انك سوف تدرك اهمية الاجابة على فقراتها بدقة وعناية، لما لهذه الاجابة من اهمية في تحقيق اهداف الدراسة وخدمة المجتمع وتأثير مهم في دقة النتائج، مع العلم بان المعلومات التي سيتم الحصول عليها سوف تعامل بالسرية التامة ولن تستخدم الا لأغراض البحث العلمي فقط.

ولكم منا جزيل الشكر على حسن تعاونكم معنا،،،

الباحث

محمد جهاد شمالي

الجزء الاول : معلومات عامة:

يرجى التكرم بوضع (x) حول الإجابة المناسبة لكل عبارة من العبارات التالية :

1. الجنس:

ذكر أنثى

2. المؤهل العلمي :

دراسات عليا بكالوريوس دبلوم

3. الخبرة العملية :

اقل من 5 سنوات من 5 الى اقل من 10 سنوات

من 10 الى اقل من 15 سنة 15 سنة فأكثر

4. الوظيفة الحالية:

مدير مدير مالي محاسب اخرى حدها

5. طبيعة عمل الشركة: (يمكن اختيار اكثراً من اجابة)

صناعة الاسفلت صناعة الباطون جاهز صناعة الانتلوك

صناعة حلقات الباطون اخرى حدها

6. ملكية الشركة:

شركة مساهمة خصوصية ملكية عائلية ملكية فردية

اخرى حدها.....

7. مصادر تمويل الشركة: (يمكن اختيار اكثراً من اجابة)

مرباحات - مصارف اسلامية قروض مصرافية المالك

الجزء الثاني: بيانات الدراسة:

المحور الاول: تتوافر الرغبة في استخدام نظام التأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية، حيث يساعد التعرف على خصائص ومميزات التأجير التمويلي على انتشار استخدامه إلى أي مدى تتفق مع الفقرات التالية:

| السؤال | موافقة بشدة | موافقة | محايد | موافقة | موافقة بشدة | غير موافق بشدة |
|--|-------------|--------|-------|--------|-------------|----------------|
| 1. تعتبر القدرة على الاستفادة من خدمات الاصل بدون امتلاكه حافزاً لجوء الشركة للتمويل بالتأجير التمويلي . | | | | | | |
| 2. تعتبر القدرة على حصول الشركة على اصول انتاجية ملموسة من خلال التأجير التمويلي حافزاً لاستخدامه. | | | | | | |
| 3. تعتبر قدرة التأجير التمويلي على تجنب الشركة القيود التي تفرضها المصارف حافزاً لاستخدامه في تمويل الحصول على الاصول. | | | | | | |
| 4. تعتبر القدرة على الاستفادة من خدمات الاصل طول عمره الاناجي مبرراً لاستخدام التأجير التمويلي. | | | | | | |
| 5. يشجع احتواء عقد التأجير التمويلي على خيار تجديد العقد بسعر رمزي حافزاً على تمويل الاصول به. | | | | | | |
| 6. يوفر التأجير التمويلي مستويات عالية من السيولة النقدية بسبب عدم الحاجة الى دفع ثمن الاصل مما يوفر حافزاً لاستخدامه. | | | | | | |
| 7. ان احتواء التأجير التمويلي على شرط شراء الاصل بسعر مغرى في نهاية مدة العقد يدفعنا للتمويل بالتأجير التمويلي . | | | | | | |
| 8. ان احتواء التأجير التمويلي على مزايا ضريبية يحفز لجوء اليه لتمويل حصولنا على الاصول المطلوبة. | | | | | | |
| 9. ان عدم الحاجة الى سداد دفعة مقدمة في التأجير التمويلي يدفع الشركة لاستخدامه في تمويل اصولنا . | | | | | | |

المحور الثاني : توافر المقومات التنظيمية والمالية والتمويلية للتأجير التمويلي في شركات الصناعات الانشائية، وإلى أي مدى تتفق مع الفرات التالية:

| السؤال | موافقة بشدة | موافقة | محايد | موافقة بشدة | غير موافق بشدة |
|---|-------------|--------|-------|-------------|----------------|
| اولاً: المقومات والقدرات التنظيمية: | | | | | |
| 1. تسعى الشركة الى تبني هيكل تنظيمي مناسب يوضح الصالحيات والمسؤوليات وخطوط الاتصال مما يعزز من القدرة على الحصول على تمويل بالتأجير التمويلي | | | | | |
| 2. تعتمد شركتنا معايير للجودة وتسعى للحصول على علامة الجودة الايزو مما يزيد من كفاءة التشغيل والاستمرار لتعزيز قدرة الشركة على التمويل بالتأجير التمويلي | | | | | |
| 3. تعتمد الشركة سياسات واضحة في البيع الاجل وتحصيل مدionيتها من الزبائن مما يزيد من فرصة حصولها على التمويل بالتأجير التمويلي . | | | | | |
| 4. تعتمد الشركة على سياسات واضحة في الحصول على المشتريات الآجلة وسداد ديونها مما يعزز من قدرتها على استمرار أنشطتها وحصولها على التمويل الازم لها عبر التأجير التمويلي. | | | | | |
| 5. تسعى الشركة الى المحافظة على نظام رقابة فعال يمنع العش والتلاعيب مما يساهم في زيادة رغبة المؤجر للتعامل معها | | | | | |
| ثانياً: المقومات والقدرات المالية: | | | | | |
| 6. تحقق الشركة عوائد وارباح كافية لتعويض المخاطر والتكاليف التي تتعرض لها وبالتالي لديها القدرة على دفع تكاليف التمويل بالتأجير التمويلي | | | | | |
| 7. تسعى الشركة الى سداد ديونها التجارية من خلال مبيعاتها مما يعزز فرصه حصولنا على التأجير التمويلي | | | | | |
| 8. تسعى الشركة الى تبني سياسة تحصيل لديونها تساعده على سداد ديونها في الوقت المناسب مما يزيد من قدرتها على الحصول على التمويل بالتأجير | | | | | |
| 9. تحقق الشركة معدلات ارباح كافية لتبرير امتلاك الاصول الثابتة لديها وبالتالي تبرير الحصول على تمويل بالتأجير | | | | | |

| السؤال | موافقة بشدة | موافقة | محايد | موافقة | غير موافق بشدة |
|---|-------------|--------|-------|--------|----------------|
| 10. يكفي العائد المتولد من تشغيل الاصل الثابت في الشركة لتغطية تكاليفه وتحقيق ربح كافي مما يبرر تمويله عبر التأجير التمويلي . | | | | | |
| ثالثاً: المقومات والقدرات التمويلية | | | | | |
| 11. تم تمويل الاصول الثابتة الموجودة في الشركة من خلال راس المال المدفوع . | | | | | |
| 12. تم الاعتماد على القرض المصرفي للحصول على الاصول الثابتة للشركة | | | | | |
| 13. يوجد لدى الشركة سياسة واضحة في تخصيص الارباح حيث يتم تخصيص جزء كبير منها في تمويل التوسعات | | | | | |
| 14. تحرص الشركة على الوصول الى مزيج مناسب بين التمويل من خلال المالك والقروض البنكية | | | | | |

المحور الثالث: تتوفر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية، فإلى أي مدى تتفق مع العبارات التالية:

| السؤال | موافقة بشدة | موافقة | محايد | موافقة | غير موافق بشدة |
|---|-------------|--------|-------|--------|----------------|
| 1. ترغب الشركة في اعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية والمبادئ المحاسبية ثلاثة طبيعة عمل الشركة | | | | | |
| 2. توافر الرغبة في معالجة العمليات المحاسبية بما يتفق مع المعايير المحاسبية | | | | | |
| 3. ترغب الشركة في تبني سياسات محاسبية لاحتساب المخصصات واقساط الاحلاك بما يتفق مع المعايير المحاسبية | | | | | |
| 4. توجد امكانية لدى الشركة لتصنيف عقد الاجار إلى عقد تأجير تمويلي بناء على انتقال معظم مزايا ومخاطر الأصل المستأجر إلى المستأجر | | | | | |
| 5. توجد امكانية لدى الشركة للاعتراف بالأصول المستأجرة كأصول في الميزانية ويتم رسملة الالتزامات الناتجة عنها في جانب الخصوم بالقيمة الحالية للحد الأدنى. | | | | | |
| 6. توافر القدرة لدى الشركة على تبني سياسة اهلاك لأصولها القابلة للاستهلاك تتناسب مع المتطلبات الضريبية والحكومية. | | | | | |
| 7. تواجد القدرة لدى الشركة على تجزئة قسط الاجار إلى جزء سداد لقيمة الأصل وجزء لسداد الفوائد | | | | | |
| 8. توافر امكانية معالجة التكاليف المدفوعة على صيانة الأصل تكاليف تشغيلية تدرج في قائمة الدخل كمصاريف | | | | | |
| 9. توافر امكانية لدى الشركة للتعامل مع جداول سداد دفعات الديون المستحقة عليها | | | | | |
| 10. توافر لدى الشركة الكوادر البشرية القادرة على التعامل مع المعايير المحاسبية ومقارنة النتائج المحاسبية لديها | | | | | |
| 11. توافر القدرة لدى الشركة لاحتساب القيمة الحالية لدفعات المستقبلية | | | | | |

المحور الرابع: يتوفر الوعي والادراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الانشائية، إلى أي مدى تتفق مع العبارات التالية:

| غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة | السؤال |
|----------------|-----------|-------|-------|------------|---|
| | | | | | 1. يوجد لدى الشركة منهاج واضح لدراسة بدائل التمويل عند لجوئها لتمويل الحصول على اصولها يقوم على المفاضلة بين مصادر التمويل المتاحة. |
| | | | | | 2. تتواجد لدى الشركة كوادر مؤهلة قادرة على استخدام اساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية لدراسة المشاريع الجديدة. |
| | | | | | 3. توجد قدرات لدى الشركة تستطيع مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة مع التدفقات النقدية الداخلة لكل مشروع جديد. |
| | | | | | 4. تسعى الشركة الى استخدام اساليب الموازنة الرأسمالية ودراسات الجدوى الاقتصادية للمفاضلة بين بدائل التمويل المتاحة لنا. |
| | | | | | 5. تعتمد الشركة على مقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجية مع التدفقات النقدية الداخلة لكل بديل تمويلي |

المحور الخامس : توجد معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى شركات الصناعات الإنسانية:

| غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة | السؤال |
|----------------|-----------|-------|-------|------------|---|
| | | | | | 1. تعتبر قلة عدد شركات التأجير التمويلي عائق أمام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |
| | | | | | 2. تعتبر قلة الحملات التنفيذية للجهات المختصة بالتأجير التمويلي عائق أمام انتشار التأجير التمويلي. |
| | | | | | 3. تعتبر قلة الدورات التدريبية في التمويل عائق أمام انتشار التأجير التمويلي . |
| | | | | | 4. تعتبر القوانين الضريبية عائق أمام انتشار التأجير التمويلي. |
| | | | | | 5. يشكل دور هيئة سوق رأس المال في التسويق والاشراف على نشاط التأجير التمويلي عائق أمام اللجوء إلى التأجير التمويلي كأسلوب تمويلي. |
| | | | | | 6. تعتبر القوانين المحلية الخاصة بالحجز على ضمانات القروض المصرفية عائق أمام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |

في حال رغبكم في الحصول على خدمة التأجير التمويلي، ما هي الاصول التي ترغب شركتكم بالحصول عليها:

..... 1

..... 2

شاكرين لكم حسن تعاونكم وسعة صدوركم،،،

الملحق رقم (8)

انموذج استبيان رقم (2)

استبيان المؤجر

الجامعة الإسلامية - غزة

عمادة الدراسات العليا

كلية التجارة

قسم المحاسبة والتمويل

استبيان رقم (2)

أخي الكريم / اختي الكريمة حفظه الله ،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

يقوم الباحث بإجراء دراسة تكميلية للحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل بعنوان:

"مدى امكانية تطبيق نظام التأجير التمويلي على المصارف، والشركات الصناعية الانشائية
في قطاع غزة - دراسة ميدانية"

وتمثل هذه الاستبانة أحد الجوانب المهمة للدراسة بهدف التعرف على آراء العاملين في التمويل ومنح الائتمان حول مدى امكانية تطبيق نظام التأجير التمويلي كأسلوب للتمويل ومنح الائتمان في مؤسستكم، حيث تفترض الدراسة أن المستأجر المتوقع هي شركات الصناعات الانشائية، لذلك فقد تم تصميم هذه الاستبانة المرفقة لجمع البيانات الازمة لهذه الدراسة. يرجى التكرم بتقديم اجابتكم عن اسئلة هذه الاستبانة، حيث اننا نتطلع الى تعاونك معنا، ونثق في انك سوف تدرك أهمية الاجابة على فقراتها بدقة وعناية، لما لهذه الاجابة من أهمية في تحقيق اهداف الدراسة وخدمة المجتمع وتأثير مهم في دقة النتائج، مع العلم بان المعلومات التي سيتم الحصول عليها سوف تعامل بالسرية التامة ولن تستخدم الا لأغراض البحث العلمي فقط.

ولكم منا جزيل الشكر على حسن تعاونكم معنا،،،

الباحث

محمد جهاد شمالي

الجزء الاول : معلومات عامة:

يرجى التكرم بوضع (x) حول الإجابة المناسبة لكل عبارة من العبارات التالية :

1. المؤهل العلمي :

دراسات عليا دبلوم بكالوريوس

2. الخبرة العملية :

من 5 الى اقل من 10 سنوات اقل من 5 سنوات

من 10 الى اقل من 15 سنة 15 سنة فأكثر

3. التخصص العلمي :

محاسبة ادارة اعمال اقتصاد علوم مالية ومصرفية

4. طبيعة عمل المصرف: (يمكن اختيار اكثراً من اجابة)

تمويل افراد تمويل شركات مساهمة تمويل شركات اشخاص تمويل مؤسسات

بنك تجاري مصرف اسلامي

5. نوع المصرف :

الجزء الثاني : بيانات الدراسة :

المحور الاول: تتوافر الرغبة في استخدام نظام التأجير التمويلي في المصارف، يعتقد الباحث ان معرفة خصائص ومميزات التأجير التمويلي تساعده على انتشار استخدامه فإلى أي مدى تتفق مع الفقرات التالية :

| غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة | السؤال |
|----------------|-----------|-------|-------|------------|--|
| | | | | | 1. يعتبر احتواء عقد التأجير التمويلي على خاصية عدم القابلية للإلغاء ضمان لمخاطر رد الاصل الى المصرف ويشجع المصرف على تقديم خدمة ائتمان. |
| | | | | | 2. ان عدم مسؤولية المؤجر عن مصاريف الصيانة حافز للجوء للمصرف لطرح التأجير التمويلي كأسلوب تمويل للعملاء. |
| | | | | | 3. ان استفاد الاصل المؤجر بشكل كامل في عقد التأجير التمويلي يعفى المصرف من عبئ الاحتفاظ بالأصول الثابتة مما يشجع المصرف على طرحه خدمة تمويل لعملاء |
| | | | | | 4. إن وجود شرط تجديد العقد بسعر مغرى يقلل من مخاطر رد الاصل الى المصرف مما يحفز المصرف على تبني التأجير التمويلي كخدمة ائتمانية. |
| | | | | | 5. يعتبر احتواء عقد التأجير التمويلي على دفعات كافية لسداد التكاليف المتکبدة من المؤجر(المصرف) بالإضافة الى تحقيق العائد المطلوب مبرر لتبني المصرف له خدمة تمويلية |

| | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | 6. يمثل بقاء ملكية الاصل وحق المصرف(المؤجر) في استرداد الاصل المؤجر في حال افلاس المستأجر ميزة وضمان لفتح المصرف فرع للتأجير التمويلي. |
| | | | | | 7. يعتبر تمويل الحصول على اصول حقيقة ثابتة من خلال التأجير التمويلي ضمان لقدرة المستأجر على سداد دفعات الايجار مما يبرر لجوء المصرف لتعامل بالتأجير التمويلي |
| | | | | | 8. ان قدرة التأجير التمويلي على توفير تدفق نقدى مستمر طوال فترة التعاقد يعزز من رغبة المصرف في اللجوء اليه كخدمة ائتمانية حديثة |

المحور الثاني: توافر المقومات المالية والتمويلية للتأجير التمويلي في المصارف، يعتقد الباحث ان توافر العوامل البنود التالية يساعد على انتشار اسلوب التأجير التمويل فإلى أي مدى تتفق مع الفقرات التالية:

| غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة | السؤال |
|----------------|-----------|-------|-------|------------|--|
| | | | | | اولاً: المقومات التنظيمية : |
| | | | | | 1. يتمتع المصرف بالكوادر البشرية القادرة على التعامل مع انواع التمويلي المختلفة ومنها التأجير التمويلي |
| | | | | | 2. يوجد لدى المصرف القدرات التنظيمية الكافية لإنشاء اقسام متخصصة لإدارة وتقدير وتخمين قيمة الأصول الثابتة المملوكة بالتأجير التمويلي |
| | | | | | 3. يتواجد لدى المصرف سياسات واضحة فيما يتعلق بمنح الائتمان طويل ومتوسط الاجل بما فيه التأجير التمويلي |
| | | | | | 4. توجد لدى المصرف امكانية لتنظيم دورات متخصصة للكوادر البشرية لديه في مجال التأجير التمويلي |
| | | | | | 5. يتمتع المصرف بالقدرة على ادارة والرقابة على المخاطر المرتبطة بأنواع الائتمان المختلفة بما فيها التأجير التمويلي |
| | | | | | ثانياً: المقومات والقدرات المالية والسيولة: |

| | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | 6. توجد لدى المصرف القدرة على ادارة السيولة بما يحقق العائد على اموال المودعين وتحقيق مستويات من الربح |
| | | | | | 7. يتمتع المصرف بمستويات سيولة كافية لتمويل عمليات التأجير التمويلي |
| | | | | | 8. يوجد لدى المصرف امكانية لسداد الالتزامات الخاصة بموردي الاصول المملوكة بالتأجير التمويلي |
| | | | | | 9. يوجد لدى المصرف قدرات مالية وسيولة كافية لتمويل حصول المستأجر على الاصول الثابتة ذات القيمة المرتفعة نسبياً |
| | | | | | 10. يتمتع المصرف بقدرات مالية وسيولة قادرة على تمويل عمليات القروض او المرابحات بالإضافة الى عمليات التأجير التمويلي |
| | | | | | ثالثاً : المقومات والقدرات التمويلية: |
| | | | | | 11. يتمتع المصرف برأس مال كافي لمواجهة المخاطر المرتبطة بالعمليات التمويلية المختلفة التي يقوم بها |
| | | | | | 12. يتمتع المصرف بالقدرة على تمويل انشاء شركات متخصصة بالتأجير التمويلي من خلال رأس المال او اللجوء الى الاقتراض |
| | | | | | 13. يوجد لدى المصرف هيكل تمويلي متوازن يراعي القدرة على تمويل عبر زيادة رأس المال او الاقتراض |
| | | | | | 14. توجد لدى البنك سياسات واضحة فيما يتعلق بتمويل الاقسام الجديدة |

المحور الثالث: تتوفر القدرة على تطبيق متطلبات المعايير المحاسبية المتعلقة بالتأجير التمويلي لدى المصارف، فإلى أي مدى تتفق مع العبارات التالية:

| غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة | السؤال |
|----------------|-----------|-------|-------|------------|---|
| | | | | | 1. يرغب المصرف في تبني معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة عن عقود التأجير التمويلي |
| | | | | | 2. يمكن للمصرف تصفيف العقد تأجير التمويلي إذا كان ينقل معظم مخاطر ومنافع الأصل إلى المستأجر |
| | | | | | 3. يمكن معالجة الأصول المؤجرة عبر استبدال الأصول المؤجرة بعقد تأجير تمويلي بحسابات ذمم مدينة في القوائم المالية |
| | | | | | 4. يمكن للمصرف احتساب ايرادات الفوائد غير المكتسبة بالفرق بين الاستثمار الإجمالي والقيمة العادلة للأصل |
| | | | | | 5. تعامل دفعه الإيجار المستحقة القبض على أنها سداد للمبلغ المستحق كذمم على المستأجر ودخل تمويلي كتعويض عن الاستثمار |
| | | | | | 6. يمكن للمصرف احتساب قيمة الذمة المالية على المستأجر عبر احتساب القيمة الحالية لأقساط الإيجار الملزם بها العميل |
| | | | | | 7. يتوافر لدى المصرف القدرة على المعالجة المحاسبية لقيمة المتبقية "الخردة" |
| | | | | | 8. توجد لدى المصرف سياسات محاسبية واضحة فيما يتعلق بالمحاسبة عن جداول دفعات المستأجر |

المحور الرابع: يتوفر الوعي والادراك لمعايير ونماذج المفاضلة بين قرار الشراء وقرار التأجير التمويلي لدى المصارف، إلى أي مدى تتفق مع العبارات التالية:

| غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة | السؤال |
|----------------|-----------|-------|-------|------------|--|
| | | | | | 1. يمكن للمصرف المفاضلة بين منح الائتمان على شكل تأجير تمويلي او لا . |
| | | | | | 2. يمكن للمصرف المفاضلة بين القيمة الحالية لتدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجية الناتجة عن التأجير |
| | | | | | 3. تتم الموافقة اذا كانت القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية تساوي صفر او موجب |
| | | | | | 4. يتم تحديد العائد المطلوب على التأجير التمويلي بناء على الاقساط وموعدها والمخاطر والاثر الضريبي |
| | | | | | 5. يتم مقارنة منح التمويل عبر التأجير التمويلي و التمويل عبر القروض المضمونة |
| | | | | | 6. يمكن للمصرف الاعتماد على اساليب الموازنة الرأسمالية للدراسة طلبات التمويل |

المحور الخامس : يوجد معوقات تحد من استخدام أسلوب التأجير التمويلي لدى المصارف، فإلى أي مدى تتفق مع هذه العبارات:

| غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة | السؤال |
|----------------|-----------|-------|-------|------------|--|
| | | | | | تعتبر مخاطر تصريف الأصول المستأجرة في حال الافلاس عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |
| | | | | | يعتبر دور سلطة النقد عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |
| | | | | | تعتبر قلة وجود كادر متخصص في التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |
| | | | | | تعتبر القوانين الضريبية عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |
| | | | | | يعتبر دور هيئة سوق راس المال الفلسطينية في التسويق والاشراف على نشاط التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |
| | | | | | يعتبر شروع بعض الامصارف في انشاء فروع او مؤسسات تابعة لها متخصصة في نشاط التأجير التمويلي عائق امام انتشار اسلوب التأجير التمويلي. |

في حال رغبة مصرفكم بالعمل وفق نظام التأجير التمويلي، ما هي الصناعة التي يمكن ان يتم

تمويلها:

..... 1

..... 2

شاكرين لكم حسن تعاونكم وسعه صدوركم ،،

الملحق رقم (9)

المصلحات المتعلقة بالتأجير التمويلي وفقاً لمعايير المحاسبة

الدولي رقم 17

1. اهم المصطلحات التأجير التمويلي :

فيما يلى اهم المصطلحات المرتبطة بالمعالجة المحاسبية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة المالية : (IFRSs, 2011)

- **عقد الاجار:** هو اتفاقية يتم بموجبها انتقال حق استخدام اصل معين لفترة معينة متقد عليها، من المؤجر الى المستأجر، مقابل التزام المستأجر بسداد دفعات الاجار على مدار فترة العقد.
 - **عقد الاجار التمويلي:** هو عقد يحيل بشكل جوهري كافة المخاطر والمنافع المرتبطة بملكية اصل معين، وقد يتم او لا يتم تحويل حق الملكية في نهاية العقد.
 - **عقد الاجار التشغيلي:** هو كل ايجار باستثناء عقد الاجار التمويلي.
 - **عقد الاجار غير القابل للإلغاء:** هو العقد الذي يمكن إلغاؤه فقط في الحالات التالية:
 1. عند حدوث بند طارئ بعيد الاحتمال.
 2. بإذن من المؤجر.
 - 3. إذا دخل المستأجر في عقد ايجار جديد لنفس الاصل، او اصل معادل له مع نفس المؤجر.
 - 4. عند قيام المستأجر بدفع مبلغ اضافي بحيث يبدو عن بدء عقد الاجار ان استمراره مؤكّد بشكل معقول.
- **بدء عقد الاجار:** هو تاريخ اتفاقية الاجار، او التزام الاطراف بالأحكام الرئيسية لاتفاقية الاجار، وفي هذا التاريخ يتم ما يلى :
 - تصنيف عقد الاجار الى تشغيلي او تمويلي.

- الاعتراف بالمبلغ المعترض به في بداية عقد الايجار كمبلغ محدد لرسملته في عقد الايجار التمويلي.
- بدء مدة عقد الايجار: هو التاريخ الذي يحق للمستأجر منه ممارسة حقه في استخدام الاصل المستأجر، وهو تاريخ الاعتراف الاولى بعقد الايجار (اي الاعتراف بالأصول او الالتزامات او الدخل او المصارييف الناتجة عن عقد الايجار ، وفقاً لتصنيف العقد).
- مدة عقد الايجار : هي الفترة غير القابلة للإلغاء التي تعاقد خلالها المستأجر لاستئجار الاصل، الى جانب اي فترة اضافية يملك المستأجر فيها الخيار بمتابعة استئجار الاصل سواء مع او بدون دفعات اضافية، عندما يكون من المؤكد بشكل منطقي في بداية عقد الايجار ان المستأجر سيقوم بممارسة الخيار.
- الحد الادنى لدفعات عقد الايجار: هي المبالغ التي يدفعها المستأجر، او قد يطلب منه دفعها طيلة مدة عقد الايجار، باستثناء بدل الايجار المحتمل وتكليف الخدمات والضرائب التي سيقوم المؤجر بدفعها واستردادها بالإضافة الى ما يلي:
 - اي مبالغ مضمونة من قبل المستأجر، او من قبل طرف مرتبط به.
 - اي مبلغ للقيمة المتبقية مضمونة للمؤجر من قبل كل من :
 - المستأجر .
 - طرف مرتبط بالمستأجر.
 - طرف ثالث مستقل قادر مالياً على الوفاء بهذا الضمان "شركة تأمين".

على انه اذا كان للمستأجر حق خيار شراء الاصل بسعر يتوقع ان يكون اقل بدرجة كافية من القيمة العادلة للأصل في التاريخ الذي يكون فيه من المنطقي توقيع ممارسة هذا الخيار، اي عند بدء عقد الايجار فان الحد الادنى لدفعات الايجار تشمل الحد الادنى من المبالغ المستحقة الدفع طيلة مدة عقد الايجار بالإضافة الى الدفعه المطلوبة لممارسة حق خيار الشراء.
- القيمة العادلة: هي القيمة الاستبدالية للأصل(سعر بيع الاصل في السوق)، او القيمة التي يمكن بها تسوية التزام بين طرفين لديهم اطلاع ورغبة في عملية التبادل على اساس تجاري بحت.
- العمر الاقتصادي للأصل: وقد عرفه المعيار بما يلي:

- الفترة التي من المتوقع خلالها ان يكون الاصل قابلا للاستعمال اقتصادياً من قبل مستخدم واحد او اكثر.
- عدد وحدات الانتاج او الوحدات الانتاجية (مثل ساعات العمل للأصل) التي يتوقع الحصول عليها من الاصل المستأجر.
- **العمر النافع:** هي الفترة الباقيه المقدرة من بدء مدة عقد الایجار، بغض النظر عن مدة عقد الایجار، التي يتوقع خلالها ان يستهلك المشروع المنافع الاقتصادية للأصل.
- **القيمة المتبقية المضمونة:** هي كما يلي:
 - بالنسبة للمستأجر: هو ذلك الجزء من القيمة المضمونة من قبل المستأجر ، او من قبل طرف له علاقة بالمستأجر ، حيث ان قيمة الضمان هي الحد الاعلى من المبلغ الذي يمكن في اي حال ان يصبح مستحق الدفع على المستأجر.
 - بالنسبة للمؤجر : هو ذلك الجزء من القيمة المتبقية المضمون من قبل المستأجر ، او من قبل طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر ، والذي يكون قادر مالية على الوفاء بالالتزامات بموجب الضمان.
- **القيمة المتبقية غير المضمونة:** هي ذلك الجزء من القيمة المتبقية من الاصل المؤجر ، والذي لا يضمن المؤجر تحقيقه ، او مضمون فقط من قبل طرف له علاقة بالمؤجر .
- **التكاليف المباشرة الاولية:** هي التكاليف الاضافية التي ترتبط بشكل مباشر بعملية التفاوض وعقد اتفاقية الایجار ، الا اذا كانت تلك التكاليف قد تحملها المؤجر المنتج او البائع.
- **اجمالي الاستثمار في عقد الایجار:** وهو اجمالي:
 - الحد الادنى من دفعات الایجار بموجب عقد ايجار تمويلي من وجهة نظر المؤجر .
 - القيمة المتبقية غير المضمونة التي تستحق للمؤجر .
- **صافي الاستثمار في عقد الایجار:** هو القيمة الحالية لإجمالي الاستثمار في عقد الایجار مخصومة بالمعدل الفائدة الضمني لعقد الایجار.
- **الدخل التمويلي غير المكتسب:** وهو الفرق بين :

- اجمالي الاستثمار في عقد الاجار.
- صافي الاستثمار في عقد الاجار.
- سعر الفائدة الضمني في عقد الاجار: هو سعر الخصم عند بدء عقد الاجار، الذي يجعل مجموع القيمة الحالية لكل من الحد الأدنى لدفعات الاجار والقيمة المتبقية غير المضمونة، متساوية لمجموع كل من القيمة العادلة للأصل المستأجر و آية تكاليف مباشرة أولية.
- سعر الفائدة التفاضلي على الاقتراض للمستأجر: هو سعر الفائدة الذي يجب ان يدفعه المستأجر في عقد ايجار مشابه، او اذا كان من غير الممكن تحديده، فيكون سعر الفائدة الذي كان سيتحمله المستأجر عند بدء عقد الاجار لاقتراض الاموال اللازمة لشراء الاصل على مدى فترة مماثلة، ومع ضمان مماثل.
- الاجار المحتمل: هو ذلك الجزء من دفعات الاجار غير محدد المبلغ، لكنه مبني على عامل باستثناء مجرد مرور الوقت(مثل نسبة مؤدية من المبيعات، مقدار الاستعمال، مؤشرات السعر، اسعار الفائدة في السوق).
- المؤسسات المالية: تعرف المؤسسات المالية بانها المؤسسات التي تهم بتقديم الخدمات المالية، او النصائح والاستشارات المالية التي تتعلق بالمنتجات المالية، وتتضمن المؤسسات المالية في هيكلها عدد من الكيانات مثل [البنك المركزي، والشركات الخاصة مثل (البنوك، مؤسسات الاقراض، ومؤسسات التوفير)، والسوق المالي].
- الاجار التمويلي= التأجير التمويلي= عقود الاجار الرأسمالية= عقود التأجير طويلة الاجل= الاستئجار التمويلي= التمويل التأجيري

الملحق رقم (10)

**النموذج الموحد لعقود التأجير التمويلي المعتمد من هيئة سوق
رأس المال الفلسطينية**



طلب تسجيل بيانات عقد تأجير تمويلي

السيد مسجل التأجير التمويلي المحترم:

أرجو قيد بيانات عقد التأجير التمويلي المبينة أدناه في سجل عقود التأجير التمويلي :

أولاً: المؤجر

| | |
|---------------------------|--|
| اسم الشركة : | |
| رقم الرخصة : | |
| نوعها : | |
| رأس المال المدفوع: | |
| تلفون رقم: | |
| فاكس رقم: | |
| البريد الإلكتروني: | |
| الموقع الإلكتروني: | |
| الاسم التجاري (إن وجد) : | |
| رقم تسجيله : | |

ثانياً: المستأجر

(أ) الشخص المعنوي:

| | |
|---------------------------|--|
| اسم الشركة : | |
| نوعها : | |
| فاكس رقم: | |
| البريد الإلكتروني: | |
| الموقع الإلكتروني: | |
| الاسم التجاري (إن وجد) : | |
| رقم تسجيله : | |

(ب) الشخص الطبيعي:

| | |
|-----------------------------|----------------|
| الاسم الرباعي: | |
| الجنسية: | تاريخ الولادة: |
| أرقام الاتصال الهاتفي: | رقم الهوية : |
| البريد الإلكتروني (إن وجد): | |

غير سري

سري

ثالثاً: وصف المأجور

| |
|-------------------------|
| نوع المأجور : CC |
| خصائص المأجور: |
| وصف المأجور: |
| الرقم المتسلسل للمأجور: |
| تاريخ بدء العقد: |
| مدة العقد : |

رابعاً : معلومات أساسية عن العقد

غير سري

سري

(أ) بيان التزامات كل من المؤجر و المستأجر

غير سري

سري

(ب) بيان الحالات الخاصة بانتقال الالتزامات و الضرر و الخسارة

غير سري

سري

(ت) بيان الحالات الخاصة بانتقال ملكية المأجور عند انتهاء مدة العقد

غير سري

سري

(ث) بيان الحالات الخاصة بتعثر كل من المؤجر و المستأجر

(ج) بيان المخاطر التي قد يتعرض لها كل من المؤجر و المستأجر سري غير سري

(ح) حق المؤجر في استعادة المأجور في حال تعثر المستأجر سري غير سري
دون اتخاذ أي إجراءات قانونية: _____

(خ) سريان عقد التأجير في حال إفلاس المؤجر ، إذا كان المستأجر سري غير سري
ملتزمًا بتنفيذ التزاماته الواردة في العقد: _____

خامساً: بيان النشاط الذي سيستخدم فيه المأجور: _____

سادساً: قيمة العقد وكيفية دفع الأقساط

| | |
|---------------------------------|--|
| قيمة العقد : | |
| الدفعة المقدمة (إن وجدت): | |
| قيمة القسط : | |
| طريقة الدفع : | |
| مواعيد الدفع: | |
| مكان الدفع : | |
| تأمينات نقدية محتجزة (إن وجدت): | |

غير سري

سري

سابعاً: طريقة تسليم المأجور

سيتم تسليم المأجور عن طريق :

المقاول

المورد

المؤجر

أكمل البيانات التالية إذا كان تسليم المأجور عن طريق مورد أو مقاول:

(أ) الشخص المعنوي:

| | |
|----------------------------|-------------|
| اسم الشركة : | |
| رقم تسجيل الشركة : | نوعها : |
| البريد الإلكتروني : | تلفون رقم : |
| الموقع الإلكتروني : | فاكس رقم : |
| الاسم التجاري (إن وجد) : | |
| رقم تسجيله : | |

(ب) الشخص الطبيعي:

| | |
|-----------------|--|
| الاسم الرباعي : | |
| تاريخ الولادة : | |
| الجنسية : | |

غير سري

سري

ثامناً: بوليصة التأمين

هل يتضمن العقد شرط التأمين نعم

إذا كانت الإجابة نعم :

فإن مبلغ التأمين المستحق للمؤجر هو _____

هل يوجد شرط بعد إلغاء وثيقة التأمين إلا بعد موافقة المؤجر ؟ نعم

المستأجر المؤجر ■ يتحمل نفقة التأمين

غير سري

سري

تاسعاً: الصيانة

المستأجر المؤجر ■ يتحمل نفقة الصيانة

غير سري

سري

عاشرأ: خيار الشراء في نهاية العقد أو عدمه:

(أ) في حالة خيار الشراء ، فإن:

الثمن المتفق عليه _____

المدة التي يجوز خلالها إعلان رغبته في الشراء _____

طريقة أداء الثمن _____

مكان الدفع _____

(ب) في حال رد الأصل:

الحالة التي يجب أن يكون المأجور عليها عند رده

نسبة الاستهلاك العادي للمأجور

الحادي عشر : التوقيع و التاريخ

توقيع المستأجر

توقيع المؤجر

.....
التاريخ.....

الثاني عشر : المرفقات

نسخة عن عقد التأجير التمويلي بين طرفي العقد .

صورة عن شهادة تسجيل الشركة (المؤجر).

صورة عن شهادة تسجيل الشركة إذا كان المستأجر شخص معنوي.

صورة عن هوية المستأجر.

للاستعمال الرسمي:

أولاً: رقم العقد

..... تاريخ التسجيل

ثانياً: تم استيفاء الرسوم كما يلي :

المبلغ :
.....

رقم الوصل :
.....

التاريخ.....
.....